

الطب النبوى

ابن القيم الجوزية

مقدمه

وقد أتينا على جمل من هديه صلى الله عليه وسلم فى المغازى والسير والبعوث والسرايا، والرسائل، والكتب التى كتب بها إلى الملوك ونوابهم.

ونحن نتبع ذلك بذكر فصول نافعة فى هديه فى الطب الذى تطبب به، ووصفه لغيره، ونبين ما فيه من الحكمة التى تعجز عقول أكثر الأطباء عن الوصول إليها، وأن نسبة طبهم إليها كنسبة طب العجائز إلى طبهم، فنقول وبالله المستعان، ومنه نستمد الحول والقوة:

المرض نوعان: مرض القلوب، ومرض الأبدان. وهما مذكوران فى القرآن.

ومرض القلوب نوعان: مرض شبيهة وشك، ومرض شهوة وغى، وكلاهما فى القرآن. قال تعالى فى مرض الشبهة: {فى قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا}[البقرة : 10] .

وقال تعالى: {وليقول الذين فى قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا}[المدثر : 31].

وقال تعالى فى حق من دعى إلى تحكيم القرآن والسنة، فأبى وأعرض: {وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون * وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين * أفى قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله، بل أولئك هم الظالمون}[النور : 48-50]، فهذا مرض الشبهات والشكوك.

وأما مرض الشهوات، فقال تعالى: {يا نساء النبى لستن كأحد من النساء، إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذى فى قلبه مرض}[الأحزاب : 32]، فهذا مرض شهوة الزنى.. والله أعلم.

فصل فى مرض الأبدان

وأما مرض الأبدان.. فقال تعالى: {ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج} [الفتح : 17][النور : 61]. وذكر مرض البدن فى الحج والصوم والوضوء لسر بديع يبين لك عظمة القرآن، والاستغناء به لمن فهمه وعقله عن سواه، وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحمية عن المؤذى، واستفراغ المواد الفاسدة. فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة فى هذه المواضع الثلاثة.

فقال فى آية الصوم: {فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر}[البقرة : 184]، فأباح الفطر للمريض لعذر المرض؛ وللمسافر طلبا لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم فى السفر لاجتماع شدة الحركة، وما يوجبه من التحليل، وعدم الغذاء الذى يخلف ما تحلل؛ فتخور القوة وتضعف، فأباح للمسافر الفطر حفظا لصحته وقوته عما يضعفها.

وقال فى آية الحج: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك}[البقرة : 196]، فأباح للمريض، ومن به أذى من رأسه، من قمل، أو حكة، أو غيرهما، أن يحلق رأسه فى الإحرام استفراغا لمادة الأبخرة الرديئة التى أوجبت له الأذى فى رأسه باحتقانها تحت الشعر، فإذا حلق رأسه، فتحت المسام، فخرجت تلك الأبخرة منها، فهذا الاستفراغ يقاس عليه كل استفراغ يؤذى انحباسه.

والأشياء التى يؤذى انحباسها ومدافعتها عشرة: الدم إذا هاج، والمنى إذا تبيغ، والبول، والغائط، والريح، والقيء، والعتاس، والنوم، والجوع، والعتش. وكل واحد من هذه العشرة يوجب حبسه داء من الأدوية بحسبه.

وقد نبه سبحانه باستفراغ أدناها، وهو البخار المحتقن فى الرأس على استفراغ ما هو أصعب منه؛ كما هى طريقة القرآن للتبنيه بالأدنى على الأعلى.

وأما الحمية.. فقال تعالى فى آية الوضوء: {وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا}[النساء : 43][المائدة : 6]، فأباح للمريض العدول عن الماء إلى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه، وهذا تنبيه على الحمية عن كل مؤذ له من داخل أو خارج، فقد أرشد سبحانه عياده إلى أصول الطب، ومجامع قواعده، ونحن نذكر هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك، ونبين أن هديه فيه أكمل هدى.

فأما طب القلوب.. فمسلم إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، ولا سبيل إلى حصوله إلا من جهتهم وعلى أيديهم، فإن صلاح القلوب أن تكون عارفة بربها، وفاطرها، وبأسمائه، وصفاته، وأفعاله، وأحكامه، وأن تكون مؤثرة لمرضاته ومحابه، متجنبة لمناهيه ومساخطه، ولا صحة لها ولا حياة ألبتة إلا بذلك، ولا سبيل إلى تلقيه إلا من جهة الرسل، وما يظن من حصول صحة القلب بدون اتباعهم، فغلط ممن يظن ذلك، وإنما ذلك حياة نفسه البهيمية الشهوانية، وصحتها وقوتها، وحياة قلبه وصحته، وقوته عن ذلك بمعزل، ومن لم يميز بين هذا وهذا، فليبك على حياة قلبه، فإنه من الأموات، وعلى نوره، فإنه منغمس فى بحار الظلمات.

فصل فى أن طب الأبدان نوعان

وأما طب الأبدان.. فإنه نوعان:

نوع قد فطر الله عليه الحيوان ناطقه وبهيمه؛ فهذا لا يحتاج فيه إلى معالجة طبيب، كطب الجوع، والعطش، والبرد، والتعب بأضدادها وما يزيلها.

والثانى.. ما يحتاج إلى فكر وتأمل، كدفع الأمراض المتشابهة الحادثة فى المزاج، بحيث يخرج بها عن الاعتدال، إما إلى حرارة، أو برودة، أو يبوسة، أو رطوبة، أو ما يتركب من اثنين منها، وهى نوعان: إما مادية، وإما كيفية، أعنى إما أن يكون بانصباب مادة، أو بحدوث كيفية، والفرق بينهما أن أمراض الكيفية تكون بعد زوال المواد التى أوجبتها، فتزول موادها، ويبقى أثرها كيفية فى المزاج.

وأمرض المادة أسبابها معها تمدها، وإذا كان سبب المرض معه، فالنظر فى السبب ينبغى أن يقع أولاً، ثم فى المرض ثانياً، ثم فى الدواء ثالثاً. أو الأمراض الآلية وهى التى تخرج العضو عن هيئته، إما فى شكل، أو تجويف، أو مجرى، أو خشونة، أو ملاسة، أو عدد، أو عظم، أو وضع، فإن هذه الأعضاء إذا تألفت وكان منها البدن سمي تألفها اتصالاً، والخروج عن الاعتدال فيه يسمى تفرق الاتصال، أو الأمراض العامة التى تعم المتشابهة والآلية.

والأمراض المتشابهة: هى التى يخرج بها المزاج عن الاعتدال، وهذا الخروج يسمى مرضاً بعد أن يضر بالفعل إضراراً محسوساً.

وهى على ثمانية أضرب: أربعة بسيطة، وأربعة مركبة، فالبسيطة: البارد، والحر، والرطب، واليابس. والمركبة: الحار الرطب، والحر اليابس، والبارد الرطب، والبارد اليابس، وهى إما أن تكون بانصباب مادة، أو بغير انصباب مادة، وإن لم يضر المرض بالفعل يسمى خروجاً عن الاعتدال صحة.

وللبدن ثلاثة أحوال: حال طبيعية، وحال خارجة عن الطبيعية، وحال متوسطة بين الأمرين. فالأولى: بها يكون البدن صحيحاً، والثانية: بها يكون مريضاً. والحال الثالثة: هى متوسطة بين الحالتين، فإن الضد لا ينتقل إلى ضده إلا بمتوسط، وسبب خروج البدن عن طبيعته، إما من داخله، لأنه مركب من الحار والبارد، والرطب واليابس، وإما من خارج، فلأن ما يلقيه قد يكون موافقاً، وقد يكون غير موافق، والضرر الذى يلحق الإنسان قد يكون من سوء المزاج بخروجه عن الاعتدال، وقد يكون من فساد العضو؛ وقد يكون من ضعف فى القوى، أو الأرواح الحاملة لها، ويرجع ذلك إلى زيادة ما الاعتدال فى عدم زيادته، أو نقصان ما الاعتدال فى عدم نقصانه، أو تفرق ما الاعتدال فى اتصاله، أو اتصال ما الاعتدال فى تفرقه، أو امتداد ما الاعتدال فى انقباضه؛ أو خروج ذى وضع وشكل عن وضعه وشكله بحيث يخرج عن اعتداله.

فالطبيب: هو الذى يفرق ما يضر بالإنسان جمعه، أو يجمع فيه ما يضره تفرقه، أو ينقص منه ما يضره زيادته، أو يزيد فيه ما يضره نقصه، فيجلب الصحة المفقودة، أو يحفظها بالشكل والشبه؛ ويدفع العلة الموجودة بالضعف والنقيض، ويخرجها، أو يدفعها بما يمنع من حصولها بالحمية، وسترى هذا كله فى هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم شافياً كافياً بحول الله وقوته، وفضله ومعونته

فصل فى هدى النبى صلى الله عليه وسلم فى التداوى والأمر به

فكان من هديه صلى الله عليه وسلم فعل التداوى فى نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من أهله وأصحابه، ولكن لم يكن من هديه ولا هدى أصحابه استعمال هذه الأدوية المركبة التى تسمى ((أقرباذين))، بل كان غالب أدويتهم بالمفردات، وربما أضافوا إلى المفرد ما يعاونه، أو يكسر سورته، وهذا غالب طب الأمم على اختلاف أجناسها من العرب والترك، وأهل البوادرى قاطبة، وإنما عنى بالمركبات الروم واليونانيون، وأكثر طب الهند بالمفردات

وقد اتفق الأطباء على أنه متى أمكن التداوى بالغذاء لا يعدل عنه إلى الدواء، ومتى أمكن بالبسيط لا يعدل عنه إلى المركب.

قالوا: وكل داء قدر على دفعه بالأغذية والحمية، لم يحاول دفعه بالأدوية. قالوا: ولا ينبغى للطبيب أن يولع بسقى الأدوية، فإن الدواء إذا لم يجد فى البدن داء يحلله، أو وجد داء لا يوافق، أو وجد ما يوافق، فزادت كميته عليه، أو كفيته، تشبث بالصحة، وعبث بها، وأرباب التجارب من الأطباء طبهم بالمفردات غالباً، وهم أحد فرق الطب الثلاث.

والتحقيق فى ذلك أن الأدوية من جنس الأغذية، فالأمة والطائفة التى غالب أعذيتها المفردات، أمراضها قليلة جداً، وطبها بالمفردات، وأهل المدن الذين غلبت عليهم الأغذية المركبة يحتاجون إلى الأدوية المركبة، وسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركبة، فالأدوية المركبة أنفع لها، وأمراض أهل البوادرى والصحارى مفردة، فيكفى فى مداواتها الأدوية المفردة. فهذا برهان بحسب الصناعة الطبية.

ونحن نقول: إن ههنا أمراً آخر، نسبة طب الأطباء إليه كنسبة طب الطرقية والعجائز إلى طبهم، وقد اعترف به حذاقهم وأئمتهم، فإن ما عندهم من العلم بالطب منهم من يقول: هو قياس. ومنهم من يقول: هو تجربة. ومنهم من يقول: هو إلهامات، ومنامات، وحدهس صائب. ومنهم من يقول: أخذ كثير منه من الحيوانات البهيمية، كما نشاهد السنانير إذا أكلت ذوات السموم تعمد إلى السراج، فتلغ فى الزيت تتداوى به، وكما رؤيت الحيات إذا خرجت من بطون الأرض، وقد عشيت أبصارها تأتى إلى ورق الرازيانج، فتتمر عيونها عليها. وكما عهد من الطير الذى يحتقن بماء البحر عند انحباس طبعه، وأمثال ذلك مما ذكر فى مبادئ الطب.

وأين يقع هذا وأمثاله من الوحي الذى يوحىه الله إلى رسوله بما ينفعه ويضره، فنسبة ما عندهم من الطب إلى هذا الوحي كنسبة ما عندهم من العلوم إلى ما جاءت به الأنبياء، بل ههنا من الأدوية التى تشفى من الأمراض ما لم يهتد إليها عقول أكابر الأطباء، ولم تصل إليها علومهم وتجاربهم وأقيستهم، من الأدوية القلبية، والروحانية، وقوة القلب، واعتماده على الله، والتوكل عليه، والالتجاء إليه، والانطراح والانكسار بين يديه، والتذلل له، والصدقة، والدعاء، والتوبة، والاستغفار، والإحسان إلى الخلق، وإغاثة الملهوف، والتفريج عن المكروب، فإن هذه الأدوية قد جربتها الأمم على اختلاف أديانها وملها، فوجدوا لها من التأثير فى الشفاء ما لا يصل إليه علم أعلم الأطباء، ولا تجربته، ولا قياسه.

وقد جربنا نحن وغيرنا من هذا أمورا كثيرة، ورأيناها تفعل ما لا تفعل الأدوية الحسية، بل تصير الأدوية الحسية عندها بمنزلة الأدوية الطرقية عند الأطباء، وهذا جار على قانون الحكمة الإلهية ليس خارجا عنها، ولكن الأسباب متنوعة، فإن القلب متى اتصل برب العالمين، وخالق الداء والدواء، ومدبر الطبيعة ومصرفها على ما يشاء كانت له أدوية أخرى غير الأدوية التي يعانيتها القلب البعيد منه المعرض عنه، وقد علم أن الأرواح متى قويت، وقويت النفس والطبيعة تعاوننا على دفع الداء وقهره، فكيف ينكر لمن قويت طبيعته ونفسه، وفرحت بقربها من بارئها، وأنسها به، وحبها له، وتنعمها بذكره، وانصراف قواها كلها إليه، وجمعها عليه، واستعانته به، وتوكلها عليه، أن يكون ذلك لها من أكبر الأدوية، وأن توجب لها هذه القوة دفع الألم بالكلية، ولا ينكر هذا إلا أجهل الناس، وأغلظهم حجابا، وأكثفهم نفسا، وأبعدهم عن الله وعن حقيقة الإنسانية، وسنذكر إن شاء الله السبب الذي به أزلت قراءة الفاتحة داء اللدغة عن اللدغ التي رقى بها، فقام حتى كأن ما به قلبه.

فهذان نوعان من الطب النبوي، نحن بحول الله نتكلم عليهما بحسب الجهد والطاقة، ومبلغ علومنا القاصرة، ومعارفنا المتلاشية جدا، وبضاعتنا المزجاة، ولكننا نستوهب من بيده الخير كله، ونستمد من فضله، فإنه العزيز الوهاب.

فصل فى الأحاديث التى تحت على التداوى وربط الأسباب بالمسببات

روى مسلم فى ((صحيحه)): من حديث أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء، برأ بإذن الله عز وجل)).

وفى ((الصحيحين)): عن عطاء، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء)).

وفى ((مسند الإمام أحمد)): من حديث زياد بن علاقة عن أسامة ابن شريك، قال: ((كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم، وجاءت الأعراب، فقالوا: يا رسول الله؛ أنتداوى؟ فقال:

((نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد))، قالوا: ما هو؟ قال: ((الهرم)).

وفى لفظ: ((إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله)).

وفى ((المسند)): من حديث ابن مسعود يرفعه: ((إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه، وجهله من جهله)).

وفى ((المسند)) و((السنن)): عن أبى خزامة، قال: قلت: يا رسول الله؛ أرايت رقى نسترقئها، ودواء نتداوى به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئاً؟ فقال: ((هى من قدر الله)).

فقد تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات، وإبطال قول من أنكرها، ويجوز أن يكون قوله ((لكل داء دواء))، على عمومته حتى يتناول الأدوية القاتلة، والأدواء التى لا يمكن لطبيب أن يبرئها، ويكون الله عز وجل قد جعل لها أدوية تبرئها، ولكن طوى علمها عن البشر، ولم يجعل لهم إليه سبيلاً، لأنه لا علم للخلق إلا ما علمهم الله، ولهذا علق النبى صلى الله عليه وسلم الشفاء على مصادفة الدواء للداء، فإنه لا شىء من المخلوقات إلا له ضد، وكل داء له ضد من الدواء يعالج بضده، فعلق النبى صلى الله عليه وسلم البرء بموافقة الداء للدواء، وهذا قدر زائد على مجرد وجوده، فإن الدواء متى جاوز درجة الداء فى الكيفية، أو زاد فى الكمية على ما ينبغى، نقله إلى داء آخر، ومتى قصر عنها لم يف بمقاومته، وكان العلاج قاصراً، ومتى لم يقع المداوى على الدواء، أو لم يقع الدواء على الداء، لم يحصل الشفاء، ومتى لم يكن الزمان صالحاً لذلك الدواء، لم ينفع، ومتى كان البدن غير قابل له، أو القوة عاجزة عن حمله، أو ثم مانع يمنع من تأثيره، لم يحصل البرء لعدم المصادفة، ومتى تمت المصادفة حصل البرء بإذن الله ولا بد، وهذا أحسن المحملين فى الحديث.

والثانى: أن يكون من العام المراد به الخاص، لا سيما والداخل فى اللفظ أضعاف أضعاف الخارج منه، وهذا يستعمل فى كل لسان، ويكون المراد أن الله لم يضع داء يقبل الدواء إلا وضع له دواء، فلا يدخل فى هذا الأدوية التى لا تقبل الدواء، وهذا كقوله تعالى فى الريح التى سلطها على قوم عاد: { تدمر

كل شيء بأمر ربها}{الأحقاف : 25] أى: كل شيء يقبل التدمير، ومن شأن الريح أن تدمره، ونظائره كثيرة.

ومن تأمل خلق الأضداد فى هذا العالم، ومقاومة بعضها لبعض، ودفع بعضها ببعض، وتسليط بعضها على بعض، تبين له كمال قدرة الرب تعالى، وحكمته، وإتقانه ما صنعه، وتفرد به بالربوبية، والوحدانية، والقهر، وأن كل ما سواه قله ما يضاده ويمانعه، كما أنه الغنى بذاته، وكل ما سواه محتاج بذاته.

وفى الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوى، وأنه لا ينافى التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التى نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا، وأن تعطيلها يقدر فى نفس التوكل، كما يقدر فى الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى فى التوكل، فإن تركها عجزا ينافى التوكل الذى حقيقته اعتماد القلب على الله فى حصول ما ينفع العبد فى دينه ودنياه، ودفع ما يضره فى دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب؛ وإلا كان معطلا للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلا، ولا توكله عجزا.

وفىها رد على من أنكر التداوى، وقال: إن كان الشفاء قد قدر، فالتداوى لا يفيد، وإن لم يكن قد قدر، فكذلك. وأيضا، فإن المرض حصل بقدر الله، وقدر الله لا يدفع ولا يرد، وهذا السؤال هو الذى أورده الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما أفاضل الصحابة، فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا، وقد أجابهم النبى صلى الله عليه وسلم بما شفى وكفى، فقال: هذه الأدوية والرقى والتقى هى من قدر الله، فما خرج شيء عن قدره، بل يرد قدره بقدره، وهذا الرد من قدره. فلا سبيل إلى الخروج عن قدره بوجه ما، وهذا كرد قدر الجوع، والعطش، والحر، والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهد، وكل من قدر الله: الدافع، والمدفوع، والدفع.

ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تباشر سببا من الأسباب التى تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضرة، لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا، لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تقدر لم يكن سبيل إلى وقوعهما، وفى ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقوله إلا دافع للحق، معاند له، فيذكر القدر ليدفع حجة المحق عليه، كالمشركين الذين قالوا: {لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا}{الأنعام : 148}، و{لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا}{النحل : 35}، فهذا قالوه دفعا لحجة الله عليهم بالرسول.

وجواب هذا السؤال أن يقال: بقى قسم ثالث لم تذكره، وهو أن الله قدر كذا وكذا بهذا السبب؛ فإن أتيت بالسبب حصل المسبب، وإلا فلا.

فإن قال: إن كان قدر لى السبب، فعلته، وإن لم يقدره لى لم أتمكن من فعله.

قيل: فهل تقبل هذا الاحتجاج من عبدك، وولدك، وأجيرك إذا احتج به عليك فيما أمرته به، ونهيته عنه فخالفك؟، فإن قبلته، فلا تلم من عصاك، وأخذ مالك، وقذف عرضك، وضيع حقوقك، وإن لم تقبله، فكيف يكون مقبولا منك فى دفع حقوق الله عليك.. وقد روى فى أثر إسرائيلى: ((أن إبراهيم الخليل قال:

يا رب؛ ممن الداء؟ قال: منى. قال: فممن الدواء؟ قال: منى. قال: فما بال الطبيب؟ قال: رجل أرسل الدواء على يديه))

وفى قوله صلى الله عليه وسلم: ((لكل داء دواء))، تقوية لنفس المريض والطبيب، وحث على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه، فإن المريض إذا استشعرت نفسه أن لدائه دواء يزيله، تعلق قلبه بروح الرجاء، وبردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له باب الرجاء، ومتى قويت نفسه انبعثت حرارته الغريزية، وكان ذلك سببا لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح، قويت القوى التي هي حاملة لها، فقهرت المرض ودفعته. وكذلك الطبيب إذا علم أن لهذا الداء دواء أمكنه طلبه والتفتيش عليه. وأمراض الأبدان على وزان أمراض القلوب، وما جعل الله للقلب مرضا إلا جعل له شفاء بضده، فإن علمه صاحب الداء واستعمله، وصادف داء قلبه، أبرأه بإذن الله تعالى.

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الاحتماء من التخم،

والزيادة في الأكل على قدر الحاجة، والقانون الذى ينبغى مراعاته فى الأكل والشرب

فى ((المسند)) وغيره: عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا بد فاعلا، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه)).

الأمراض نوعان: أمراض مادية تكون عن زيادة مادة أفرطت فى البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية، وهى الأمراض الأكثرية، وسببها إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة فى القدر الذى يحتاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع، البطيئة الهضم، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة، فإذا ملأ الأدمى بطنه من هذه الأغذية، واعتاد ذلك، أورثته أمراضا متنوعة، منها بطئ الزوال وسريعه، فإذا توسط فى الغذاء، وتناول منه قدر الحاجة، وكان معتدلا فى كميته وكيفيته، كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير ومراتب الغذاء ثلاثة: أحدها: مرتبة الحاجة. والثانية: مرتبة الكفاية. والثالثة: مرتبة الفضلة. فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم: أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته، ولا تضعف معها، فإن تجاوزها، فليأكل فى ثلث بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثالث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس، وعرض له الكرب والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل، هذا إلى ما يلزم ذلك من فساد القلب، وكسل الجوارح عن الطاعات، وتحركها فى الشهوات التى يستلزمها الشبع، فامتلاء البطن من الطعام مضر للقلب والبدن. هذا إذا كان دائما أو أكثريا. وأما إذا كان فى الأحيان، فلا بأس به، فقد شرب أبو هريرة بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم من اللبن، حتى قال: والذى بعثك بالحق لا أجد له مسلكا، وأكل الصحابة بحضرتهم مرارا حتى شبعوا

والشبع المفرط يضعف القوى والبدن، وإن أخصبه، وإنما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء، لا بحسب كثرته.

ولما كان فى الإنسان جزء أرضى، وجزء هوائى، وجزء مائى، قسم النبى صلى الله عليه وسلم، طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة فإن قيل: فأين حظ الجزء النارى؟

قيل: هذه مسألة تكلم فيها الأطباء، وقالوا: إن فى البدن جزءا ناريا بالفعل، وهو أحد أركانه وأسطقاته.

ونازعهم فى ذلك آخرون من العقلاء من الأطباء وغيرهم وقالوا: ليس فى البدن جزء نارى بالفعل، واستدلوا بوجوه:

أحدها: أن ذلك الجزء النارى إما أن يدعى أنه نزل عن الأثير، واختلط بهذه الأجزاء المائية والأرضية، أو يقال: إنه تولد فيها وتكون، والأول مستبعد لوجهين، أحدهما: أن النار بالطبع صاعدة، فلو نزلت، لكانت بفاقر من مركزها إلى هذا العالم. الثانى: أن تلك الأجزاء النارية لا بد فى نزولها أن تعبر

على كرة الزمهرير التي هي في غاية البرد، ونحن نشاهد في هذا العالم أن النار العظيمة تنطفئ بالماء القليل، فتلك الأجزاء الصغيرة عند مرورها بكرة الزمهرير التي هي في غاية البرد ونهاية العظم، أولى بالانطفاء.

وأما الثاني: وهو أن يقال: إنها تكونت ههنا فهو أبعد وأبعد، لأن الجسم الذي صار ناراً بعد أن لم يكن كذلك، قد كان قبل صيرورته إما أرضاً، وإما ماءً، وإما هواءً لانحصار الأركان في هذه الأربعة، وهذا الذي قد صار ناراً أولاً، كان مختلطاً بأحد هذه الأجسام، ومتصلاً بها، والجسم الذي لا يكون ناراً إذا اختلط بأجسام عظيمة ليست بنار ولا واحد منها، لا يكون مستعداً لأن ينقلب ناراً لأنه في نفسه ليس بنار، والأجسام المختلطة باردة، فكيف يكون مستعداً لانقلابه ناراً؟

فإن قلت: لم لا تكون هناك أجزاء نارية تقلب هذه الأجسام، وتجعلها ناراً بسبب مخالطتها إياها؟

قلنا: الكلام في حصول تلك الأجزاء النارية كالكلام في الأول

فإن قلت: إنا نرى من رش الماء على النورة المطفأة تنفصل منها نار، وإذا وقع شعاع الشمس على البلورة ظهرت النار منها، وإذا ضربنا الحجر على الحديد، ظهرت النار، وكل هذه النارية حدثت عند الاختلاط، وذلك يبطل ما قررتموه في القسم

الأول أيضاً.

قال المنكرون: نحن لا ننكر أن تكون المصاكة الشديدة محدثة للنار، كما في ضرب الحجارة على الحديد، أو تكون قوة تسخين الشمس محدثة للنار، كما في البلورة، لكننا نستبعد ذلك جداً في أجرام النبات والحيوان، إذ ليس في أجرامها من الاصطكاك ما يوجب حدوث النار، ولا فيها من الصفاء والصفال ما يبلغ إلى حد البلورة، كيف وشعاع الشمس يقع على ظاهرها، فلا تتولد النار ألبتة، فالشعاع الذي يصل إلى باطنها كيف يولد النار؟

الوجه الثاني: في أصل المسألة: أن الأطباء مجمعون على أن الشراب العتيق في غاية السخونة بالطبع، فلو كانت تلك السخونة بسبب الأجزاء النارية، لكانت محالاً إذ تلك الأجزاء النارية مع حقارتها كيف يعقل بقاءها في الأجزاء المائية الغالبة دهرًا طويلاً، بحيث لا تنطفئ مع أن نرى النار العظيمة تطفأ بالماء القليل.

الوجه الثالث: أنه لو كان في الحيوان والنبات جزء نارى بالفعل، لكان مغلوباً بالجزء المائى الذى فيه، وكان الجزء النارى مقهوراً به، وغلبة بعض الطبائع والعناصر على بعض يقتضى انقلاب طبيعة المغلوب إلى طبيعة الغالب، فكان يلزم بالضرورة انقلاب تلك الأجزاء النارية القليلة جداً إلى طبيعة الماء الذى هو ضد النار.

الوجه الرابع: أن الله سبحانه وتعالى ذكر خلق الإنسان في كتابه في مواضع متعددة، يخبر في بعضها أنه خلقه من ماء، وفي بعضها أنه خلقه من تراب، وفي بعضها أنه خلقه من المركب منهما وهو الطين، وفي بعضها أنه خلقه من صلصال كالفخار، وهو الطين الذى ضربته الشمس والريح حتى صار صلصالاً كالفخار، ولم يخبر في موضع واحد أنه خلقه من نار، بل جعل ذلك خاصية إبليس.

وثبت في ((صحيح مسلم)): عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم)).

وهذا صريح في أنه خلق مما وصفه الله في كتابه فقط، ولم يصف لنا سبحانه أنه خلقه من نار، ولا أن في مادته شيئا من النار

الوجه الخامس: أن غاية ما يستدلون به ما يشاهدون من الحرارة في أبدان الحيوان، وهي دليل على الأجزاء النارية، وهذا لا يدل، فإن أسباب الحرارة أعم من النار، فإنها تكون عن النار تارة، وعن الحركة أخرى، وعن انعكاس الأشعة، وعن سخونة الهواء، وعن مجاورة النار، وذلك بواسطة سخونة الهواء أيضا، وتكون عن أسباب أخر، فلا يلزم من الحرارة النار.

قال أصحاب النار: من المعلوم أن التراب والماء إذا اختلطا فلا بد لهما من حرارة تقتضى طبخهما وامتزاجهما، وإلا كان كل منهما غير مازج للآخر، ولا متحدًا به، وكذلك إذا ألقينا البذر في الطين بحيث لا يصل إليه الهواء ولا الشمس فسد، فلا يخلو، إما أن يحصل في المركب جسم منضج طابح بالطبع أو لا، فإن حصل، فهو الجزء الناري، وإن لم يحصل، لم يكن المركب مسخنا بطبعه، بل إن سخن كان التسخين عرضيا، فإذا زال التسخين العرضي، لم يكن الشيء حارا في طبعه، ولا في كلفيته، وكان باردا مطلقا، لكن من الأغذية والأدوية ما يكون حارا بالطبع، فعلمنا أن حرارتها إنما كانت، لأن فيها جوهرًا ناريا.

وأیضا.. فلو لم يكن في البدن جزء مسخن لوجب أن يكون في نهاية البرد، لأن الطبيعة إذا كانت مقتضية للبرد، وكانت خالية عن المعاون والمعارض، وجب انتهاء البرد إلى أقصى الغاية، ولو كان كذلك لما حصل لها الإحساس بالبرد، لأن البرد الواصل إليه إذا كان في الغاية كان مثله، والشيء لا ينفعل عن مثله، وإذا لم ينفعل عنه لم يحس به، وإذا لم يحس به لم يتألم عنه، وإن كان دونه فعدم الانفعال يكون أولى، فلو لم يكن في البدن جزء مسخن بالطبع لما انفعال عن البرد، ولا تألم به. قالوا: وأدلتكم إنما تبطل قول من يقول: الأجزاء النارية باقية في هذه المركبات على حالها، وطبيعتها النارية، ونحن لا نقول بذلك، بل نقول: إن صورتها النوعية تفسد عند الامتزاج.

(يتبع...)

قال الآخرون: لم لا يجوز أن يقال: إن الأرض والماء والهواء إذا اختلطت، فالحرارة المنضجة الطابخة لها هي حرارة الشمس وسائر الكواكب، ثم ذلك المركب عند كمال نضجه مستعد لقبول الهيئة التركيبية بواسطة السخونة نباتا كان أو حيوانا أو معدنا، وما المانع أن تلك السخونة والحرارة التي في المركبات هي بسبب خواص وقوى يحدثها الله تعالى عند ذلك الامتزاج لا من أجزاء نارية بالفعل؟ ولا سبيل لكم إلى إبطال هذا الإمكان البتة، وقد اعترف جماعة من فضلاء الأطباء بذلك

وأما حديث إحساس البدن بالبرد، فنقول: هذا يدل على أن في البدن حرارة وتسخينا، ومن ينكر ذلك؟ لكن ما الدليل على انحصار المسخن في النار؟ فإنه وإن كان كل نار مسخنا، فإن هذه القضية لا تتعكس كلية بل عكسها الصادق: بعض المسخن نار.

وأما قولكم بفساد صورة النار النوعية، فأكثر الأطباء على بقاء صورتها النوعية، والقول بفسادها قول فاسد قد اعترف بفساده أفضل متأخريكم، في كتابه المسمى بـ ((الشفاء))، وبرهن على بقاء الأركان أجمع على طبائعها في المركبات.. وبالله التوفيق.

فصول فى علاج النبى صلى الله عليه وسلم للمرضى بالأدوية الطبيعية

وكان علاجه صلى الله عليه وسلم للمرض ثلاثة أنواع

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

والثانى: بالأدوية الإلهية.

والثالث: بالمركب من الأمرين.

ونحن نذكر الأنواع الثلاثة من هديه صلى الله عليه وسلم، فنبدأ بذكر الأدوية الطبيعية التى وصفها واستعملها، ثم نذكر الأدوية الإلهية، ثم المركبة.

وهذا إنما نشير إليه إشارة، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعث هادياً، وداعياً إلى الله، وإلى جنته، ومعرفاً بالله، ومبيناً للأمة مواقع رضاه وأمرها لهم بها، ومواقع سخطه وناهيا لهم عنها، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم، وأخبار تخليق العالم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك.

وأما طب الأبدان.. فجاء من تكميل شريعته، ومقصوداً لغيره، بحيث إنما يستعمل عند الحاجة إليه، فإذا قدر على الاستغناء عنه، كان صرف الهمم والقوى إلى علاج القلوب والأرواح، وحفظ صحتها، ودفع أسقامها، وحمايتها مما يفسدها هو المقصود بالقصد الأول، وإصلاح البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفساد البدن مع إصلاح القلب مضرتة يسيرة جداً، وهى مضرة زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة.. وبالله التوفيق.

ذكر القسم الأول وهو العلاج بالأدوية الطبيعية

فصول فى علاج النبى صلى الله عليه وسلم للمرضى بالأدوية الطبيعية

وكان علاجه صلى الله عليه وسلم للمرض ثلاثة أنواع

أحدها: بالأدوية الطبيعية.

والثانى: بالأدوية الإلهية.

والثالث: بالمركب من الأمرين.

ونحن نذكر الأنواع الثلاثة من هديه صلى الله عليه وسلم، فنبدأ بذكر الأدوية الطبيعية التى وصفها واستعملها، ثم نذكر الأدوية الإلهية، ثم المركبة.

وهذا إنما نشير إليه إشارة، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعث هادياً، وداعياً إلى الله، وإلى جنته، ومعرفاً بالله، ومبيناً للأمة مواقع رضاه وأمرها لهم بها، ومواقع سخطه ونهايا لهم عنها، ومخبرهم أخبار الأنبياء والرسل وأحوالهم مع أممهم، وأخبار تخليق العالم، وأمر المبدأ والمعاد، وكيفية شقاوة النفوس وسعادتها، وأسباب ذلك.

وأما طب الأبدان.. فجاء من تكميل شريعته، ومقصوداً لغيره، بحيث إنما يستعمل عند الحاجة إليه، فإذا قدر على الاستغناء عنه، كان صرف الهمم والقوى إلى علاج القلوب والأرواح، وحفظ صحتها، ودفع أسقامها، وحمايتها مما يفسدها هو المقصود بالقصد الأول، وإصلاح البدن بدون إصلاح القلب لا ينفع، وفساد البدن مع إصلاح القلب مضرتة يسيرة جداً، وهى مضرة زائلة تعقبها المنفعة الدائمة التامة.. وبالله التوفيق.

فصل فى هديه فى علاج الحمى

ثبت فى ((الصحيحين)): عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: ((إنما الحمى أو شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء)).

وقد أشكل هذا الحديث على كثير من جهلة الأطباء، ورأوه منافيا لدواء الحمى وعلاجها، ونحن نبين بحول الله وقوته وجهه وفقه فنقول:

خطاب النبى صلى الله عليه وسلم نوعان: عام لأهل الأرض، وخاص ببعضهم، فالأول: كعامة خطابه، والثانى: كقوله: ((لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول، ولا تستدبروها، ولكن شرقوا، أو غربوا)). فهذا ليس بخطاب لأهل المشرق والمغرب ولا العراق، ولكن لأهل المدينة وما على سمتها، كالشام وغيرها. وكذلك قوله: ((ما بين المشرق والمغرب قبلة)).

وإذا عرف هذا، فخطابه فى هذا الحديث خاص بأهل الحجاز، وما والاها، إذ كان أكثر الحميات التى تعرض لهم من نوع الحمى اليومية العرضية الحادثة عن شدة حرارة الشمس، وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا، فإن الحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب، وتنبث منه بتوسط الروح والدم فى الشرايين والعروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية.

وهى تنقسم إلى قسمين:

عرضية: وهى الحادثة إما عن الورم، أو الحركة، أو إصابة حرارة الشمس، أو القىظ الشديد... ونحو ذلك.

ومرضية: وهى ثلاثة أنواع، وهى لا تكون إلا فى مادة أولى، ثم منها يسخن جميع البدن. فإن كان مبدأ تعلقها بالروح سميت حمى يوم، لأنها فى الغالب تزول فى يوم، ونهايتها ثلاثة أيام، وإن كان مبدأ تعلقها بالأخلاق سميت عفنية، وهى أربعة أصناف: صفراوية، وسوداوية، وبلغمية، ودموية. وإن كان مبدأ تعلقها بالأعضاء الصلبة الأصلية، سميت حمى دق، وتحت هذه الأنواع أصناف كثيرة.

وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاعا عظيما لا يبلغه الدواء، وكثيرا ما يكون حمى يوم وحمى العفن سببا لإنضاج مواد غليظة لم تكن تتضج بدونها، وسببا لتفتح سدود لم يكن تصل إليها الأدوية المفتحة.

وأما الرمد الحديث والمتقادم، فإنها تبرئ أكثر أنواعه برءا عجيبا سريعا، وتنفع من الفالج، واللقوة، والتشنج الامتلائي، وكثيرا من الأمراض الحادثة عن الفضول الغليظة.

وقال لى بعض فضلاء الأطباء: إن كثيرا من الأمراض نستبشر فيها بالحمى، كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير، فإنها تنضج من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضر بالبدن، فإذا أنضجت صادفها الدواء متهيئة للخروج بنضاجها، فأخرجها، فكانت سببا للشفاء.

وإذا عرف هذا، فيجوز أن يكون مراد الحديث من أقسام الحميات العرضية، فإنها تسكن على المكان بالانغماس في الماء البارد، وسقى الماء البارد المتلوج، ولا يحتاج صاحبها مع ذلك إلى علاج آخر، فإنها مجرد كيفية حارة متعلقة بالروح، فيكفي في زوالها مجرد وصول كيفية باردة تسكنها، وتخدم لهبها من غير حاجة إلى استفراغ مادة، أو انتظار نضج.

ويجوز أن يراد به جميع أنواع الحميات، وقد اعترف فاضل الأطباء ((جالينوس)): بأن الماء البارد ينفع فيها، قال في المقالة العاشرة من كتاب ((حيلة البرء)): ((ولو أن رجلا شابا حسن اللحم، خصب البدن في وقت القيظ، وفي وقت منتهى الحمى، وليس في أحشائه ورم، استحم بماء بارد، أو سبح فيه، لانتفع بذلك)). وقال: ((ونحن نأمر بذلك بلا توقف)).

وقال الرازي في كتابه الكبير: ((إذا كانت القوة قوية، والحمى حادة جدا، والنضج بين ولا ورم في الجوف، ولا فتق، ينفع الماء البارد شربا، وإن كان العليل خصب البدن والزمان حار، وكان معتادا لاستعمال الماء البارد من خارج، فليؤذن فيه)).

وقوله: ((الحمى من فيح جهنم))، هو شدة لهبها، وانتشارها، ونظيره قوله: ((شدة الحر من فيح جهنم))، وفيه وجهان.

أحدهما: أن ذلك أنموذج ورقيقة اشتقت من جهنم ليستدل بها العباد عليها، ويعتبروا بها، ثم إن الله سبحانه قدر ظهورها بأسباب تقتضيها، كما أن الروح والفرح والسرور واللذة من نعيم الجنة أظهرها الله في هذه الدار عبرة ودلالة، وقدر ظهورها بأسباب توجبها.

والثاني: أن يكون المراد التشبيه، فشبه شدة الحمى ولهبها بفيح جهنم وشبه شدة الحر به أيضا تتببها للنفوس على شدة عذاب النار، وأن هذه الحرارة العظيمة مشبهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرها.

وقوله: ((فأبردوها))، روى بوجهين: بقطع الهمزة وفتحها، رباعي: من ((أبرد الشيء)): إذا صيره باردا، مثل ((أسخنه)): إذا صيره سخنا.

والثاني: بهمزة الوصل مضمومة من ((يرد الشيء يبرده))، وهو أفصح لغة واستعمالا، والرباعي لغة رديئة عندهم، قال:

إذا وجدت لهيب الحب في كبدى أقبلت نحو سقاء القوم أبترد

هبنى بردت ببرد الماء ظاهره فمن لنار على الأحشاء تتقد؟

وقوله: ((بالماء)) فيه قولان، أحدهما: أنه كل ماء، وهو الصحيح.

والثاني: أنه ماء زمزم، واحتج أصحاب هذا القول بما رواه البخاري في ((صحيحه))، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضبي قال: كنت أجالس ابن عباس بمكة، فأخذتني الحمى فقال: أبردها عنك بماء زمزم، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إن الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء)) أو

قال: ((بماء زمزم)). وراوى هذا قد شك فيه، ولو جزم به لكان أمرا لأهل مكة بماء زمزم، إذ هو متيسر عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء.

ثم اختلف من قال: إنه على عمومه، هل المراد به الصدقة بالماء، أو استعماله؟ على قولين. والصحيح أنه استعمال، وأظن أن الذى حمل من قال: المراد الصدقة به أنه أشكل عليه استعمال الماء البارد فى الحمى ولم يفهم وجهه مع أن لقوله وجها حسنا، وهو أن الجزاء من جنس العمل، فكما أخذ لهيب العطش عن الظمان بالماء البارد، أخذ الله لهيب الحمى عنه جزاء وفاقا، ولكن هذا يؤخذ من فقه الحديث وإشارته، وأما المراد به فاستعماله.

وقد ذكر أبو نعيم وغيره من حديث أنس يرفعه: ((إذا حم أحدكم، فليرش عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن أبى هريرة يرفعه: ((الحمى كير من كير جهنم، فنحوها عنكم بالماء البارد)).

وفى ((المسند)) وغيره، من حديث الحسن، عن سمرة يرفعه: ((الحمى قطعة من النار، فأبردوها عنكم بالماء البارد))، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حم دعا بقربة من ماء، فأفرغها على رأسه فاغتسل.

وفى ((السنن)): من حديث أبى هريرة قال: ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسبها رجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تسبها فإنها تنفى الذنوب، كما تنفى النار خبث الحديد)).

لما كانت الحمى يتبعها حمية عن الأغذية الرديئة، وتناول الأغذية والأدوية النافعة، وفى ذلك إعانة على تنقية البدن، ونفى أخبائه وفضوله، وتصفيته من مواده الرديئة، وتفعل فيه كما تفعل النار فى الحديد فى نفي خبثه، وتصفية جوهره، كانت أشبه الأشياء بنار الكير التى تصفى جوهر الحديد، وهذا القدر هو المعلوم عند أطباء الأبدان.

وأما تصفيتها القلب من وسخه ودرنه، وإخراجها خبائثه، فأمر يعلمه أطباء القلوب، ويجدونه كما أخبرهم به نبيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن مرض القلب إذا صار مأیوسا من برئه، لم ينفذ فيه هذا العلاج.

فالحمى تنفع البدن والقلب، وما كان بهذه المثابة فسببه ظلم وعدوان.

وذكرت مرة وأنا محموم قول بعض الشعراء يسبها:

زارت مكفرة الذنوب وودعت تبا لها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد؟ فقلت: أن لا ترجعى

فقلت: تبا له إذ سب ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سببه. ولو قال:

زارت مكفرة الذنوب لصيها : أهلا بها من زائر ومودع

قالت وقد عزمت على ترحالها ماذا تريد ؟ فقلت: أن لا تغلعي

لكان أولى به، ولأقلعت عنه. فأقلعت عنى سريعا.

وقد روى فى أثر لا أعرف حاله: ((حمى يوم كفارة سنة))، وفيه قولان؛ أحدهما: أن الحمى تدخل فى كل الأعضاء والمفاصل، وعدتها ثلاثمائة وستون مفصلا، فتكفر عنه بعدد كل مفصل ذنوب يوم.

والثانى: أنها تؤثر فى البدن تأثيرا لا يزول بالكلية إلى سنة، كما قيل فى قوله صلى الله عليه وسلم: ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما)): إن أثر الخمر يبقى فى جوف العبد، وعروقه، وأعضائه أربعين يوما.. والله أعلم.

قال أبو هريرة ما من مرض يصيبنى أحب إلى من الحمى، لأنها تدخل فى كل عضو منى، وإن الله سبحانه يعطى كل عضو حظه من الأجر.

وقد روى الترمذى فى ((جامعه)) من حديث رافع بن خديج يرفعه: ((إذا أصابت أحدكم الحمى وإن الحمى قطعة من النار فليطفئها بالماء البارد، ويستقبل نهرا جاريا، فليستقبل جرية الماء بعد الفجر وقبل طلوع الشمس، وليقل: بسم الله، اللهم اشف عبدك، وصدق رسولك. وينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام، فإن برىء، وإلا ففى خمس، فإن لم يبرأ فى خمس، فسبع، فإن لم يبرأ فى سبع فتسع، فإنها لا تكاد تجاوز تسعا بإذن الله)).

قلت: وهو ينفع فعله فى فصل الصيف فى البلاد الحارة على الشرائط التى تقدمت، فإن الماء فى ذلك الوقت أبرد ما يكون لبعده عن ملاقات الشمس، ووفور القوى فى ذلك الوقت لما أفادها النوم، والسكون، وبرد الهواء، فتجتمع فيه قوة القوى، وقوة الدواء، وهو الماء البارد على حرارة الحمى العرضية، أو الغب الخالصة، أعنى التى لا ورم معها، ولا شىء من الأعراض الرديئة والمواد الفاسدة، فيطفئها بإذن الله، لا سيما فى أحد الأيام المذكورة فى الحديث، وهى الأيام التى يقع فيها بحران الأمراض الحادة كثيرا، سيما فى البلاد المذكورة، لرقة أخلاط سكانها، وسرعة انفعالهم عن الدواء النافع.

فصل فى هديه فى علاج استطلاق البطن

فى ((الصحيحين)): من حديث أبى المتوكل، عن أبى سعيد الخدرى، ((أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أخى يشتكى بطنه وفى رواية: استطلق بطنه فقال: ((اسقه عسلا))، فذهب ثم رجع، فقال: قد سقيته، فلم يغن عنه شيئا وفى لفظ: فلم يزد إلا استطلاقا، مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول له: ((اسقه عسلا)). فقال له فى الثالثة أو الرابعة: ((صدق الله، وكذب بطن أخيك)).

وفى ((صحيح مسلم)) فى لفظ له: ((إن أخى عرب بطنه))، أى فسد هضمه، واعتلت معدته، والاسم: ((العرب)) بفتح الراء، و ((الذرب)) أيضا.

والعسل فيه منافع عظيمة، فإنه جلاء للأوساخ التى فى العروق والأمعاء وغيرها، محلل للطبوبات أكلا وطلاء، نافع للمشايخ وأصحاب البلغم، ومن كان مزاجه باردا رطبا، وهو مغذ ملين للطبيعة، حافظ لقوى المعاجين ولما استودع فيه، مذهب لكيفيات الأدوية الكريهة، منق للكبد والصدر، مدر للبول، موافق للسعال الكائن عن البلغم، وإذا شرب حارا بدهن الورد، نفع من نهش الهوام، وشرب الأفيون، وإن شرب وحده ممزوجا بماء نفع من عضة الكلب الكلب، وأكل الفطر القتال، وإذا جعل فيه اللحم الطرى، حفظ طراوته ثلاثة أشهر، وكذلك إن جعل فيه القثاء، والخيار، والقرع، والبادنجان، ويحفظ كثيرا من الفاكهة ستة أشهر، ويحفظ جثة الموتى، ويسمى الحافظ الأمين. وإذا لطح به البدن المقمل والشعر، قتل قمله وصئبانه، وطول الشعر، وحسنه، ونعمه، وإن اكتحل به، جلا ظلمة البصر، وإن استن به ببيض الأسنان وصلقلها، وحفظ صحتها، وصحة اللثة، ويفتح أفواه العروق، ويدر الطمث، ولعقه على الريق يذهب البلغم، ويغسل خمل المعدة، ويدفع الفضلات عنها، ويسخنها تسخيناً معتدلاً، ويفتح سددها، ويفعل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أقل ضررا لسدد الكبد والطحال من كل حلو.

وهو مع هذا كله مأمون الغائلة، قليل المضار، مضر بالعرض للصفراويين، ودفعها بالخل ونحوه، فيعود حينئذ نافعا له جدا.

وهو غذاء مع الأغذية، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة، وحلو مع الحلوى، وطلاء مع الأظلية، ومفرح مع المفرحات، فما خلق لنا شيء فى معناه أفضل منه، ولا مثله، ولا قريبا منه، ولم يكن معول القدماء إلا عليه، وأكثر كتب القدماء لا ذكر فيها للسكر ألبنة، ولا يعرفونه، فإنه حديث العهد حدث قريبا، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يشربه بالماء على الريق، وفى ذلك سر بديع فى حفظ الصحة لا يدركه إلا الفطن الفاضل، وسنذكر ذلك إن شاء الله عند ذكر هديه فى حفظ الصحة.

وفى ((سنن ابن ماجه)) مرفوعا من حديث أبى هريرة: ((من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء))، وفى أثر آخر: ((عليكم بالشفاءين: العسل والقرآن))، فجمع بين الطب البشرى والإلهى، وبين طب الأبدان، وطب الأرواح، وبين الدواء الأرضى والدواء السمائى.

إذا عرف هذا، فهذا الذى وصف له النبى صلى الله عليه وسلم العسل، كان استطلاق بطنه عن تخمة أصابته عن امتلاء، فأمره بشرب العسل لدفع الفضول المجتمعة فى نواحي المعدة والأمعاء، فإن العسل فيه جلاء، ودفع للفضول، وكان قد أصاب المعدة أخلاط لزجة، تمنع استقرار الغذاء فيها للزوجتها،

فإن المعدة لها خمل كخمل القطيفة، فإذا علقت بها الأخلاط اللزجة، أفسدتها وأفسدت الغذاء، فدواؤها بما يجلوها من تلك الأخلاط، والعسل جلاء، والعسل من أحسن ما عولج به هذا الداء، لا سيما إن مزج بالماء الحار.

وفى تكرار سقيه العسل معنى طبي بديع، وهو أن الدواء يجب أن يكون له مقدار، وكمية بحسب حال الداء، إن قصر عنه، لم يزله بالكيفية، وإن جاوزه، أوهى القوى، فأحدث ضررا آخر، فلما أمره أن يسقيه العسل، سقاه مقدارا لا يفى بمقاومة الداء، ولا يبلغ الغرض، فلما أخبره، علم أن الذى سقاه لا يبلغ مقدار الحاجة، فلما تكرر ترداده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أكد عليه المعاودة ليصل إلى المقدار المقاوم للداء، فلما تكررت الشربات بحسب مادة الداء، برأ، بإذن الله، واعتبار مقادير الأدوية، وكيفياتها، ومقدار قوة المرض والمريض من أكبر قواعد الطب.

وفى قوله صلى الله عليه وسلم: ((صدق الله وكذب بطن أخيك))، إشارة إلى تحقيق نفع هذا الدواء، وأن بقاء الداء ليس لقصور الدواء فى نفسه، ولكن لكذب البطن، وكثرة المادة الفاسدة فيه، فأمره بتكرار الدواء لكثرة المادة.

وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الأطباء، فإن طب النبي صلى الله عليه وسلم متيقن قطعى إلهى، صادر عن الوحي، ومشكاة النبوة، وكمال العقل. وطب غيره أكثره حدس وظنون، وتجارب، ولا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء به، وكمال التلقى له بالإيمان والإذعان، فهذا القرآن الذى هو شفاء لما فى الصدور إن لم يتلق هذا التلقى لم يحصل به شفاء الصدور من أدائها، بل لا يزيد المنافقين إلا رجسا إلى رجسهم، ومرضا إلى مرضهم، وأين يقع طب الأبدان منه، فطب النبوة لا يناسب إلا الأبدان الطيبة، كما أن شفاء القرآن لا يناسب إلا الأرواح الطيبة والقلوب الحية، فإعراض الناس عن طب النبوة كإعراضهم عن الاستشفاء بالقرآن الذى هو الشفاء النافع، وليس ذلك لقصور فى الدواء، ولكن لخبت الطبيعة، وفساد المحل، وعدم قبوله.. والله الموفق.

فصل

وقد اختلف الناس في قوله تعالى: {يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس} [النحل : 69]، هل الضمير في ((فيه)) راجع إلى الشراب، أو راجع إلى القرآن؟ على قولين؛ الصحيح: رجوعه إلى الشراب، وهو قول ابن مسعود، وابن عباس، والحسن، وقتادة، والأكثرين، فإنه هو المذكور، والكلام سيق لأجله، ولا ذكر للقرآن في الآية، وهذا الحديث الصحيح وهو قوله: ((صدق الله)) كالصريح فيه.. والله تعالى أعلم.

فصل في هديه في الطاعون، وعلاجه، والاحتراز منه

في ((الصحيحين)) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد: ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون؟ فقال أسامة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل، وعلى من كان قبلكم، فإذا سمعتم به بأرض، فلا تدخلوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها فرارا منه)).

وفي ((الصحيحين)) أيضا: عن حفصة بنت سيرين، قالت: قال أنس ابن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الطاعون شهادة لكل مسلم)).

الطاعون من حيث اللغة: نوع من الوباء، قاله صاحب ((الصحاح))، وهو عند أهل الطب: ورم رديّ قتال يخرج معه تلهب شديد مؤلم جدا يتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى التقرح سريعا. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضع: في الإبط، وخلف الأذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرخوة.

وفي أثر عن عائشة: أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: ((غدة كغدة البعير يخرج في المراق والإبط)).

قال الأطباء: إذا وقع الخراج في اللحوم الرخوة، والمغابن، وخلف الأذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سمى طاعونا، وسببه دم رديّ مائل إلى العفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سمى، يفسد العضو ويغير ما يليه، وربما رشح دما وصديدا، ويؤدى إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القيء والخفقان والغشى، وهذا الاسم وإن كان يعم كل ورم يؤدى إلى القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك قتالا، فإنه يختص به الحادث في اللحم الغددي، لأنه لرداءته لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلف الأذن لقربهما من الأعضاء التي هي رأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذي إلى السواد، فلا يفلت منه أحد.

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبائية، عبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم.

والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عموما وخصوصا، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعونا، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة حادثه في المواضع المتقدم ذكرها.

قلت: هذه القروح، والأورام، والجراحات، هي آثار الطاعون، وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفس الطاعون.

والطاعون يعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذى ذكره الأطباء.

والثانى: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح فى قوله: ((الطاعون شهادة لكل مسلم)).

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء، وقد ورد فى الحديث الصحيح: ((أنه بقية رجز أرسل على بنى إسرائيل))، وورد فيه: ((أنه وخز الجن))، وجاء: ((أنه دعوة نبي)).

وهذه العلة والأسباب ليس عند الأطباء ما يدفعها، كما ليس عندهم ما يدل عليها، والرسل تخبر بالأمور الغائبة، وهذه الآثار التى أدركوها من أمر الطاعون ليس معهم ما ينفى أن تكون بتوسط الأرواح، فإن تأثير الأرواح فى الطبيعة وأمراضها وهلاكها أمر لا ينكره إلا من هو أجهل الناس بالأرواح وتأثيراتها، وانفعال الأجسام وطبائعها عنها، والله سبحانه قد يجعل لهذه الأرواح تصرفا فى أجسام بنى آدم عند حدوث الوباء، وفساد الهواء، كما يجعل لها تصرفا عند بعض المواد الرديئة التى تحدث للنفس هيئة رديئة، ولا سيما عند هيجان الدم، والمرة السوداء، وعند هيجان المنى، فإن الأرواح الشيطانية تتمكن من فعلها بصاحب هذه العوارض ما لا تتمكن من غيره، ما لم يدفعها دافع أقوى من هذه الأسباب من الذكر، والدعاء، والابتهاال والتضرع، والصدقة، وقراءة القرآن، فإنه يستنزل بذلك من الأرواح الملكية ما يقهر هذه الأرواح الخبيثة، ويبطل شرها ويدفع تأثيرها. وقد جربنا نحن وغيرنا هذا مرارا لا يحصىها إلا الله، ورأينا لاستئصال هذه الأرواح الطيبة واستجلاب قربها تأثيرا عظيما فى تقوية الطبيعة، ودفع المواد الرديئة، وهذا يكون قبل استحكامها وتمكنها، ولا يكاد ينخرم، فمن وفقه الله، بادر عند إحساسه بأسباب الشر إلى هذه الأسباب التى تدفعها عنه، وهى له من أنفع الدواء، وإذا أراد الله عز وجل إنفاذ قضائه وقدره، أغفل قلب العبد عن معرفتها وتصورها وإرادتها، فلا يشعر بها، ولا يريد لها، ليقضى الله فيه أمرا كان مفعولا.

وسنزيد هذا المعنى إن شاء الله تعالى أيضا وبيانا عند الكلام على التداوى بالرقى، والعود النبوية، والأذكار، والدعوات، وفعل الخيرات، ونبين أن نسبة طب الأطباء إلى هذا الطب النبوى، كنسبة طب الطرقيّة والعجائز إلى طبهم، كما اعترف به حذاقهم وأئمتهم، ونبين أن الطبيعة الإنسانية أشد شىء انفعالا عن الأرواح، وأن قوى العود، والرقى، والدعوات، فوق قوى الأدوية، حتى إنها تبطل قوى السموم القاتلة.

والمقصود: أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى الكيفيات الرديئة

عليه، كالعفونة، والنتن، والسمية فى أى وقت كان من أوقات السنة، وإن كان أكثر حدوثه فى أواخر الصيف، وفى الخريف غالباً لكثرة اجتماع الفضلات المرارية الحادة وغيرها فى فصل الصيف، وعدم تحللها فى آخره، وفى الخريف لبرد الجو، وردغة الأبخرة والفضلات التى كانت تتحلل فى زمن الصيف، فتتحصر، فتسخن، وتعفن، فتحدث الأمراض العفنة، ولا سيما إذا صادفت البدن مستعداً، قابلاً، رهلاً، قليل الحركة، كثير المواد، فهذا لا يكاد يفلت من العطب.

وأصح الفصول فيه فصل الربيع؛ قال ((بقراط)): إن فى الخريف أشد ما تكون من الأمراض، وأقتل، وأما الربيع، فأصح الأوقات كلها وأقلها موتاً، وقد جرت عادة الصيادلة، ومجهزى الموتى أنهم يستدينون، ويتسلفون فى الربيع والصيف على فصل الخريف، فهو ربيعهم، وهم أشوق شىء إليه، وأفرح بقدمه.

وقد روى فى حديث: ((إذا طلع النجم ارتفعت العاهة عن كل بلد)). وفسر بطلوع الثريا، وفسر بطلوع النبات زمن الربيع، ومنه: {والنجم والشجر يسجدان} [الرحمن : 6]، فإن كمال طلوعه وتمامه يكون فى فصل الربيع، وهو الفصل الذى ترتفع فيه الآفات.

وأما الثريا، فالأمراض تكثر وقت طلوعها مع الفجر وسقوطها.

قال التميمى فى كتاب ((مادة البقاء)): أشد أوقات السنة فساداً، وأعظمها بلية على الأجساد وقتان، أحدهما: وقت سقوط الثريا للمغيب عند طلوع الفجر. والثانى: وقت طلوعها من المشرق قبل طلوع الشمس على العالم، بمنزلة من منازل القمر، وهو وقت تصرم فصل الربيع وانقضائه، غير أن الفساد الكائن عند طلوعها أقل ضرراً من الفساد الكائن عند سقوطها.

وقال أبو محمد بن قتيبة: يقال: ما طلعت الثريا ولا نأت إلا بعاهة فى الناس والإبل، وغروبها أعوه من طلوعها.

وفى الحديث قول ثالث ولعله أولى الأقوال به أن المراد بالنجم: الثريا، وبالعهة: الآفة التى تلحق الزروع والثمار فى فصل الشتاء وصدر فصل الربيع، فحصل الأمن عليها عند طلوع الثريا فى الوقت المذكور، ولذلك نهى صلى الله عليه وسلم عن

بيع الثمرة وشرائها قبل أن يبدو صلاحها. والمقصود: الكلام على هديه صلى الله عليه وسلم عند وقوع الطاعون.

فصل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدخول إلى الأرض التي هو بها أو الخروج منها

وقد جمع النبي صلى الله عليه وسلم للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه كمال التحرز منه، فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضا للبلاء، وموافاة له في محل سلطانه، وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالف للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحماية التي أرشد الله سبحانه إليها، وهي حمية عن الأمكنة، والأهوية المؤذية.

وأما نهيه عن الخروج من بلده، ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبر على أفضيته، والرضى بها.

والثاني: ما قاله أئمة الطب: أنه يجب على كل محترز من الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية، ويقلل الغذاء، ويميل إلى التدبير المجفف من كل وجه إلا الرياضة والحمام، فإنهما مما يجب أن يحذرا، لأن البدن لا يخلو غالبا من فضل ردىء كامن فيه، فنتيجه الرياضة والحمام، ويخلطانه بالكيروس الجيد. وذلك يجلب علة عظيمة، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة، وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بحركة شديدة، وهي مضرة جدا، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين، فظهر المعنى الطبى من الحديث النبوى، وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما.

فإن قيل: ففي قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا تخرجوا فرارا منه))، ما يبطل أن يكون أراد هذا المعنى الذى ذكرتموه، وأنه لا يمنع الخروج لعارض، ولا يحبس مسافرا عن سفره؟

قيل: لم يقل أحد طبيب ولا غيره إن الناس يتركون حركاتهم عند الطواعين، ويصيرون بمنزلة الجمادات، وإنما ينبغى فيه التقلل من الحركة بحسب الإمكان، والفرار منه لا موجب لحركته إلا مجرد الفرار منه، ودعته وسكونه أنفع لقلبه وبدنه، وأقرب إلى توكله على الله تعالى، واستسلامه لقضائه. وأما من لا يستغنى عن الحركة كالصناع، والأجراء، والمسافرين، والبرد، وغيرهم فلا يقال لهم: اتركوا حركاتكم جملة، وإن أمروا أن يتركوا منها ما لا حاجة لهم إليه، كحركة المسافر فارا منه.. والله تعالى أعلم.

وفى المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عدة حكم:

أحدها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذى قد عفن وفسد فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

وفى ((سنن أبى داود)) مرفوعا: ((إن من القرف التلف)).

قال ابن قتيبة: القرف مداناة الوباء، ومداناة المرضى.

الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بها.

وبالجملة ففي النهى عن الدخول في أرضه الأمر بالحدز والحمية، والنهى عن التعرض لأسباب التلثف. وفي النهى عن الفرار منه الأمر بالتوكل، والتسليم، والتفويض، فالأول: تأديب وتعليم، والثاني: تفويض وتسليم.

وفي ((الصحيح)): أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ لقيه أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا، فقال لابن عباس: ادع لى المهاجرين الأولين، قال: فدعوتهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام. فاختلفوا، فقال له بعضهم: خرجت لأمر، فلا نرى أن ترجع عنه. وقال آخرون: معك بقية الناس، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال عمر: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لى الأنصار، فدعوتهم له، فاستشارهم، فسلخوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لى من ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم له، فلم يختلف عليه منهم رجلان، قالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فأذن عمر فى الناس: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه. فقال أبو عبيدة بن الجراح: يا أمير المؤمنين؛ أفرارا من قدر الله تعالى؟ قال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله تعالى إلى قدر الله تعالى، رأيت لو كان لك إبل فهبطت واديا له عدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، ألسنت إن رعيتها الخصبة رعيتها بقدر الله تعالى، وإن رعيتها الجدبة رعيتها بقدر الله تعالى؟ قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجاته، فقال: إن عندى فى هذا علما، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه)).

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى داء الاستسقاء وعلاجه

فى ((الصحيحين)): من حديث أنس بن مالك، قال:

((قدم رهط من عرينة وعكل على النبى صلى الله عليه وسلم، فاجتووا المدينة، فشكوا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال لو خرجتم إلى إبل الصدقة فشربتم من أبوالها وألبانها، ففعلوا، فلما صحوا، عمدوا إلى الرعاة فقتلوه، واستاقوا الإبل، وحاربوا الله ورسوله، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم، وأرجلهم، وسمل أعينهم، وألقاهم فى الشمس حتى ماتوا)).

والدليل على أن هذا المرض كان الاستسقاء، ما رواه مسلم فى ((صحيحه)) فى هذا الحديث أنهم قالوا: ((إننا اجتوينا المدينة، فعظمت بطوننا، وارتهشت أعضاؤنا)).... وذكر تمام الحديث.

والجوى: داء من أدواء الجوف والاستسقاء: مرض ماضى سببه مادة غريبة باردة تتخلل الأعضاء فتربو لها إما الأعضاء الظاهرة كلها، وإما المواضع الخالية من النواحي التى فيها تدبير الغذاء والأخلاق، وأقسامه ثلاثة: لحمى وهو أصعبها وزقى، وطبلى.

ولما كانت الأدوية المحتاج إليها فى علاجه هى الأدوية الجالبة التى فيها إطلاق معتدل، وإدراى بحسب الحاجة وهذه الأمور موجودة فى أبوال الإبل وألبانها، أمرهم النبى صلى الله عليه وسلم بشربها، فإن فى لبن اللقاح جلاء وتلبينا، وإدراى وتلطيفا، وتفتيحا للسدد، إذ كان أكثر رعيها الشيخ، والقيصوم، والبابونج، والأفحوان، والإذخر، وغير ذلك من الأدوية النافعة للاستسقاء.

وهذا المرض لا يكون إلا مع آفة فى الكبد خاصة، أو مع مشاركة، وأكثرها عن السدد فيها، ولبن اللقاح العربية نافع من السدد، لما فيه من التفتيح، والمنافع المذكورة.

قال الرازى: لبن اللقاح يشفى أوجاع الكبد، وفساد المزاج. وقال الإسرائيلى: لبن اللقاح أرق الألبان، وأكثرها مائية وحدة، وأقلها غذاء. فلذلك صار أقواها على تلطيف الفضول، وإطلاق البطن، وتفتيح السدد، ويدل على ذلك ملوحته اليسيرة التى فيه لإفراط حرارة حيوانية بالطبع، ولذلك صار أخص الألبان بنطرية الكبد، وتفتيح سدها، وتحليل صلابة الطحال إذا كان حديثا، والنفع من الاستسقاء خاصة إذا استعمل لحرارته التى يخرج بها من الضرع مع بول الفصيل، وهو حار كما يخرج من الحيوان، فإن ذلك مما يزيد فى ملوحته، وتقطيعه الفضول، وإطلاقه البطن فإن تعذر انحداره وإطلاقه البطن، وجب أن يطلق بدواء مسهل.

قال صاحب القانون: ولا يلتفت إلى ما يقال: من أن طبيعة اللبن مضادة لعلاج الاستسقاء. قال: واعلم أن لبن النوق دواء نافع لما فيه من الجلاء برفق، وما فيه من خاصية، وأن هذا اللبن شديد المنفعة، فلو أن إنسانا أقام عليه بدل الماء والطعام شفى به، وقد جرب ذلك فى قوم دفعوا إلى بلاد العرب، فقادتهم الضرورة إلى ذلك، فعوفوا. وأنفع الأبوال: بول الجمل الأعرابى، وهو النجيب.. انتهى.

وفى القصة: دليل على التداوى والتطبيب، وعلى طهارة بول مأكول اللحم، فإن التداوى بالمحرمات غير جائز، ولم يؤمروا مع قرب عهدهم بالإسلام بغسل أفواههم، وما أصابته ثيابهم من أبوالها للصلاة، وتأخير البيان لا يجوز عن وقت الحاجة.

وعلى مقاتلة الجانى بمثل ما فعل، فإن هؤلاء قتلوا الراعى، وسلموا عينيه، ثبت ذلك فى ((صحيح مسلم)).

وعلى قتل الجماعة، وأخذ أطرافهم بالواحد.

وعلى أنه إذا اجتمع فى حق الجانى حد وقصاص استوفيا معا، فإن النبى صلى الله عليه وسلم قطع أيديهم وأرجلهم حدا لله على حرابهم، وقتلهم لقتلهم الراعى.

وعلى أن المحارب إذا أخذ المال، وقتل، قطعت يده ورجله فى مقام واحد وقتل.

وعلى أن الجنايات إذا تعددت، تغلظت عقوباتها، فإن هؤلاء ارتدوا بعد إسلامهم، وقتلوا النفس، ومثلوا بالمقتول، وأخذوا المال، وجأهروا بالمحاربة.

وعلى أن حكم رداء المحاربين حكم مباشرهم، فإنه من المعلوم أن كل واحد منهم لم يباشر القتل بنفسه، ولا سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

وعلى أن قتل الغيلة يوجب قتل القاتل حدا، فلا يسقطه العفو، ولا تعتبر فيه المكافأة، وهذا مذهب أهل المدينة، وأحد الوجهين فى مذهب أحمد، اختاره شيخنا، وأفتى به.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الجرح

فى ((الصحيحين)) عن أبى حازم، أنه سمع سهل بن سعد يسأل عما دووى به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد. فقال: ((جرح وجهه، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تغسل الدم، وكان على بن أبى طالب يسكب عليها بالمجن، فلما رأَت فاطمة الدم لا يزيد إلا كثرة، أخذت قطعة حصير، فأحرقتها حتى إذا صارت رمادا ألصقته بالجرح فاستمسك الدم، برماد الحصير المعمول من البردى))، وله فعل قوى فى حبس الدم، لأن فيه تجفيفا قويا، وقلة لذع، فإن الأدوية القوية التجفيف إذا كان فيها لذع هيجت الدم وجلبته، وهذا الرماد إذا نفخ وحده، أو مع الخل فى أنف الراعف قطع رعاfe.

وقال صاحب القانون: البردى ينفع من النزف، ويمنعه. ويذر على الجراحات الطرية، فيدملها، والقرطاس المصرى كان قديما يعمل منه، ومزاجه بارد يابس، ورماده نافع من أكلة الفم، ويحبس نفث الدم، ويمنع القروح الخبيثة أن تسعى.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى العلاج بشرب العسل، والحجامة، والكى

فى ((صحيح البخارى)): عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال: ((الشفاء فى ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنا أنهى أمتى عن الكى)).

قال أبو عبد الله المازرى: الأمراض الامتلائية: إما أن تكون دموية، أو صفراوية، أو بلغمية، أو سوداوية. فإن كانت دموية، فشفؤها بإخراج الدم، وإن كانت من الأقسام الثلاثة الباقية، فشفؤها بالإسهال الذى يليق بكل خلط منها، وكأنه صلى الله عليه وسلم: نبه بالعسل على المسهلات، وبالحجامة على الفصد، وقد قال بعض الناس: إن الفصد يدخل فى قوله: ((شرطة محجم))؛ فإذا أعيا الدواء، فأخر الطب الكى. فذكره صلى الله عليه وسلم فى الأدوية، لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية، وحيث لا ينفع الدواء المشروب. وقوله: ((وأنا أنهى أمتى عن الكى))، وفى الحديث الآخر: ((وما أحب أن أكتوى)). إشارة إلى أن يؤخر العلاج به حتى تدفع الضرورة إليه، ولا يعجل التداوى به لما فيه من استعجال الألم الشديد فى دفع ألم قد يكون أضعف من ألم الكى... انتهى كلامه.

وقال بعض الأطباء: الأمراض المزاجية: إما أن تكون بمادة، أو بغير مادة، والمادية منها، إما حارة، أو باردة، أو رطبة، أو يابسة، أو ما تركب منها، وهذه الكيفيات الأربع، منها كيفيتان فاعلتان: وهما الحرارة والبرودة؛ وكيفيتان منفلتان: وهما الرطوبة واليبوسة، ويلزم من غلبة إحدى الكيفيتين الفاعلتين استصحاب كيفية منفعلة معها، وكذلك كان لكل واحد من الأخلاط الموجودة فى البدن، وسائر المركبات كيفيتان: فاعلة ومنفعلة.

فحصل من ذلك أن أصل الأمراض المزاجية هى التابعة لأقوى كيفيات الأخلاط التى هى الحرارة والبرودة، فجاء كلام النبوة فى أصل معالجة الأمراض التى هى الحارة والباردة على طريق التمثيل، فإن كان المرض حارا، عالجناه بإخراج الدم، بالفصد كان أو بالحجامة، لأن فى ذلك استقراغا للمادة، وتيريدا للمزاج. وإن كان باردا عالجناه بالتسخين، وذلك موجود فى العسل، فإن كان يحتاج مع ذلك إلى استقراغ المادة الباردة، فالعسل أيضا يفعل فى ذلك لما فيه من الإنضاج، والتقطيع، والتلطيف، والجلء، والتليين، فيحصل بذلك استقراغ تلك المادة برفق وأمن من نكايه المسهلات القوية.

وأما الكى: فلأن كل واحد من الأمراض المادية، إما أن يكون حادا فيكون سريع الإفضاء لأحد الطرفين، فلا يحتاج إليه فيه، وإما أن يكون مزمنا، وأفضل علاجه بعد الاستقراغ الكى فى الأعضاء التى يجوز فيها الكى. لأنه لا يكون مزمنا إلا عن مادة باردة غليظة قد رسخت فى العضو، وأفسدت مزاجه، وأحالت جميع ما يصل إليه إلى مشابهة جوهرها، فيشتعل فى ذلك العضو، فيستخرج بالكى تلك المادة من ذلك المكان الذى هو فيه بإفناء الجزء النارى الموجود بالكى لتلك المادة.

فتعلمنا بهذا الحديث الشريف أخذ معالجة الأمراض المادية جميعها، كما استنبطنا معالجة الأمراض الساذجة من قوله صلى الله عليه وسلم: ((إن شدة الحمى من فيح جهنم، فأبردوها بالماء)).

فصل وأما الحجامة،

ففى ((سنن ابن ماجه)) من حديث جبارة بن المغلس وهو ضعيف عن كثير بن سليم، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما مررت ليلة أسرى بى بملاٍ إلا قالوا: يا محمد؛ مر أمتك بالحجامة)).

وروى الترمذى فى ((جامعه)) من حديث ابن عباس هذا الحديث، وقال فيه: ((عليك بالحجامة يا محمد)).

وفى ((الصحيحين)) من حديث طاووس، عن ابن عباس، أن النبى صلى الله عليه وسلم ((احتجم وأعطى الحجام أجره)).

وفى ((الصحيحين)) أيضا، عن حميد الطويل، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججه أبو طيبة، فأمر له بصاعين من طعام، وكلم مواليه، فخففوا عنه من ضربيته، وقال: ((خير ما تداويتم به الحجامة)).

وفى ((جامع الترمذى)) عن عباد بن منصور، قال: سمعت عكرمة يقول: ((كان لابن عباس غلمة ثلاثة حجامون، فكان اثنان يغلان عليه، وعلى أهله، وواحد لحجمه، وحجم أهله. قال: وقال ابن عباس: قال نبى الله صلى الله عليه وسلم: ((نعم العبد الحجام يذهب بالدم، ويخف الصلب، ويجلو البصر)). وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث عرج به، ما مر على ملا من الملائكة إلا قالوا: ((عليك بالحجامة)). وقال:

((إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة، ويوم تسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين))، وقال: ((إن خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشى، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لد، فقال: ((من لدنى))؟ فكلهم أمسكوا. فقال: ((لا يبقى أحد فى البيت إلا لد، إلا العباس)). قال: هذا حديث غريب، ورواه ابن ماجه.

فصل فى منافع الحجامة

وأما منافع الحجامة: فإنها تتقى سطح البدن أكثر من الفصد، والفصد لأعماق البدن أفضل، والحجامة تستخرج الدم من نواحي الجلد.

قلت: والتحقيق فى أمرها وأمر الفصد، أنهما يختلفان باختلاف الزمان، والمكان، والأسنان، والأمزجة، فالبلاد الحارة، والأزمنة الحارة، والأمزجة الحارة التى دم أصحابها فى غاية النضج الحجامة فيها أنفع من الفصد بكثير، فإن الدم ينضج ويرق ويخرج إلى سطح الجسد الداخل، فتخرج الحجامة ما لا يخرج الفصد، ولذلك كانت أنفع للصبيان من الفصد، ولمن لا يقوى على الفصد.

وقد نص الأطباء على أن البلاد الحارة الحجامة فيها أنفع وأفضل من الفصد، وتستحب فى وسط الشهر، وبعد وسطه. وبالجملة، فى الربع الثالث من أرباع الشهر، لأن الدم فى أول الشهر لم يكن بعد قد هاج وتبيغ، وفى آخره يكون قد سكن، وأما فى وسطه وبعيده، فيكون فى نهاية التزديد.

قال صاحب القانون: ويؤمر باستعمال الحجامة لا فى أول الشهر، لأن الأخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت، ولا فى آخره لأنها تكون قد نقصت، بل فى وسط الشهر حين تكون الأخلاط هائجة بالغة فى تزايدها لتزديد النور فى جرم القمر. وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((خير ما تداويتم به الحجامة والفصد)). وفى حديث: ((خير الدواء الحجامة

والفصد)).. انتهى.

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((خير ما تداويتم به الحجامة)) إشارة إلى أهل الحجاز، والبلاد الحارة، لأن دماءهم رقيقة، وهى أميل إلى ظاهر أبدانهم لجذب الحرارة الخارجة لها إلى سطح الجسد، واجتماعها فى نواحي الجلد، ولأن مسام أبدانهم واسعة، وقواهم متخلخلة، ففى الفصد لهم خطر، والحجامة تفرق اتصالي إرادى يتبعه استفراغ كلى من العروق، وخاصة العروق التى لا تقصد كثيرا، ولفصد كل واحد منها نفع خاص، ففصد الباسليق: ينفع من حرارة الكبد والطحال والأورام الكائنة فيهما من الدم، وينفع من أورام الرئة، وينفع من الشوصة وذات الجنب وجميع الأمراض الدموية العارضة من أسفل الركبة إلى الورك.

وفصد الأكل: ينفع من الامتلاء العارض فى جميع البدن إذا كان دمويا، وكذلك إذا كان الدم قد فسد فى جميع البدن.

وفصد القيصال: ينفع من العلل العارضة فى الرأس والرقبة من كثرة الدم أو فساده.

وفصد الودجين: ينفع من وجع الطحال، والربو، والبهر، ووجع الجبين.

والحجامة على الكاهل: تنفع من وجع المنكب والحلق.

والحجامة على الأذنين: تنفع من أمراض الرأس، وأجزائه، كالوجه، والأسنان، والأذنين، والعينين، والأنف، والحلق إذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم أو فساده، أو عنهما جميعا.

قال أنس رضى الله تعالى عنه: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم فى الأذنين والكاهل)).

وفى ((الصحيحين)) عنه: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم ثلاثا: واحدة على كاهله، واثنين على الأذنين)).

وفى ((الصحيح)) عنه: ((أنه احتجم وهو محرم فى رأسه لصداع كان به)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن على: ((نزل جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم بحجامة الأذنين والكاهل)).

وفى ((سنن أبى داود)) من حديث جابر: ((أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم فى ورکه من وٲء كان به)).

فصل فى مواضع الحجامة وأوقاتها

واختلف الأطباء فى الحجامة على نقرة القفا، وهى: القمحدوة.

وذكر أبو نعيم فى كتاب ((الطب النبوى)) حديثاً مرفوعاً: ((عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة، فإنها تشفى من خمسة أدواء))، ذكر منها الجذام.

وفى حديث آخر: ((عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة، فإنها شفاء من اثنين وسبعين داء)).

فطائفة منهم استحسنته وقالت: إنها تنفع من جحظ العين، والنتوء العارض فيها، وكثير من أمراضها، ومن ثقل الحاجبين والجفن، وتنفع من جربه.

وروى أن أحمد بن حنبل احتاج إليها، فاحتجم فى جانبى قفاه، ولم يحتجم فى النقرة.

وممن كرهها صاحب ((القانون))، وقال: إنها تورث النسيان حقاً، كما قال سيدنا ومولانا وصاحب شريعتنا محمد صلى الله عليه وسلم، فإن مؤخر الدماغ موضع الحفظ، والحجامة تذهب به.. انتهى كلامه.

ورد عليه آخرون، وقالوا: الحديث لا يثبت، وإن ثبت فالحجامة إنما تضعف مؤخر الدماغ إذا استعملت لغير ضرورة، فأما إذا استعملت لغلبة الدم عليه، فإنها نافعة له طبا وشرعا، فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه احتجم فى عدة أماكن من قفاه بحسب ما اقتضاه الحال فى ذلك، واحتجم فى غير القفا بحسب ما دعت إليه حاجته.

فصل والحجامة تحت الذقن

تتفع من وجع الأسنان والوجه والحلقوم، إذا استعملت في وقتها؛ وتتقى الرأس والفكين.

والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن؛ وهو عرق عظيم عند الكعب، وتتفع من قروح الفخذين والساقين، وانقطاع الطمث، والحكة العارضة في الأثنين.

والحجامة في أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ، وجربه، وبثوره، ومن النقرس، والبواسير والفيل وحكة الظهر.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى أوقات الحجامة

روى الترمذى فى ((جامعه)) من حديث ابن عباس يرفعه: ((إن خير ما تحتجمون فيه يوم سابع عشرة، أو تاسع عشرة، ويوم إحدى وعشرين)).

وفيه عن أنس: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم فى الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبعة عشر، وتسعة عشر، وفى إحدى وعشرين)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن أنس مرفوعا: ((من أراد الحجامة فليتحر سبعة عشر، أو تسعة عشر، أو إحدى وعشرين، لا يتبىغ بأحدكم الدم، فيقتله)).

وفى ((سنن أبى داود)) من حديث أبى هريرة مرفوعا: ((من احتجم لسبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين، كانت شفاء من كل داء))، وهذا معناه من كل داء سببه غلبة الدم.

وهذه الأحاديث موافقة لما أجمع عليه الأطباء، أن الحجامة فى النصف الثانى، وما يليه من الربع الثالث من أرباعه أنفع من أوله وآخره، وإذا استعملت عند الحاجة إليها نفعت أى وقت كان من أول الشهر وآخره.

قال الخلال: أخبرنى عصمة بن عصام، قال: حدثنا حنبل، قال: كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يحتجم أى وقت هاج به الدم، وأى ساعة كانت.

وقال صاحب ((القانون)): أوقاتها فى النهار: الساعة الثانية أو الثالثة، ويجب توقيها بعد الحمام إلا فيمن دمه غليظ، فيجب أن يستحم، ثم يستجم ساعة، ثم يحتجم.. انتهى.

وتكره عندهم الحجامة على الشبع، فإنها ربما أورثت سدا وأمراضا رديئة، ولا سيما إذا كان الغذاء رديئا غليظا. وفى أثر: ((الحجامة على الريق دواء، وعلى الشبع داء، وفى سبعة عشر من الشهر شفاء)).

واختيار هذه الأوقات للحجامة، فيما إذا كانت على سبيل الاحتياط والتحرز من الأذى، وحفظا للصحة. وأما فى مداواة الأمراض، فحيثما وجد الاحتياج إليها وجب استعمالها.

وفى قوله: ((لا يتبىغ بأحدكم الدم فيقتله))، دلالة على ذلك، يعنى لئلا يتبىغ، فحذف حرف الجر مع ((أن))، ثم حذف

((أن)) و ((التبىغ)): الهيج، وهو مقلوب البغى، وهو بمعناه، فإنه بغى الدم وهيجانه. وقد تقدم أن الإمام أحمد كان يحتجم أى وقت احتاج من الشهر.

فصل وأما اختيار أيام الأسبوع للحجامة،

فقال الخلال فى ((جامعه)): أخبرنا حرب بن إسماعيل، قال: قلت لأحمد: تكره الحجامة فى شىء من الأيام؟ قال: قد جاء فى الأربعاء والسبت.

وفيه: عن الحسين بن حسان، أنه سأل أبا عبد الله عن الحجامة: أى وقت تكره؟ فقال: فى يوم السبت، ويوم الأربعاء؛ ويقولون: يوم الجمعة.

وروى الخلال، عن أبى سلمة وأبى سعيد المقبرى، عن أبى هريرة مرفوعا: ((من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت، فأصابه بياض أو برص، فلا يلومن إلا نفسه)).

وقال الخلال: أخبرنا محمد بن على بن جعفر، أن يعقوب بن بختان، حدثهم، قال: ((سئل أحمد عن النورة والحجامة يوم السبت ويوم الأربعاء؟ فكرهها. وقال: بلغنى عن رجل أنه تنور، واحتجم يعنى يوم الأربعاء فأصابه البرص. فقلت له: كأنه تهاون بالحديث؟ قال: نعم)).

وفى كتاب ((الأفراد)) للدارقطنى، من حديث نافع قال: قال لى عبد الله ابن عمر: ((تبيغ بى الدم، فابغ لى حجاما؛ ولا يكن صبيا ولا شيئا كبيرا، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الحجامة تزيد الحافظ حفظا، والعاقل عقلا، فاحتجموا على اسم الله تعالى، ولا تحتجموا الخميس، والجمعة، والسبت، والأحد، واحتجموا الاثنين، وما كان من جذام ولا برص، إلا نزل يوم الأربعاء)). قال الدارقطنى: تفرد به زياد بن يحيى، وقد رواه أيوب عن نافع، وقال فيه: ((واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء)).

وقد روى أبو داود فى ((سننه)) من حديث أبى بكر، أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء، وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ((يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها الدم)).

فصل

وفى ضمن هذه الأحاديث المتقدمة استحباب التداوى، واستحباب الحجامة، وأنها تكون فى الموضع الذى يقتضيه الحال؛ وجواز احتجام المحرم؛ وإن آل إلى قطع شىء من الشعر، فإن ذلك جائز. وفى وجوب الفدية عليه نظر، ولا يقوى الوجوب، وجواز احتجام الصائم، فإن فى ((صحيح البخارى)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ((احتجم وهو صائم))، ولكن: هل يفطر بذلك، أم لا؟ مسألة أخرى، الصواب: الفطر بالحجامة، لصحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير معارض، وأصح ما يعارض به حديث حجامة وهو صائم، ولكن لا يدل على عدم الفطر إلا بعد أربعة أمور. أحدها: أن الصوم كان فرضا. الثانى: أنه كان مقيما. الثالث: أنه لم يكن به مرض احتاج معه إلى الحجامة. الرابع: أن هذا الحديث متأخر عن قوله: ((أفطر الحاجم والمحجوم)).

فإذا ثبتت هذه المقدمات الأربع، أمكن الاستدلال بفعله صلى الله عليه وسلم على بقاء الصوم مع الحجامة، وإلا فما المانع أن يكون الصوم نفلا يجوز الخروج منه بالحجامة وغيرها، أو من رمضان لكنه

فى السفر؁ أو من رمضان فى الحضرم؁ لكن دعت الحاجة إليها كما تدعو حاجة من به مرض إلى الفطر؁ أو يكون فرضا من رمضان فى الحضرم من غير حاجة إليها؁ لكنه مبقى على الأصل. وقوله: ((أفطر الحاجم والمحجوم))؁ ناقل ومتأخر. فيتعين المصير إليه؁ ولا سبيل إلى إثبات واحدة من هذه المقدمات الأربع؛ فكيف بإثباتها كلها.

وفىها: دليل على استئجار الطبيب وغيره من غير عقد إجارة؁ بل يعطيه أجرة المثل؁ أو ما يرضيه.

وفىها: دليل على جواز التكسب بصناعة الحجامه؁ وإن كان لا يطيب للحر أكل أجرته من غير تحريم عليه؁ فإن النبى صلى الله عليه وسلم أعطاه أجره؁ ولم يمنعه من أكله؁ وتسميته إياه خبيثا كتسميته للثوم والبصل خبيثين؁ ولم يلزم من ذلك تحريمهما.

وفىها: دليل على جواز ضرب الرجل الخراج على عبده كل يوم شيئا معلوما بقدر طاقته؁ وأن للعبد أن يتصرف فيما زاد على خراجه؁ ولو منع من التصرف؁ لكان كسبه كله خراجا ولم يكن لتقديره فائده؁ بل ما زاد على خراجه؁ فهو تملك من سيده له يتصرف فيه كما أراد.. والله أعلم.

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في قطع العروق والكي

ثبت في ((الصحيح)) من حديث جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى أبي بن كعب طبيبا، فقطع له عرقا وكواه عليه.

ولما رمى سعد بن معاذ في أكله حسمه النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ورمت، فحسمه الثانية. و((الحسم)) هو: الكي.

وفي طريق آخر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في أكله بمشقص، ثم حسمه سعد بن معاذ أو غيره من أصحابه.

وفي لفظ آخر: أن رجلا من الأنصار رمى في أكله بمشقص، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم به فكوى.

(يتبع...)

وقال أبو عبيد: وقد أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل نعت له الكي، فقال: ((اكواه وارضفوه)). قال أبو عبيدة: الرضف: الحجارة تسخن، ثم يكمد بها.

وقال الفضل بن دكين: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كواه في أكله.

وفي ((صحيح البخاري)) من حديث أنس، أنه كوى من ذات الجنب والنبي صلى الله عليه وسلم حتى.

وفي الترمذي، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم

((كوى أسعد بن زرارة من الشوكة)).

وقد تقدم الحديث المتفق عليه وفيه: ((وما أحب أن

أكتوى))، وفي لفظ آخر: ((وأنا أنهى أمتي عن الكي)).

وفي ((جامع الترمذي)) وغيره عن عمران بن حصين، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي قال: فابتلينا فاكوتينا فما أفلحنا، ولا أنجحنا. وفي لفظ: نهينا عن الكي وقال: فما أفلحن ولا أنجحن.

قال الخطابي: إنما كوى سعدا ليرفأ الدم من جرحه، وخاف عليه أن ينزف فيهلك. والكي مستعمل في هذا الباب، كما يكوى من تقطع يده أو رجله.

وأما النهى عن الكى، فهو أن يكتوى طلبا للشفاء، وكانوا يعتقدون أنه متى لم يكتو، هلك، فنهاهم عنه لأجل هذه النية.

وقيل: إنما نهى عنه عمران بن حصين خاصة، لأنه كان به ناصور، وكان موضعه خطرا، فنهاه عن كيه، فيشبهه أن يكون النهى منصرفا إلى الموضع المخوف منه.. والله أعلم.

وقال ابن قتيبة: الكى جنسان: كى الصحيح لئلا يعتل، فهذا الذى قيل فيه: ((لم يتوكل من اکتوى))، لأنه يريد أن يدفع القدر عن نفسه.

والثانى: كى الجرح إذا نغل، والعضو إذا قطع، ففى هذا الشفاء.

وأما إذا كان الكى للتداوى الذى يجوز أن ينجع، ويجوز أن لا ينجع، فإنه إلى الكراهة أقرب.. انتهى.

وثبت فى ((الصحيح)) فى حديث السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم ((الذين لا يسترقون، ولا يكتون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون)).

فقد تضمنت أحاديث الكى أربعة أنواع، أحدها: فعله، والثانى: عدم محبته له، والثالث: الثناء على من تركه، والرابع: النهى عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله تعالى، فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع منه. وأما الثناء على تاركه، فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهى عنه، فعلى سبيل الاختيار والكراهة، أو عن النوع الذى لا يحتاج إليه، بل يفعل خوفا من حدوث الداء.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الصرع

أخرجنا فى ((الصحيحين)) من حديث عطاء بن أبى رباح، قال: قال ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إني أصرع، وإني أتكشف؛ فادع الله لى، فقال: ((إن شئت صبرت ولك الجنة؛ وإن شئت دعوت الله لك أن يعافيك))، فقالت: أصبر. قالت: فإني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها.

قلت: الصرع صرعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة. والثانى: هو الذى يتكلم فيه الأطباء فى سببه وعلاجه.

وأما صرع الأرواح، فأنتمهم وعقلاؤهم يعترفون به، ولا يدفعونه، ويعترفون بأن علاجه بمقابلة الأرواح الشريفة الخيرة العلوية لتلك الأرواح الشريرة الخبيثة، فتدافع آثارها، وتعارض أفعالها وتبطلها، وقد نص على ذلك ((بقراط)) فى بعض كتبه، فذكر بعض علاج الصرع، وقال: هذا إنما ينفع من الصرع الذى سببه الأخلاط والمادة. وأما الصرع الذى يكون من الأرواح، فلا ينفع فيه هذا العلاج.

وأما جهلة الأطباء وسقطهم وسفلتهم، ومن يعتقد بالزندقة فضيلة، فأولئك ينكرون صرع الأرواح، ولا يقرون بأنها تؤثر فى بدن المصروع، وليس معهم إلا الجهل، وإلا فليس فى الصناعة الطبية ما يدفع ذلك، والحس والوجود شاهد به، وإحالتهم ذلك على غلبة بعض الأخلاط، هو صادق فى بعض أقسامه لا فى كلها.

وقدماء الأطباء كانوا يسمون هذا الصرع: المرض الإلهى، وقالوا: إنه من الأرواح.

وأما ((جالينوس)) وغيره، فتأولوا عليهم هذه التسمية، وقالوا: إنما سموه بالمرض الإلهى لكون هذه العلة تحدث فى الرأس، فتضر بالجزء الإلهى الطاهر الذى مسكنه الدماغ.

وهذا التأويل نشأ لهم من جهلهم بهذه الأرواح وأحكامها، وتأثيراتها، وجاءت زنادقة الأطباء فلم يثبتوا إلا صرع الأخلاط وحده.

ومن له عقل ومعرفة بهذه الأرواح وتأثيراتها يضحك من جهل هؤلاء وضعف عقولهم

وعلاج هذا النوع يكون بأمرين: أمر من جهة المصروع، وأمر من جهة المعالج، فالذى من جهة المصروع يكون بقوة نفسه، وصدق توجهه إلى فاطر هذه الأرواح وبارئها، والتعود الصحيح الذى قد تواطأ عليه القلب واللسان، فإن هذا نوع محاربة، والمحارب لا يتم له الانتصاف من عدوه بالسلاح إلا بأمرين: أن يكون السلاح صحيحا فى نفسه جيدا، وأن يكون الساعد قويا، فمتى تخلف أحدهما لم يغن السلاح كثير طائل، فكيف إذا عدم الأمران جميعا: يكون القلب خرابا من التوحيد، والتوكل، والتقوى، والتوجه، ولا سلاح له.

والثانى: من جهة المعالج، بأن يكون فيه هذان الأمران أيضا، حتى إن من المعالجين من يكتفى بقوله: ((اخرج منه))، أو بقول: ((بسم الله))، أو بقول: ((لا حول ولا قوة إلا بالله))، والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: ((اخرج عدو الله، أنا رسول الله)).

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التى فيه، ويقول: قال لك الشيخ: اخرجى، فإن هذا لا يحل لك، فيفيق المصروع، وربما خاطبها بنفسه، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب، فيفيق المصروع ولا يحس بألم، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا.

وكان كثيرا ما يقرأ فى أذن المصروع: {أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون {المؤمنون : 115}.

وحدثنى أنه قرأها مرة فى أذن المصروع، فقالت الروح: نعم، ومد بها صوته. قال: فأخذت له عصا، وضربت بها فى عروق عنقه حتى كلت يداى من الضرب، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب. ففى أثناء الضرب قالت: أنا أحبه، فقلت لها: هو لا يحبك. قالت: أنا أريد أن أحج به. فقلت لها: هو لا يريد أن يحج معك، فقالت: أنا أدعه كرامة لك، قال: قلت: لا ولكن طاعة لله ولرسوله، قالت: فأنا أخرج منه، قال: فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا، وقال: ما جاء بى إلى حضرة الشيخ؟ قالوا له: وهذا الضرب كله؟ فقال: وعلى أى شىء يضربنى الشيخ ولم أذنب، ولم يشعر بأنه وقع به الضرب ألبتة.

وكان يعالج بأية الكرسي، وكان يأمر بكثرة قراءتها المصروع ومن يعالجه بها وبقراءة المعوذتين.

وبالجملة.. فهذا النوع من الصرع، وعلاجه لا ينكره إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة، وأكثر تسلط الأرواح الخبيثة على أهله تكون من جهة قلة دينهم، وخراب قلوبهم وألسنتهم من حقائق الذكر، والتعاويد، والتحصنات النبوية والإيمانية، فتلقى الروح الخبيثة الرجل أعزل لا سلاح معه، وربما كان عريانا فيؤثر فيه هذا.

ولو كشف الغطاء، لرأيت أكثر النفوس البشرية صرعى هذه الأرواح الخبيثة، وهى فى أسرها وقبضتها تسوقها حيث شاءت، ولا يمكنها الامتناع عنها ولا مخالفتها، وبها الصرع الأعظم الذى لا يفوق صاحبه إلا عند المفارقة والمعاناة، فهناك يتحقق أنه كان هو المصروع حقيقة، وبالله المستعان.

وعلاج هذا الصرع باقتران العقل الصحيح إلى الإيمان بما جاءت به الرسل، وأن تكون الجنة والنار نصب عينيه وقبلة قلبه، ويستحضر أهل الدنيا، وحلول المثولات والآفات بهم، ووقوعها خلال ديارهم كمواقع القطر، وهم صرعى لا يفيقون، وما أشد داء هذا الصرع، ولكن لما عمت البلية به بحيث لا يرى إلا مصروعا، لم يصر مستغربا ولا مستكرا، بل صار لكثرة المصروعين عين المستنكر المستغرب خلفه.

فإذا أراد الله بعيد خيرا أفاق من هذه الصرعة، ونظر إلى أبناء الدنيا مصروعين حوله يمينا وشمالا على اختلاف طبقاتهم، فمنهم من أطبق به الجنون، ومنهم من يفوق أحيانا قليلة، ويعود إلى جنونه، ومنهم من يفوق مرة، ويجن أخرى، فإذا أفاق عمل أهل الإفافة والعقل، ثم يعاوده الصرع فيقع فى التخبط.

فصل فى صرع الأخلاط

وأما صرع الأخلاط، فهو علة تمنع الأعضاء النفسية عن الأفعال والحركة والانتصاب منعا غير تام، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة، فيمتنع نفوذ الحس والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذا تاما من غير انقطاع بالكلية، وقد تكون لأسباب أخر كريح غليظ يحتبس فى منافذ الروح، أو بخار ردىء يرتفع إليه من بعض الأعضاء، أو كيفية لاذعة، فينقبض الدماغ لدفع المؤذى، فيتبعه تشنج فى جميع الأعضاء، ولا يمكن أن يبقى الإنسان معه منتصبا، بل يسقط، ويظهر فى فيه الزبد غالبا.

وهذه العلة تعد من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، وقد تعد من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثها، وعسر برئها، لا سيما إن تجاوز فى السن خمسا وعشرين سنة، وهذه العلة فى دماغه، وخاصة فى جوهره، فإن صرع هؤلاء يكون لازما. قال ((أبقراط)): إن الصرع يبقى فى هؤلاء حتى يموتوا.

إذا عرف هذا، فهذه المرأة التى جاء الحديث أنها كانت تصرع وتتكشف، يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع، فوعدها النبى صلى الله عليه وسلم الجنة بصبرها على هذا المرض، ودعا لها أن لا تتكشف، وخيرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، فاختارت الصبر والجنة.

وفى ذلك دليل على جواز ترك المعالجة والتداوى، وأن علاج الأرواح بالدعوات والتوجه إلى الله يفعل ما لا يناله علاج الأطباء، وأن تأثيره وفعله، وتأثر الطبيعة عنه وانفعالها أعظم من تأثير الأدوية البدنية، وانفعال الطبيعة عنها، وقد جربنا هذا مرارا نحن وغيرنا، وعقلاء الأطباء معترفون بأن لفعل القوى النفسية، وانفعالاتها فى شفاء الأمراض عجائب، وما على الصناعة الطبية أضر من زنادقة القوم، وسفلتهم، وجهالهم.

والظاهر: أن صرع هذه المرأة كان من هذا النوع، ويجوز أن يكون من جهة الأرواح، ويكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خيرها بين الصبر على ذلك مع الجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء، فاختارت الصبر والستر.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج عرق النسا

روى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((دواء عرق النسا ألية شاة أعرابية تذاب، ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم يشرب على الريق فى كل يوم جزء)).

عرق النساء: وجع يبتدىء من مفصل الورك، وينزل من خلف على الفخذ، وربما على الكعب، وكلما طالت مدته، زاد نزوله، وتهزل معه الرجل والفخذ، وهذا الحديث فيه معنى لغوى، ومعنى طبى.

فأما المعنى اللغوى: فدليل على جواز تسمية هذا المرض بعرق النسا خلافا لمن منع هذه التسمية، وقال: النسا هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنع.

وجواب هذا القائل من وجهين؛ أحدهما: أن العرق أعم من النساء، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص نحو: كل الدراهم أو بعضها.

الثانى: أن النسا هو المرض الحال بالعرق؛ والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله وموضعه. قيل: وسمى بذلك لأن أمه ينسى ما سواه، وهذا العرق ممتد من مفصل الورك، وينتهى إلى آخر القدم وراء الكعب من الجانب الوحشى فيما بين عظم الساق والوتر.

وأما المعنى الطبى: فقد تقدم أن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم نوعان؛ أحدهما: عام بحسب الأزمان، والأماكن، والأشخاص، والأحوال.

والثانى: خاص بحسب هذه الأمور أو بعضها، وهذا من هذا القسم، فإن هذا خطاب للعرب، وأهل الحجاز، ومن جاورهم، ولا سيما أعراب البوادرى، فإن هذا العلاج من أنفع العلاج لهم، فإن هذا المرض يحدث من بيس، وقد يحدث من مادة غليظة لزجة، فعلاجها بالإسهال و((الألية)) فيها الخاصيتان: الإنضاج، والتلين، ففيها الإنضاج، والإخراج. وهذا المرض يحتاج علاجه إلى هذين الأمرين.

وفى تعيين الشاة الأعرابية لقلّة فضولها، وصغر مقدارها، ولطف جوهرها، وخاصية مرعاها لأنها ترعى أعشاب البر الحارة، كالشبح، والقيصوم، ونحوهما، وهذه النباتات إذا تغذى بها الحيوان، صار فى لحمه من طبعها بعد أن يلطفها تغذية بها، ويكسبها مزاجا أطف منها، ولا سيما الألية، وظهور فعل هذه النباتات فى اللبن أقوى منه فى اللحم، ولكن الخاصية التى فى الألية من الإنضاج والتلين لا توجد فى اللبن. وهذا كما تقدم أن أدوية غالب الأمم والبوادرى هى بالأدوية المفردة، وعليه أطباء الهند.

وأما الروم واليونان، فيعتنون بالمركبة، وهم متفقون كلهم على أن من مهارة الطبيب أن يداوى بالغذاء، فإن عجز فبالمفرد، فإن عجز، فبما كان أقل تركيبا.

وقد تقدم أن غالب عادات العرب وأهل البوادرى الأمراض البسيطة، فالأدوية البسيطة تناسبها، وهذا لبساطة أعذيتهم فى الغالب. وأما الأمراض المركبة، فغالبا ما تحدث عن تركيب الأغذية وتنوعها واختلافها، فاختيرت لها الأدوية المركبة.. والله تعالى أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج يبس الطبع واحتياجه إلى ما يمشيه ويلينه

روى الترمذى فى ((جامعه)) وابن ماجه فى ((سننه)) من حديث أسماء بنت عميس، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بماذا كنت تستمشين))؟ قالت: بالشبرم، قال:

((حار جار)). قالت: ثم استمشيت بالسنا، فقال: ((لو كان شىء يشفى من الموت لكان السنا)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن إبراهيم بن أبى عبلة، قال: سمعت عبد الله ابن أم حرام، وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبليتين يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((عليكم بالسنا والسنوت، فإن فيهما شفاء من كل داء إلا السام))، قيل: يا رسول الله؛ وما السام؟ قال:

((الموت)).

قوله: ((بماذا كنت تستمشين))؟ أى: تليين الطبع حتى يمشى، ولا يصير بمنزلة الواقف، فيؤذى باحتباس النجو. ولهذا سمى الدواء المسهل مشياً على وزن فعيل. وقيل: لأن المسهل يكثر المشى والاختلاف للحاجة.

وقد روى: ((بماذا تستشفين))؟ فقالت: بالشبرم، وهو من جملة الأدوية اليتوعية، وهو: قشر عرق شجرة، وهو حار يابس فى الدرجة الرابعة، وأجوده المائل إلى الحمرة، الخفيف الرقيق الذى يشبه الجلد الملفوف، وبالجملة فهو من الأدوية التى أوصى الأطباء بترك استعمالها لخطرهما، وفرط إسهالها.

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((حار جار)) ويروى: ((حار يار)) قال أبو عبيد: وأكثر كلامهم بالياء. قلت: وفيه قولان، أحدهما: أن الحار الجار بالجيم: الشديد الإسهال؛ فوصفه بالحرارة، وشدة الإسهال وكذلك هو.. قاله أبو حنيفة الدينورى.

والثانى وهو الصواب: أن هذا من الإبتاع الذى يقصد به تأكيد الأول، ويكون بين التأكيد اللفظى والمعنوى، ولهذا يراعون فيه إبتاعه فى أكثر حروفه، كقولهم: حسن بسن، أى: كامل الحسن. وقولهم: حسن قسن بالقاف. ومنه: شيطان ليطان، وحار جار، مع أن فى الجار معنى آخر، وهو الذى يجر الشىء الذى يصيبه من شدة حرارته وجذبه له، كأنه ينزعه ويسلخه. و((يار)) إما لغة فى ((جار)) كقولهم: صهرى وصهريج، والصهارى والصهاريج، وإما إبتاع مستقل.

وأما ((السنا))، ففيه لغتان: المد والقصر، وهو نبت حجازى أفضله المكى، وهو دواء شريف مأمون الغائلة، قريب من الاعتدال، حار يابس فى الدرجة الأولى، يسهل الصفراء والسوداء، ويقوى جرم القلب، وهذه فضيلة شريفة فيه، وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى، ومن الشقاق العارض فى البدن، ويفتح العضل وينفع من انتشار الشعر، ومن القمل والصداع العتيق، والجرب، والبثور، والحكة، والصرع، وشرب مائه مطبوخاً أصلح من شربه مدقوقاً، ومقدار الشربة منه ثلاثة دراهم، ومن مائه: خمسة دراهم. وإن طبخ معه شىء من زهر البنفسج والزبيب الأحمر المنزوع العجم، كان أصلح.

قال الرازى: السناء والشاهترج يسهلان الأخلاط المحترقة، وينفعان من الجرب والحكة. والشربة من كل واحد منهما من أربعة دراهم إلى سبعة دراهم.

وأما ((السنوت)) ففيه ثمانية أقوال:

أحدها: أنه العسل.

والثانى: أنه رب عكة السمن يخرج خططا سوداء على السمن.

حكاها عمرو بن بكر السكسكى.

الثالث: أنه حب يشبه الكمون وليس به، قاله ابن الأعرابى.

الرابع: أنه الكمون الكرمانى.

الخامس: أنه الرازيانج.

حكاها أبو حنيفة الدينورى عن بعض الأعراب.

السادس: أنه الشبث.

السابع: أنه التمر.

حكاها أبو بكر بن السنى الحافظ.

(يتبع...)

الثامن: أنه العسل الذى يكون فى زقاق السمن، حكاها عبد اللطيف البغدادى.

قال بعض الأطباء: وهذا أجدر بالمعنى، وأقرب إلى الصواب؛ أى: يخلط السناء مدقوقا بالعسل المخالط للسمن، ثم يلحق فيكون أصلح من استعماله مفردا لما فى العسل والسمن من إصلاح السنا، وإعانتة له على الإسهال.. والله أعلم.

وقد روى الترمذى وغيره من حديث ابن عباس يرفعه: ((إن خير ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشى)).

والمشى: هو الذى يمشى الطبع ويلينه ويسهل خروج الخارج.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج حكة الجسم وما يولد القمل

فى ((الصحيحين)) من حديث قتادة، عن أنس بن مالك قال: ((رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام رضى الله تعالى عنهما فى لبس الحرير لحكة كانت بهما)).

وفى رواية: ((أن عبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام رضى الله تعالى عنهما، شكوا القمل إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فى غزاة لهما، فرخص لهما فى قمص الحرير، ورأيته عليهما)).

هذا الحديث يتعلق به أمران؛ أحدهما: فقهي، والآخر: طبي.

فأما الفقهي: فالذى استقرت عليه سنته صلى الله عليه وسلم إباحة الحرير للنساء مطلقا، وتحريمه على الرجال إلا لحاجة ومصلحة راجحة، فالحاجة إما من شدة البرد، ولا يجد غيره، أو لا يجد سترة سواه. ومنها: لباسه للجرب، والمرض، والحكة، وكثرة القمل كما دل عليه حديث أنس هذا الصحيح.

والجواز: أصح الروايتين عن الإمام أحمد، وأصح قولى الشافعى، إذ الأصل عدم التخصيص، والرخصة إذا ثبتت فى حق بعض الأمة لمعنى تعدت إلى كل من وجد فيه ذلك المعنى، إذ الحكم يعم بعموم سببه.

ومن منع منه، قال: أحاديث التحريم عامة، وأحاديث الرخصة يحتمل اختصاصها بعبد الرحمن بن عوف والزبير، ويحتمل تعديها إلى غيرهما. وإذا احتتم الأمران، كان الأخذ بالعموم أولى، ولهذا قال بعض الرواة فى هذا الحديث: فلا أدري أبلغت الرخصة من بعدهما، أم لا ؟

والصحيح: عموم الرخصة، فإنه عرف خطاب الشرع فى ذلك ما لم يصرح بالتخصيص، وعدم إلحاق غير من رخص له أولا به، كقوله لأبى بردة فى توضيته بالجذعة من المعز:

((تجزيك ولن تجزى عن أحد بعدك))، وكقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم فى نكاح من وهبت نفسها له: {خالصة لك من دون المؤمنين} [الأحزاب : 50].

وتحريم الحرير: إنما كان سدا للذريعة، ولهذا أبيح للنساء، وللحاجة، والمصلحة الراجحة، وهذه قاعدة ما حرم لسد الذرائع، فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة، كما حرم النظر سدا للذريعة الفعل، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة والمصلحة الراجحة، وكما حرم التنفل بالصلاة فى أوقات النهى سدا للذريعة المشابهة الصورية بعباد الشمس، وأبيحت للمصلحة الراجحة، وكما حرم ربا الفضل سدا للذريعة ربا النسئة، وأبيح منه ما تدعو إليه الحاجة من العرايا، وقد أشبعنا الكلام فيما يحل ويحرم من لباس الحرير فى كتاب: ((التحبير لما يحل ويحرم من لباس الحرير)).

فصل فى الأمر الطبى للحريير

وأما الأمر الطبى: فهو أن الحريير من الأدوية المتخذة من الحيوان، ولذلك يعد فى الأدوية الحيوانية، لأن مخرجه من الحيوان، وهو كثير المنافع، جليل الموقع، ومن خاصيته تقوية القلب، وتفريجه، والنفع من كثير من أمراضه، ومن غلبة المرة السوداء، والأدواء الحادثة عنها، وهو مقو للبصر إذا اكتحل به، والخام منه وهو المستعمل فى صناعة الطب حار يابس فى الدرجة الأولى. وقيل: حار رطب فيها. وقيل: معتدل. وإذا اتخذ منه ملبوس كان معتدل الحرارة فى مزاجه، مسخنا للبدن، وربما برد البدن بتسمينه إياه.

قال الرازى: الإبريسم أسخن من الكتان، وأبرد من القطن، يربى اللحم، وكل لباس خشن، فإنه يهزل، ويصلب البشرة وبالعكس.

قلت: والملابس ثلاثة أقسام: قسم يسخن البدن ويدفئه، وقسم يدفئه ولا يسخنه، وقسم لا يسخنه ولا يدفئه، وليس هناك ما يسخنه ولا يدفئه، إذ ما يسخنه فهو أولى بتدفئته، فملابس الأوبار والأصواف تسخن وتدفع، وملابس الكتان والحريير والقطن تدفع ولا تسخن. فثياب الكتان باردة يابسة، وثياب الصوف حارة يابسة، وثياب القطن معتدلة الحرارة، وثياب الحريير ألين من القطن وأقل حرارة منه.

قال صاحب ((المنهاج)): ((وليسه لا يسخن كالقطن، بل هو معتدل، وكل لباس أملس صقيل، فإنه أقل إسخانا للبدن، وأقل عونا فى تحلل ما يتحلل منه، وأحرى أن يلبس فى الصيف، وفى البلاد الحارة))

ولما كانت ثياب الحريير كذلك، وليس فيها شىء من اليبس والخشونة الكائنين فى غيرها، صارت نافعة من الحكمة، إذ الحكمة لا تكون إلا عن حرارة ويبس وخشونة، فلذلك رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن فى لباس الحريير لمداواة الحكمة، وثياب الحريير أبعد عن تولد القمل فيها، إذ كان مزاجها مخالفا لمزاج ما يتولد منه القمل.

وأما القسم الذى لا يدفع ولا يسخن، فالمتخذ من الحديد، والرصاص، والخشب، والتراب... ونحوها، فإن قيل: فإذا كان لباس الحريير أعدل اللباس وأوفقه للبدن، فلماذا حرمة الشريعة الكاملة الفاضلة التى أباحت الطبييات، وحرمت الخبائث؟

قيل: هذا السؤال يجيب عنه كل طائفة من طوائف المسلمين بجواب، فمنكرو الحكم والتعليل لما رفعت قاعدة التعليل من أصلها لم يحتاجوا إلى جواب عن هذا السؤال.

ومثبتو التعليل والحكم وهم الأكثرون منهم من يجيب عن هذا بأن الشريعة حرمة لتصبر النفوس عنه، وتتركه لله، فتتاب على ذلك لا سيما ولها عوض عنه بغيره.

ومنهم من يجيب عنه بأن خلق فى الأصل للنساء، كالحلية بالذهب، فحرم على الرجال لما فيه من مفسدة تشبه الرجال بالنساء.

ومنهم من قال: حرم لما يورثه من الفخر والخيلاء والعجب.

ومنهم من قال: حرم لما يورثه بلامسته للبدن من الأنوثة والتخنث، و ضد الشهامة والرجولة، فإن لبسه يكسب القلب صفة من صفات الإناث، ولهذا لا تكاد تجد من يلبسه في الأكثر إلا وعلى شمائله من التخنث والتأنث، والرخاوة ما لا يخفى، حتى لو كان من أشهم الناس وأكثرهم فحولية ورجولية، فلا بد أن ينقصه لبس الحرير منها، وإن لم يذهبها، ومن غلظت طباعه وكثفت عن فهم هذا، فليسلم للشارع الحكيم، ولهذا كان أصح القولين: أنه يحرم على الولي أن يلبسه الصبي لما ينشأ عليه من صفات أهل التأنيث.

وقد روى النسائي من حديث أبي موسى الأشعري، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إن الله أحل لإناث أمتي الحرير والذهب، وحرمه على ذكورها)).

وفي لفظ: ((حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي، وأحل لإناثهم)).

وفي ((صحيح البخاري)) عن حذيفة، قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير والديباج، وأن يجلس عليه))، وقال: ((هو لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة)).

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج ذات الجنب

روى الترمذى فى ((جامعه)) من حديث زيد بن أرقم، أن النبى صلى الله عليه وسلم، قال: ((تداووا من ذات الجنب بالقسط البحرى والزيت)).

وذات الجنب عند الأطباء نوعان: حقيقى وغير حقيقى. فالحقيقى: ورم حار يعرض فى نواحي الجنب فى الغشاء المستبطن للأضلاع. وغير الحقيقى: ألم يشبهه يعرض فى نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات، فتحدث وجعا قريبا من وجع ذات الجنب الحقيقى، إلا أن الوجع فى هذا القسم ممدود، وفى الحقيقى ناخس.

قال صاحب ((القانون)): قد يعرض فى الجنب، والصفاقات، والعضل التى فى الصدر، والأضلاع، ونواحيها أورام مؤذية جدا موجعة، تسمى شوصة وبرساما، وذات الجنب. وقد تكون أيضا أوجعا فى هذه الأعضاء ليست من ورم، ولكن من رياح غليظة، فيظن أنها من هذه العلة، ولا تكون منها.

قال: واعلم أن كل وجع فى الجنب قد يسمى ذات الجنب اشتقاقا من مكان الألم، لأن معنى ذات الجنب: صاحبة الجنب، والغرض به ههنا وجع الجنب، فإذا عرض فى الجنب ألم عن أى سبب كان نسب إليه، وعليه حمل كلام ((بقرات)) فى قوله: إن أصحاب ذات الجنب ينتفعون بالحمام. قيل: المراد به كل من به وجع جنب، أو وجع رئة من سوء مزاج، أو من أخلاط غليظة، أو لذاعة من غير ورم ولا حمى.

قال بعض الأطباء: وأما معنى ذات الجنب فى لغة اليونان، فهو ورم الجنب الحار، وكذلك ورم كل واحد من الأعضاء الباطنة، وإنما سمي ذات الجنب ورم ذلك العضو إذا كان ورما حارا فقط.

ويلزم ذات الجنب الحقيقى خمسة أعراض، وهى: الحمى، والسعال، والوجع الناخس، وضيق النفس، والنبض المنشارى.

والعلاج الموجود فى الحديث، ليس هو لهذا القسم، لكن للقسم الثانى الكائن عن الريح الغليظة، فإن القسط البحرى وهو العود الهندى على ما جاء مفسرا فى أحاديث آخر صنف من القسط إذا دق دقا ناعما، وخلط بالزيت المسخن، وذلك به مكان الريح المذكور، أو لعق، كان دواء موافقا لذلك، نافعا له، محلا لمادته، مذهبا لها، مقويا للأعضاء الباطنة، مفتحا للسدد، والعود المذكور فى منافعه كذلك.

قال المسيحى: العود: حار يابس، قابض يحبس البطن، ويقوى الأعضاء الباطنة، ويطرد الريح، ويفتح السدد، نافع من ذات الجنب، ويذهب فضل الرطوبة، والعود المذكور جيد للدماغ. قال: ويجوز أن ينفع القسط من ذات الجنب الحقيقية أيضا إذا كان حدوثها عن مادة بلغمية، لا سيما فى وقت انحطاط العلة.. والله أعلم.

وذات الجنب: من الأمراض الخطرة، وفى الحديث الصحيح: عن أم سلمة، أنها قالت: بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرضه فى بيت ميمونة، وكان كلما خف عليه، خرج وصلى بالناس، وكان كلما وجد تقلا، قال: ((مروا أبابكر فليصل بالناس))، واشتد شكواه حتى غمر عليه من شدة الوجع، فاجتمع

عنده نساؤه، وعمه العباس، وأم الفضل بنت الحارث، وأسماء بنت عميس، فتشاوروا في لده، فلدوه وهو مغمور، فلما أفاق قال: ((من فعل بي هذا؟ هذا من عمل نساء جنن من ههنا))، وأشار بيده إلى أرض الحبشة، وكانت أم سلمة وأسماء لدها، فقالوا: يا رسول الله؛ خشينا أن يكون بك ذات الجنب. قال: ((فبم لددتموني))؟ قالوا: بالعود الهندي، وشيء من ورس وقطرات من زيت. فقال: ((ما كان الله ليقدفني بذلك الداء))، ثم قال: ((عزمت عليكم أن لا يبقى في البيت أحد إلا لد إلا عمى العباس)).

وفي ((الصحيحين)) عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت: لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار أن لا تلدوني، فقلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: ((ألم أنهكم أن تلدوني، لا يبقى منكم أحد إلا لد غير عمى العباس، فإنه لم يشهدكم)).

قال أبو عبيد عن الأصمعي: اللدود: ما يسقى الإنسان في أحد شقى الفم، أخذ من ليدى الوادى، وهما جانباه. وأما الوجور: فهو في وسط الفم.

قلت: واللدود بالفتح: هو الدواء الذى يلد به. والسعوط: ما أدخل من أنفه.

وفي هذا الحديث من الفقه معاقبة الجانى بمثل ما فعل سواء، إذا لم يكن فعله محرما لحق الله، وهذا هو الصواب المقطوع به لبضعة عشر دليلا قد ذكرناها في موضع آخر، وهو منصوص أحمد، وهو ثابت عن الخلفاء الراشدين، وترجمة المسألة بالقصاص فى اللطمة والضربة، وفيها عدة أحاديث لا معارض لها ألبتة، فيتعين القول بها.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الصداع والشقيقة

روى ابن ماجه فى ((سننه)) حديثا فى صحته نظر: أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا صدع، غلف رأسه بالحناء، ويقول: ((إنه نافع بإذن الله من الصداع)).

والصداع: ألم فى بعض أجزاء الرأس أو كله، فما كان منه فى أحد شقى الرأس لازما يسمى شقيقة؛ وإن كان شاملا لجميعه لازما، يسمى بيضة وخودة تشببها ببيضة السلاح التى تشتمل على الرأس كله، وربما كان فى مؤخر الرأس أو فى مقدمه.

وأنواعه كثيرة، وأسبابه مختلفة. وحقيقة الصداع: سخونة الرأس، واحتماؤه لما دار فيه من البخار يطلب النفوذ من الرأس، فلا يجد منفذا، فيصدعه كما يصدع الوعى إذا حمى ما فيه وطلب النفوذ، فكل شىء رطب إذا حمى، طلب مكانا أوسع من مكانه الذى كان فيه، فإذا عرض هذا البخار فى الرأس كله بحيث لا يمكنه التفشى والتحلل، وجال فى الرأس، سمي: الصدر.

والصداع يكون عن أسباب عديدة:

أحدها: من غلبة واحد من الطبائع الأربعة.

والخامس: يكون من قروح تكون فى المعدة، فيألم الرأس لذلك الورم لاتصال العصب المنحدر من الرأس بالمعدة.

والسادس: من ريح غليظة تكون فى المعدة، فتصعد إلى الرأس فتصدعه.

والسابع: يكون من ورم فى عروق المعدة، فيألم الرأس بألم المعدة للاتصال الذى بينهما.

والثامن: صداع يحصل من امتلاء المعدة من الطعام، ثم ينحدر ويبقى بعضه نيئا، فيصدع الرأس ويثقله.

والتاسع: يعرض بعد الجماع لتخلخل الجسم، فيصل إليه من حر الهواء أكثر من قدر.

والعاشر: صداع يحصل بعد القيء والاستفراغ، إما لغلبة اليبس، وإما لتصاعد الأبخرة من المعدة إليه.

والحادى عشر: صداع يعرض عن شدة الحر وسخونة الهواء.

والثانى عشر: ما يعرض من شدة البرد، وتكاثف الأبخرة فى الرأس وعدم تحللها.

والثالث عشر: ما يحدث من السهر وعدم النوم.

والرابع عشر: ما يحدث من ضغط الرأس وحمل الشىء الثقيل عليه.

والخامس عشر: ما يحدث من كثرة الكلام، فتضعف قوة الدماغ لأجله.

والسادس عشر: ما يحدث من كثرة الحركة والرياضة المفرطة.

والسابع عشر: ما يحدث من الأعراض النفسانية، كالهجوم، والغموم، والأحزان، والوساوس، والأفكار الرديئة.

والثامن عشر: ما يحدث من شدة الجوع، فإن الأبخرة لا تجد ما تعمل فيه، فتكثر وتتصاعد إلى الدماغ فتؤلمه.

والتاسع عشر: ما يحدث عن ورم فى صفاق الدماغ، ويجد صاحبه كأنه يضرب بالمطارق على رأسه.

والعشرون: ما يحدث بسبب الحمى لاشتعال حرارتها فيه فيتألم.. والله أعلم.

فصل فى سبب صداع الشقيقة

وسبب صداع الشقيقة مادة فى شرايين الرأس وحدها حاصلة فيها، أو مرتقية إليها، فيقبلها الجانب الأضعف من جانبيه، وتلك المادة إما بخارية، وإما أخلاط حارة أو باردة، وعلامتها الخاصة بها ضربان الشرايين، وخاصة فى الدموى. وإذا ضببطت بالعصائب، ومنعت من الضربان، سكن الوجع.

وقد ذكر أبو نعيم فى كتاب ((الطب النبوى)) له: أن هذا النوع كان يصيب النبى صلى الله عليه وسلم، فيمكث اليوم واليومين، ولا يخرج.

وفيه: عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد عصب رأسه بعصابة.

وفى ((الصحيح)): أنه قال فى مرض موته: ((وارأساه)). وكان يعصب رأسه فى مرضه، وعصب الرأس ينفع فى وجع الشقيقة وغيرها من أوجاع الرأس.

فصل فى علاج صداع الشقيقة

وعلاجه يختلف باختلاف أنواعه وأسبابه، فمنه ما علاجه بالاستفراغ، ومنه ما علاجه بتناول الغذاء، ومنه ما علاجه بالسكون والدعة، ومنه ما علاجه بالضمادات، ومنه ما علاجه بالتبريد، ومنه ما علاجه بالتسخين، ومنه ما علاجه بأن يجتنب سماع الأصوات والحركات.

إذا عرف هذا، فعلاج الصداع فى هذا الحديث بالحناء، هو جزئى لا كلى، وهو علاج نوع من أنواعه، فإن الصداع إذا كان من حرارة ملهية، ولم يكن من مادة يجب استفراغها، نفع فيه الحناء نفعاً ظاهراً، وإذا دق وضممت به الجبهة مع الخل، سكن الصداع، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، سكنت أوجاعه، وهذا لا يختص بوجع الرأس، بل يعم الأعضاء، وفيه قبض تشد به الأعضاء، وإذا ضمد به موضع الورم الحار والملتهب، سكنه.

وقد روى البخارى فى ((تاريخه))، وأبو داود فى ((السنن)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شكا إليه أحد وجعا فى رأسه إلا قال له: ((احتجم))، ولا شكى إليه وجعا فى رجله إلا قال له: ((اختضب بالحناء)).

وفى الترمذى: عن سلمى أم رافع خادمة النبى صلى الله عليه وسلم قالت: كان لا يصيب النبى صلى الله عليه وسلم قرحة ولا شوكة، إلا وضع عليها الحناء

فصل فى الحناء ومنافعه وخواصه

والحناء بارد فى الأولى، يابس فى الثانية، وقوة شجر الحناء وأغصانها مركبة من قوة محللة اكتسبتها من جوهر فيها مائى، حار باعتدال، ومن قوة قابضة اكتسبتها من جوهر فيها أرضى بارد.

ومن منافعه أنه محلل نافع من حرق النار، وفيه قوة موافقة للعصب إذا ضمد به، وينفع إذا مضغ من قروح الفم والسلاق العارض فيه. ويبرىء القلاع الحادث فى أفواه الصبيان، والضماد به ينفع من الأورام الحارة الملهبة، ويفعل فى الجراحات فعل دم الأخوين، وإذا خلط نوره مع الشمع المصفى، ودهن الورد، ينفع من أوجاع الجنب.

ومن خواصه أنه إذا بدأ الجدرى يخرج بصبى، فخصبت أسافل رجليه بحناء، فإنه يؤمن على عينيه أن يخرج فيها شىء منه، وهذا صحيح مجرب لا شك فيه. وإذا جعل نوره بين طى ثياب الصوف طيبها، ومنع السوس عنها، وإذا نقع ورقه فى ماء عذب يغمره، ثم عصر وشرب من صفوه أربعين يوماً كل يوم عشرون درهماً مع عشرة دراهم سكر، ويغذى عليه بلحم الضأن الصغير، فإنه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة.

وحكى أن رجلاً تشققت أظافير أصابع يده، وأنه بذل لمن يبرئه مالاً، فلم يجد، فوصفت له امرأة، أن يشرب عشرة أيام حناء، فلم يقدم عليه، ثم نعه بماء وشربه، فبرأ ورجعت أظافيره إلى حسنها.

والحناء إذا ألزمت به الأظفار معجوناً حسنها ونفعها، وإذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الأورام الحارة التى ترشح ماء أصفر نفعها، ونفع من الجرب المتقرح المزمن منفعة بليغة، وهو ينبت الشعر ويقويه، ويحسنه، ويقوى الرأس، وينفع من النفاطات، والبثور العارضة فى الساقين والرجلين، وسائر البدن.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى معالجة المرضى بترك إعطائهم

ما يكرهونه من الطعام والشراب، وأنهم لا يكرهون على تناولهما

روى الترمذى فى ((جامعه))، وابن ماجه، عن عقبه بن عامر الجهنى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا تكرر هوام مرضاكم على الطعام والشراب، فإن الله عز وجل يطعمهم ويسقيهم)).

قال بعض فضلاء الأطباء: ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية المشتملة على حكم إلهية، لا سيما للأطباء، ولمن يعالج المرضى، وذلك أن المريض إذا عاف الطعام أو الشراب، فذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض، أو لسقوط شهوته، أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها، وكيفما كان، فلا يجوز حينئذ إعطاء الغذاء فى هذه الحالة.

واعلم أن الجوع إنما هو طلب الأعضاء للغذاء لتخلف الطبيعة به عليها عوض ما يتحلل منها، فتجذب الأعضاء القصوى من الأعضاء الدنيا حتى ينتهى الجذب إلى المعدة، فيحس الإنسان بالجوع، فيطلب الغذاء، وإذا وجد المرض، اشتغلت الطبيعة بمادته وإنضاجها وإخراجها عن طلب الغذاء، أو الشراب، فإذا أكره المريض على استعمال شىء من ذلك، تعطلت به الطبيعة عن فعلها، واشتغلت بهضمه وتدبيره عن إنضاج مادة المرض ودفعه، فيكون ذلك سببا لضرر المريض، ولا سيما فى أوقات البحران، أو ضعف الحار الغريزى أو خموده، فيكون ذلك زيادة فى البلية، وتعجيل النازلة المتوقعة. ولا ينبغي أن يستعمل فى هذا الوقت والحال إلا ما يحفظ عليه قوته ويقويها من غير استعمال مزعج للطبيعة ألبتة، وذلك يكون بما لطف قوامه من الأشربة والأغذية، واعتدل مزاجه كشراب اللينوفر، والتفاح، والورد الطرى، وما أشبه ذلك، ومن الأغذية مرق الفراريج المعتدلة الطيبة فقط، وإنعاش قواه بالأراييح العطرة الموافقة، والأخبار السارة، فإن الطبيب خادم الطبيعة، ومعينها لا معيقها.

واعلم أن الدم الجيد هو المغذى للبدن، وأن البلغم دم فح قد نضج بعض النضج، فإذا كان بعض المرضى فى بدنه بلغم كثير، وعدم الغذاء، عطفت الطبيعة عليه، وطبخته، وأنضجته، وصيرته دما، وغذت به الأعضاء، واكتفت به عما سواه، والطبيعة هى القوة التى وكلها الله سبحانه بتدبير البدن وحفظه وصحته، وحرصته مدة حياته.

واعلم أنه قد يحتاج فى الندرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب، وذلك فى الأمراض التى يكون معها اختلاط العقل، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص، أو من المطلق الذى قد دل على تقييده دليل، ومعنى الحديث: أن المريض قد يعيش بلا غذاء أياما لا يعيش الصحيح فى مثلها.

وفى قوله صلى الله عليه وسلم: ((فإن الله يطعمهم ويسقيهم)) معنى لطيف زائد على ما ذكره الأطباء لا يعرفه إلا من له عناية بأحكام القلوب والأرواح، وتأثيرها فى طبيعة البدن، وانفعال الطبيعة عنها، كما تتفعل هى كثيرا عن الطبيعة، ونحن نشير إليه إشارة، فنقول: النفس إذا حصل لها ما يشغلها من محبوب أو مكروه أو مخوف، اشتغلت به عن طلب الغذاء والشراب، فلا تحس بجوع ولا عطش، بل ولا حر ولا برد، بل تشتغل به عن الإحساس المؤلم الشديد الألم، فلا تحس به، وما من

أحد إلا وقد وجد في نفسه ذلك أو شيئاً منه، وإذا اشتغلت النفس بما دهمها، وورد عليها، لم تحس بألم الجوع، فإن كان الوارد مفرحاً قوى التفریح، قام لها مقام الغذاء، فشبعته به، وانتعشت قواها، وتضاعفت، وجرت الدموية في الجسد حتى تظهر في سطحه، فيشرق وجهه، وتظهر دمويته، فإن الفرح يوجب انبساط دم القلب، فينبعث في العروق، فتمتلئ به، فلا تطلب الأعضاء حظها من الغذاء المعتاد لاشتغالها بما هو أحب إليها، وإلى الطبيعة منه، والطبيعة إذا ظفرت بما تحب، أثرته على ما هو دونه.

وإن كان الوارد مؤلماً أو محزناً أو مخوفاً، اشتغلت بمحاربتة ومقاومته ومدافعتة عن طلب الغذاء، فهي في حال حربها في شغل عن طلب الطعام والشراب. فإن ظفرت في هذا الحرب، انتعشت قواها، وأخلفت عليها نظير ما فاتتها من قوة الطعام والشراب، وإن كانت مغلوبة مقهورة، انحطت قواها بحسب ما حصل لها من ذلك، وإن كانت الحرب بينها وبين هذا العدو سجالاتاً، فالقوة تظهر تارة وتختفي أخرى، وبالجملة فالحرب بينهما على مثال الحرب الخارج بين العدوين المتقاتلين، والنصر للغالب، والمغلوب إما قتل، وإما جريح، وإما أسير.

فالمريض: له مدد من الله تعالى يغذيه به زائداً على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحسب ضعفه وانكساره وانطراحه بين يدي ربه عز وجل، فيحصل له من ذلك ما يوجب له قرباً من ربه، فإن العبد أقرب ما يكون من ربه إذا انكسر قلبه، ورحمة ربه عندئذ قريبة منه، فإن كان ولياً له، حصل له من الأغذية القلبية ما تقوى به قوى طبيعته، وتنتعش به قواه أعظم من قوتها، وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قوى إيمانه وحبه لربه، وأنسه به، وفرحه به، وقوى يقينه بربه، واشتد شوقه إليه ورضاه به وعنه، وجد في نفسه من هذه القوة ما لا يعبر عنه، ولا يدركه وصف طيب، ولا يناله علمه.

ومن غلظ طبعه، وكثفت نفسه عن فهم هذا والتصديق به، فليظن حال كثير من عشاق الصور الذين قد امتلأت قلوبهم بحب ما يعشقونه من صورة، أو جاه، أو مال، أو علم، وقد شاهد الناس من هذا عجائب في أنفسهم وفي غيرهم.

وقد ثبت في ((الصحيح)): عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يواصل في الصيام الأيام ذوات العدد، وينهى أصحابه عن الوصال ويقول: ((لست كهيتكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني)).

ومعلوم أن هذا الطعام والشراب ليس هو الطعام الذي يأكله الإنسان بفمه، وإلا لم يكن مواصلاً، ولم يتحقق الفرق، بل لم يكن صائماً، فإنه قال: ((أظل يطعمني ربي ويسقيني)).

وأيضاً فإنه فرق بينه وبينهم في نفس الوصال، وأنه يقدر منه على ما لا يقدر عليه، فلو كان يأكل ويشرب بفمه، لم يقل: ((لست كهيتكم))، وإنما فهم هذا من الحديث من قل نصيبه من غذاء الأرواح والقلوب، وتأثيره في القوة وإنعاشها، واعدائها به فوق تأثير الغذاء الجسماني.. والله الموفق.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج العذرة وفى العلاج بالسعوط

ثبت عنه فى ((الصحيحين)) أنه قال: ((خير ما تداويتم به الحجامه، والقسط البحرى، ولا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة)).

وفى ((السنن)) و ((المسند)) عنه من حديث جابر بن عبد الله قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة، وعندها صبي يسيل منخراه دما، فقال: ((ما هذا))؟ فقالوا: به العذرة، أو وجع فى رأسه، فقال: ((ويلكن، لا تقتلن أولادكن، أيما امرأة أصاب ولدها عذرة أو وجع فى رأسه، فلتأخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء، ثم تسعطه إياه)) فأمرت عائشة رضى الله عنها فصنع ذلك بالصبي، فبرأ.

قال أبو عبيد عن أبى عبيدة: العذرة: تهيج فى الحلق من الدم، فإذا عولج منه، قيل: قد عذر به، فهو معذور.. انتهى.

وقيل: العذرة: قرحة تخرج فيما بين الأذن والحلق، وتعرض للصبيان غالبا.

وأما نفع السعوط منها بالقسط المحكوك، فلأن العذرة مادتها دم يغلب عليه البلغم، لكن تولده فى أبدان الصبيان أكثر، وفى القسط تجفيف يشد اللهاة ويرفعها إلى مكانها، وقد يكون نفعه فى هذا الداء بالخاصية، وقد ينفع فى الأدواء الحارة، والأدوية الحارة بالذات تارة، وبالعرض أخرى. وقد ذكر صاحب ((القانون)) فى معالجة سقوط اللهاة: القسط مع الشب اليمانى، وبذر المرو.

والقسط البحرى المذكور فى الحديث: هو العود الهندى، وهو الأبيض منه، وهو حلو، وفيه منافع عديدة. وكانوا يعالجون أولادهم بغمز اللهاة، وبالعلاق، وهو: شىء يعلقونه على الصبيان، فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك، وأرشدهم إلى ما هو أنفع للأطفال، وأسهل عليهم.

والسعوط: ما يصب فى الأنف، وقد يكون بأدوية مفردة ومركبة تدق وتتنخل وتعجن وتجفف، ثم تحل عند الحاجة، ويسعط بها فى أنف الإنسان، وهو مستلق على ظهره، وبين كتفيه ما يرفعهما لتتخفف رأسه، فيتمكن السعوط من الوصول إلى دماغه، ويستخرج ما فيه من الداء بالعطاس، وقد مدح النبى صلى الله عليه وسلم التداوى بالسعوط فيما يحتاج إليه فيه.

وذكر أبو داود فى ((سننه)): ((أن النبى صلى الله عليه وسلم استعط)).

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج المفؤود

روى أبو داود فى ((سننه)) من حديث مجاهد، عن سعد، قال: ((مرضت مرضاً، فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني، فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي، وقال لي: إنك رجل مفؤود فأنت الحارث بن كلدة من تقيف، فإنه رجل يتطبيب، فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن بنواهن، ثم ليلدك بهن)).

المفؤود: الذى أصيب فؤاده، فهو يشتكى، كالمبطون الذى يشتكى بطنه.

واللدود: ما يسقاه الإنسان من أحد جانبي الفم.

وفى التمر خاصية عجيبة لهذا الداء، ولا سيما تمر المدينة، ولا سيما العجوة منه، وفى كونها سبعا خاصية أخرى، تدرك بالوحى، وفى ((الصحيحين)): من حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من أصبح بسبع تمرات من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)).

وفى لفظ: ((من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح، لم يضره سم حتى يمسي)).

والتمر حار فى الثانية، يابس فى الأولى. وقيل: رطب فيها. وقيل: معتدل، وهو غذاء فاضل حافظ للصحة لا سيما لمن اعتاد الغذاء به، كأهل المدينة وغيرهم، وهو من أفضل الأغذية فى البلاد الباردة والحارة التى حرارتها فى الدرجة الثانية، وهو لهم أنفع منه لأهل البلاد الباردة، لبرودة بواطن سكانها، وحرارة بواطن سكان البلاد الباردة، ولذلك يكثر أهل الحجاز واليمن والطائف، وما يليهم من البلاد المشابهة لها من الأغذية الحارة ما لا يتأتى لغيرهم، كالتمر والعسل، وشاهدناهم يضعون فى أطعمتهم من الفلفل والزنجبيل، فوق ما يضعه غيرهم نحو عشرة أضعاف أو أكثر، ويأكلون الزنجبيل كما يأكل غيرهم الحلوى، ولقد شاهدت من ينتقل به منهم كما ينتقل بالنقل، ويوافقهم ذلك ولا يضرهم لبرودة أجوافهم، وخروج الحرارة إلى ظاهر الجسد، كما تتشاهد مياه الأبار تبرد من الصيف، وتسخن فى الشتاء، وكذلك تتضح المعدة من الأغذية الغليظة فى الشتاء ما لا تتضح فى الصيف.

وأما أهل المدينة، فالتمر لهم يكاد أن يكون بمنزلة الحنطة لغيرهم، وهو قوتهم ومادتهم، وتمر العالية من أجود أصناف تمرهم، فإنه متين الجسم، لذيق الطعم، صادق الحلاوة، والتمر يدخل فى الأغذية والأدوية والفاكهة، وهو يوافق أكثر الأبدان، مقو للحرار الغريزي، ولا يتولد عنه من الفضلات الرديئة ما يتولد عن غيره من الأغذية والفاكهة، بل يمنع لمن اعتاده من تعفن الأخلاط وفسادها.

وهذا الحديث من الخطاب الذى أريد به الخاص، كأهل المدينة ومن جاورهم، ولا ريب أن للأمكنة اختصاصاً ينفع كثير من الأدوية فى ذلك المكان دون غيره، فيكون الدواء الذى قد ينبت فى هذا المكان نافعا من الداء، ولا يوجد فيه ذلك النفع إذا نبت فى مكان غيره لتأثير نفس التربة أو الهواء، أو هما جميعاً، فإن للأرض خواص وطبائع يقارب اختلافها اختلاف طبائع الإنسان، وكثير من النبات يكون فى بعض البلاد غذاء مأكولاً، وفى بعضها سما قاتلاً، ورب أدوية لقوم أغذية لآخرين، وأدوية لقوم من أمراض هى أدوية لآخرين فى أمراض سواها؛ وأدوية لأهل بلد لا تناسب غيرهم، ولا تنفعهم.

وأما خاصية السبع، فإنها قد وقعت قدرا وشرعا، فخلق الله عز وجل السموات سبعا، والأرضين سبعا، والأيام سبعا، والإنسان كمل خلقه في سبعة أطوار، وشرع الله سبحانه لعباده الطواف سبعا، والسعي بين الصفا والمروة سبعا، ورمى الجمار سبعا سبعا، وتكبيرات العيدين سبعا في الأولى. وقال صلى الله عليه وسلم: ((مروهم بالصلاة لسبع))، ((وإذا صار للغلام سبع سنين خير بين أبويه)) في رواية.

وفي رواية أخرى: ((أبوه أحق به من أمه))، وفي الثالثة: ((أمه أحق به)) وأمر النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه أن يصب عليه من سبع قرب، وسخر الله الريح على قوم عاد سبع ليال، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم أن يعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف، ومثل الله سبحانه ما يضاعف به صدقة المتصدق بحبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبل مائة حبة، والسنابل التي رآها صاحب يوسف سبعا، والسنين التي زرعوها دأبا سبعا، وتضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفا.

فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره، والسبعة جمعت معانى العدد كله وخواصه، فإن العدد شفع ووتر. والشفع: أول وثنان. والوتر: كذلك، فهذه أربع مراتب: شفع أول، وثنان. ووتر أول، وثنان، ولا تجتمع هذه المراتب في أقل من سبعة، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة، أعنى الشفع والوتر، والأوائل والثواني، ونعنى بالوتر الأول، الثلاثة، وبالثنائي الخمسة؛ وبالشفع الأول الاثنتين، وبالثنائي الأربعة، وللأطباء اعتناء عظيم بالسبعة، ولا سيما في البحارين. وقد قال ((بقراط)): كل شيء في هذا العالم فهو مقدر على سبعة أجزاء، والنجوم سبعة، والأيام سبعة، وأسنان الناس سبعة، أولها طفل إلى سبع، ثم صبي إلى أربع عشرة، ثم مراهق، ثم شاب، ثم كهل، ثم شيخ، ثم هرم إلى منتهى العمر، والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه، وقدره في تخصيص هذا العدد، هل هو لهذا المعنى أو لغيره؟

ونفع هذا العدد من هذا التمر من هذا البلد من هذه البقعة بعينها من السم والسحر، بحيث تمنع إصابته، من الخواص التي لو قالها ((بقراط)) و((جالينوس)) وغيرهما من الأطباء، لتلقاها عنهم الأطباء بالقبول والإذعان والانقياد، مع أن القائل إنما معه الحدس والتخمين والظن، فمن كلامه كله يقين، وقطع وبرهان ووحى، أولى أن تتلقى أقواله بالقبول والتسليم، وترك الاعتراض. وأدوية السموم تارة تكون بالكيفية، وتارة تكون بالخاصية كخواص كثير من الأحجار والجواهر واليواقيت.. والله أعلم.

فصل ويجوز نفع التمر المذكور في بعض السموم،

فيكون الحديث من العام المخصوص، ويجوز نفعه لخاصية تلك البلد، وتلك التربة الخاصة من كل سم، ولكن ههنا أمر لا بد من بيانه، وهو أن من شرط انتفاع العليل بالدواء قبوله، واعتقاد النفع به؛ فتقبله الطبيعة، فتستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيرا من المعالجات ينفع بالاعتقاد، وحسن القبول، وكمال التلقى، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب، وهذا لأن الطبيعة يشد قبولها له، وتفرح النفس به، فتنتعش القوة، ويقوى سلطان الطبيعة، وينبعث الحار الغريزي، فيساعد على دفع المؤذى، وبالعكس يكون كثير من الأدوية نافعا لتلك العلة، فيقطع عمله سوء اعتقاد العليل فيه، وعدم أخذ الطبيعة له بالقبول، فلا يجدى عليها شيئا. واعتبر هذا بأعظم الأدوية والأشفية، وأنفعها للقلوب والأبدان، والمعاش والمعاد، والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذى هو شفاء من كل داء، كيف لا ينفع القلوب التى لا تعتقد فيه الشفاء والنفع، بل لا يزيدها إلا مرضا إلى مرضها، وليس لشفاء القلوب دواء قط أنفع من القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل الذى لا يغادر فيها سقما إلا أبراه، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحمية التامة من كل مؤذ ومضر، ومع هذا فإعراض أكثر القلوب عنه، وعدم اعتقادها الجازم الذى لا ريب فيه أنه كذلك، وعدم استعماله، والعدول عنه إلى الأدوية التى ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائد، واشتد الإعراض، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بنى جنسهم وما وضعه لهم شيوخهم، ومن يعظمونه ويحسونون به ظنونهم، فعظم المصاب، واستحكم الداء، وتركبت أمراض وعلل أعيا عليهم علاجها، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها، وقويت، ولسان الحال ينادى عليهم:

قرب الشفاء وما إليه وصول

ومن العجائب والعجائب جمة

والماء فوق ظهورها محمول

كالعيس فى البيداء يقتلها الظما

فى هديه صلى الله عليه وسلم فى دفع ضرر الأغذية والفاكهة وإصلاحها بما يدفع ضررها، ويقوى نفعها

ثبت فى ((الصحيحين)) من حديث عبد الله بن جعفر، قال: ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء)).

والرطب: حار رطب فى الثانية، يقوى المعدة الباردة، ويوافقها، ويزيد فى الباه، ولكنه سريع التعفن، معطش معكر للدم، مصدع مولد للسدد، ووجع المثانة، ومضر بالأسنان، والقثاء بارد رطب فى الثانية، مسكن للعطش، منعش للقوى بشمه لما فيه من العطرية، مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، وإذا جفف بزره، ودق واستحلب بالماء، وشرب، سكن العطش، وأدر البول، ونفع من وجع المثانة. وإذا دق ونخل، وذلك به الأسنان، جلاها، وإذا دق ورقه وعمل منه ضماد مع المبيختج، نفع من عضة الكلب الكلب.

وبالجملة: فهذا حار، وهذا بارد، وفى كل منهما صلاح الآخر، وإزالة لأكثر ضرره، ومقاومة كل كيفية بضدها، ودفع سورتها بالأخرى، وهذا أصل العلاج كله، وهو أصل فى حفظ الصحة، بل علم الطب كله يستفاد من هذا. وفى استعمال ذلك وأمثاله فى الأغذية والأدوية إصلاح لها وتعديل، ودفع لما فيها من

الكيفيات المضرة لما يقابلها، وفي ذلك عون على صحة البدن، وقوته وخصبه، قالت عائشة رضى الله عنها: سمنونى بكل شىء، فلم أسمن، فسمنونى بالقتاء والرطب، فسمنت.

وبالجملة: فدفع ضرر البارد بالحر، والحر بالبارد، والرطب باليابس، واليابس بالرطب، وتعديل أحدهما بالآخر من أبلغ أنواع العلاجات، وحفظ الصحة. ونظير هذا ما تقدم من أمره بالسنا والسنوت، وهو العسل الذى فيه شىء من السمن يصلح به السنا، ويعدله، فصلوات الله وسلامه على من بعث بعمارة القلوب والأبدان، وبمصالح الدنيا والآخرة.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الحمية

الدواء كله شيئان: حمية وحفظ صحة. فإذا وقع التخليط، احتيج إلى الاستقراغ الموافق، وكذلك مدار الطب كله على هذه القواعد الثلاثة.

والحمية حميتان: حمية عما يجلب المرض، وحمية عما يزيد، فيقف على حاله، فالأولى: حمية الأصحاء. والثانية: حمية المرضى. فإن المريض إذا احتذى، وقف مرضه عن التزايد، وأخذت القوى فى دفعه. والأصل فى الحمية قوله تعالى: {وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا} [المائدة: 6]، فحمى المريض من استعمال الماء، لأنه يضره.

وفى ((سنن ابن ماجه)) وغيره، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية، قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على، وعلى ناقه من مرض، ولنا دوالي معلقة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها، وقام على يأكل منها، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى: ((إنك ناقه)) حتى كف. قالت: وصنعت شعيرا وسلقا، فجننت به، فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى: ((من هذا أصب، فإنه أنفع لك))، وفى لفظ فقال: ((من هذا فأصب، فإنه أوفق لك)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) أيضا عن صهيب، قال: قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم وبين يديه خبز وتمر، فقال: ((ادن فكل))، فأخذت تمرا فأكلت، فقال: ((أأكل تمرا وبك رمد))؟ فقلت: يا رسول الله؛ أمضغ من الناحية الأخرى، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفى حديث محفوظ عنه صلى الله عليه وسلم: ((إن الله إذا أحب عبدا، حماه من الدنيا، كما يحمى أحدكم مريضه عن الطعام والشراب)).

وفى لفظ: ((إن الله يحمى عبده المؤمن من الدنيا)).

وأما الحديث الدائر على ألسنة كثير من الناس: ((الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء، وعودوا كل جسم ما اعتاد)) فهذا الحديث إنما هو من كلام الحارث ابن كلدة طبيب العرب، ولا يصح رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم، قاله غير واحد من أئمة الحديث. ويذكر عن النبى صلى الله عليه وسلم: ((أن المعدة حوض البدن، والعروق إليها واردة، فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة، وإذا سقمت المعدة، صدرت العروق بالسقم)).

وقال الحارث: رأس الطب الحمية، والحمية عندهم للصحيح فى المضرة بمنزلة التخليط للمريض والناقه، وأنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض، فإن طبيعته لم ترجع بعد إلى قوتها، والقوة الهاضمة ضعيفة، والطبيعة قابلة، والأعضاء مستعدة، فتخليطه يوجب انتكاسها، وهو أصعب من ابتداء مرضه.

واعلم أن فى منع النبى صلى الله عليه وسلم لعلى من الأكل من الدوالي، وهو ناقه أحسن التدبير، فإن الدوالي أقناء من الرطب تعلق فى البيت للأكل بمنزلة عناقيد العنب، والفاكهة تضر بالناقه من المرض

لسرعة استحالتها، وضعف الطبيعة عن دفعها، فإنها لم تتمكن بعد من قوتها، وهي مشغولة بدفع آثار العلة، وإزالتها من البدن.

وفى الرطب خاصة نوع ثقل على المعدة، فتشتغل بمعالجته وإصلاحه عما هي بصدده من إزالة بقية المرض وآثاره، فأما أن تقف تلك البقية، وإما أن تتزايد، فلما وضع بين يديه السلق والشعير، أمره أن يصيب منه، فإنه من أنفع الأغذية للناقه، فإن فى ماء الشعير من التبريد والتغذية، والتلطيف والتليين، وتقوية الطبيعة ما هو أصلح للناقه، ولا سيما إذا طبخ بأصول السلق، فهذا من أوفق الغذاء لمن فى معدته ضعف، ولا يتولد عنه من الأخلاط ما يخاف منه.

وقال زيد بن أسلم: حمى عمر رضى الله عنه مريضا له، حتى إنه من شدة ما حماه كان يمص النوى.

وبالجملة: فالحمية من أنفع الأدوية قبل الداء، فتمنع حصوله، وإذا حصل، فتمنع تزايدِه وانتشاره.

فصل ومما ينبغي أن يعلم أن كثيرا مما يحمى عنه العليل والناقه والصحيح،

إذا اشتدت الشهوة إليه، ومالت إليه الطبيعة، فتناول منه الشيء اليسير الذى لا تعجز الطبيعة عن هضمه، لم يضره تناوله، بل ربما انتفع به، فإن الطبيعة والمعدة تتلقيانه بالقبول والمحبة، فيصلحان ما يخشى من ضرره، وقد يكون أنفع من تناول ما تكرهه الطبيعة، وتدفعه من الدواء، ولهذا أقر النبي صلى الله عليه وسلم صهييا وهو أرمد على تناول التمرات اليسيرة، وعلم أنها لا تضره.

ومن هذا ما يروى عن علي أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أرمد، وبين يدي النبي صلى الله عليه وسلم تمر يأكله، فقال: ((يا علي؛ تشتهي))؟ ورمى إليه بتمر، ثم بأخرى حتى رمى إليه سبعا، ثم قال: ((حسبك يا علي)).

ومن هذا ما رواه ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا، فقال له: ((ما تشتهي))؟ فقال: أشتهى خبز بر وفى لفظ: أشتهى كعكا فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من كان عنده خبز بر، فليبعث إلى أخيه))، ثم قال: ((إذا اشتهى مريض أحدكم شيئا، فليطعمه)).

فى هذا الحديث سر طبي لطيف، فإن المريض إذا تناول ما يشتهي عن جوع صادق طبيعى، وكان فيه ضرر ما، كان أنفع وأقل ضررا مما لا يشتهي، وإن كان نافعا فى نفسه، فإن صدق شهوته، ومحبة الطبيعة يدفع ضرره، وبغض الطبيعة وكراهتها للنافع، قد يجلب لها منه ضررا.

وبالجملة: فاللذيق المشتهى تقبل الطبيعة عليه بعناية، فتعضمه على أحمد الوجوه، سيما عند انبعاث النفس إليه بصدق الشهوة، وصحة القوة.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الرمد بالسكون، والدعة، وترك الحركة، والحمية مما يهيج الرمد

وقد تقدم أن النبى صلى الله عليه وسلم حمى صهييا من التمر، وأنكر عليه أكله، وهو أرمد، وحمى عليا من الرطب لما أصابه الرمد.

وذكر أبو نعيم فى كتاب ((الطب النبوى)): أنه صلى الله عليه وسلم)) كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ عينها)).

الرمد: ورم حار يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين، وهو بياضها الظاهر، وسببه انصباب أحد الأخلاط الأربعة، أو ريح حارة تكثر كميتها فى الرأس والبدن، فينبعث منها قسط إلى جوهر العين، أو ضربة تصيب العين، فترسل الطبيعة إليها من الدم والروح مقدارا كثيرا، تروم بذلك شفاءها مما عرض لها، ولأجل ذلك يرم العضو المضروب، والقياس يوجب ضده.

واعلم أنه كما يرتفع من الأرض إلى الجو بخاران، أحدهما: حار يابس، والأخر: حار رطب، فينعدان سحابا متراكما، ويمنعان أبصارنا من إدراك السماء، فكذلك يرتفع من قعر المعدة إلى منتهاها مثل ذلك، فيمنعان النظر، ويتولد عنهما علل شتى، فإن قويت الطبيعة على ذلك ودفعته إلى الخياشيم، أحدث الزكام، وإن دفعته إلى اللهاة والمنخرين، أحدث الخناق، وإن دفعته إلى الجنب، أحدث الشوصة، وإن دفعته إلى الصدر، أحدث النزلة، وإن انحدر إلى القلب، أحدث الخبطة، وإن دفعته إلى العين، أحدث رمدا، وإن انحدر إلى الجوف، أحدث السيلان، وإن دفعته إلى منازل الدماغ، أحدث النسيان، وإن ترطبت أوعية الدماغ منه وامتألت به عروقه، أحدث النوم الشديد، ولذلك كان النوم رطبا، والسهر يابسا. وإن طلب البخار النفوذ من الرأس، فلم يقدر عليه، أعقبه الصداع والسهر، وإن مال البخار إلى أحد شقى الرأس، أعقبه الشقيقة، وإن ملك قمة الرأس ووسط الهامة، أعقبه داء البيضة، وإن برد منه حجاب الدماغ أو سخن أو ترطب وهاجت منه أرياح، أحدث العطاس، وإن أهاج الرطوبة البلغمية فيه حتى غلب الحار الغريزي، أحدث الإغماء والسكات، وإن أهاج المرة السوداء حتى أظلم هواء الدماغ، أحدث الوسواس، وإن فاض ذلك إلى مجارى العصب، أحدث الصرع الطبيعى، وإن ترطبت مجامع عصب الرأس وفاض ذلك فى مجاريه، أعقبه الفالج، وإن كان البخار من مرة صفراء ملتبهة محمية للدماغ، أحدث البرسام، فإن شركه الصدر فى ذلك، كان سرساما، فافهم هذا الفصل.

والمقصود: أن أخلاط البدن والرأس تكون متحركة هائجة فى حال الرمد، والجماع مما يزيد حركتها وثورانها، فإنه حركة كلية للبدن والروح والطبيعة. فأما البدن، فيسخن بالحركة لا محالة، والنفس تشتد حركتها طلبا للذة واستكمالها، والروح تتحرك تبعا لحركة النفس والبدن، فإن أول تعلق الروح من البدن بالقلب، ومنه ينشأ الروح، وتنبت فى الأعضاء. وأما حركة الطبيعة، فلأجل أن ترسل ما يجب إرساله من المنى على المقدار الذى يجب إرساله.

وبالجملة: فالجماع حركة كلية عامة يتحرك فيها البدن وقواه، وطبيعته وأخلاقه، والروح والنفس، فكل حركة فهى مثيرة للأخلاط مرققة لها توجب دفعها وسيلانها إلى الأعضاء الضعيفة، والعين فى حال رمدها أضعف ما تكون، فأضر ما عليها حركة الجماع.

قال ((بقرط)) فى كتاب ((الفصول)): وقد يدل ركوب السفن أن الحركة تثور الأبدان. هذا مع أن فى الرمذ منافع كثيرة، منها ما يستدعيه من الحمية والاستفراخ، وتنقية الرأس والبدن من فضلاتهما وعفوناتهما، والكف عما يؤذى النفس والبدن من الغضب، والهم والحزن، والحركات العنيفة، والأعمال الشاقة. وفى أثر سلفى: لا تكررهما الرمذ، فإنه يقطع عروق العمى.

ومن أسباب علاجه ملازمة السكون والراحة، وترك مس العين والاشتغال بها، فإن أضرار ذلك يوجب انصباب المواد إليها. وقد قال بعض السلف: مثل أصحاب محمد مثل العين، ودواء العين ترك مسها. وقد روى فى حديث مرفوع، الله أعلم به: ((علاج الرمذ تقطير الماء البارد فى العين)) وهو من أنفع الأدوية للرمذ الحار، فإن الماء بارد يستعان به على إطفاء حرارة الرمذ إذا كان حاراً، ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه، لامرأته زينب وقد اشتكت عينها: لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيراً لك وأجدر أن تشفى، تنضحين فى عينك الماء، ثم تقولين: ((أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً)). وهذا مما تقدم مراراً أنه خاص ببعض البلاد، وبعض أوجاع العين، فلا يجعل كلام النبوة الجزئى الخاص كلياً عاماً، ولا الكلى العام جزئياً خاصاً، فيقع من الخطأ، وخلاف الصواب ما يقع.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الخدران الكلى الذى يجمد معه البدن

ذكر أبو عبيد فى ((غريب الحديث)) من حديث أبى عثمان النهدى: أن قوما مروا بشجرة فأكلوا منها، فكأنما مرت بهم ريح، فأجمدتهم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((قرسوا الماء فى الشنان، وصيوا عليهم فيما بين الأذنين))، ثم قال أبو عبيد: ((قرسوا))، يعنى بردوا. وقول الناس: قد قرس البرد، إنما هو من هذا بالسین ليس بالصاد. والشنان: الأسقية والقرب الخلقان: يقال للسقاء: شن، وللقربة: شنة. وإنما ذكر الشنان دون الجدد لأنها أشد تبريدا للماء. وقوله: ((بين الأذنين))، يعنى: أذان الفجر والإقامة، فسمى الإقامة أذانا.. انتهى كلامه.

قال بعض الأطباء: وهذا العلاج من النبى صلى الله عليه وسلم من أفضل علاج هذا الداء إذا كان وقوعه بالحجاز، وهى بلاد حارة يابسة، والحار الغريزى ضعيف فى بواطن سكانها، وصب الماء البارد عليهم فى الوقت المذكور وهو أبرد أوقات اليوم يوجب جمع الحار الغريزى المنتشر فى البدن الحامل لجميع قواه، فيقوى القوة الدافعة، ويجتمع من أقطار البدن إلى باطنه الذى هو محل ذلك الداء، ويستظهر بباقي القوى على دفع المرض المذكور، فيدفعه بإذن الله عز وجل،

ولو أن ((بقراط)) أو ((جالينوس)) أو غيرهما، وصف هذا الدواء لهذا الداء، لخضعت له الأطباء، وعجبوا من كمال معرفته.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى إصلاح الطعام الذى يقع فيه الذباب

وإرشاده إلى دفع مضرات السموم بأضدادها

فى ((الصحيحين)) من حديث أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم، فامقلوه، فإن فى أحد جناحيه داء، وفى الآخر شفاء)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن أبى سعيد الخدرى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أحد جناحي الذباب سم، والآخر شفاء، فإذا وقع فى الطعام، فامقلوه، فإنه يقدم السم، ويؤخر الشفاء)).

هذا الحديث فيه أمران: أمر فقهى، وأمر طبى

فأما الفقهى.. فهو دليل ظاهر الدلالة جدا على أن الذباب إذا مات فى ماء أو مائع، فإنه لا ينجسه، وهذا قول جمهور العلماء، ولا يعرف فى السلف مخالف فى ذلك. ووجه الاستدلال به أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بمقله، وهو غمسه فى الطعام، ومعلوم أنه يموت من ذلك، ولا سيما إذا كان الطعام حارا. فلو كان ينجسه لكان أمرا بإفساد الطعام، وهو صلى الله عليه وسلم إنما أمر بإصلاحه، ثم عدى هذا الحكم إلى كل ما لا نفس له سائلة، كالنحلة والزنبور، والعنكبوت، وأشباه ذلك. إذ الحكم يعم بعموم علته، وينتقى لانتفاء سببه، فلما كان سبب التنجيس هو الدم المحتقن فى الحيوان بموته، وكان ذلك مفقودا فيما لا دم له سائل انتفى الحكم بالتنجيس لانتفاء علته.

ثم قال من لم يحكم بنجاسة عظم الميتة: إذا كان هذا ثابتا فى الحيوان الكامل مع ما فيه من الرطوبات، والفضلات، وعدم الصلابة، فنثوته فى العظم الذى هو أبعد عن الرطوبات والفضلات، واحتقان الدم أولى، وهذا فى غاية القوة، فالمصير إليه أولى.

وأول من حفظ عنه فى الإسلام أنه تكلم بهذه اللفظة، فقال: ما لا نفس له سائلة؛ إبراهيم النخعى وعنه تلقاها الفقهاء والنفس فى اللغة: يعبر بها عن الدم، ومنه نفست المرأة بفتح النون إذا حاضت، ونفست بضمها إذا ولدت.

وأما المعنى الطبى، فقال أبو عبيد: معنى ((امقلوه)): اغمسوه ليخرج الشفاء منه، كما خرج الداء، يقال للرجلين: هما يتماقلان، إذا تغطا فى الماء.

واعلم أن فى الذباب عندهم قوة سمية يدل عليها الورم، والحكة العارضة عن لسعه، وهى بمنزلة السلاح، فإذا سقط فيما يؤذيه، اتقاه بسلاحه، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله سبحانه فى جناحه الآخر من الشفاء، فيغمس كله فى الماء والطعام، فيقابل المادة السمية المادة النافعة، فيزول ضررها. وهذا طب لا يهتدى إليه كبار الأطباء وأئمتهم، بل هو خارج من مشكاة النبوة، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا العلاج، ويقر لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الإطلاق، وأنه مؤيد بوحي إلهى خارج عن القوى البشرية.

وقد ذكر غير واحد من الأطباء أن لسع الزنبور والعقرب إذا ذلك موضعه بالذباب نفع منه نفعا بينا،
وسكنه، وما ذاك إلا للمادة التي فيه من الشفاء، وإذا ذلك به الورم الذي يخرج في شعر العين المسمى
شعرة بعد قطع رؤوس الذباب، أبرأه.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج البثرة

ذكر ابن السنى فى كتابه عن بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم، قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرج فى أصبعى بثرة، فقال: ((عندك ذريرة))؟ قلت: نعم.

قال: ((ضعيها عليها))، وقولى: ((اللهم مصغر الكبير، ومكبر الصغير، صغر ما بى)).

الذريرة: دواء هندى يتخذ من قصب الذريرة، وهى حارة يابسة تنفع من أورام المعدة والكبد والاستسقاء، وتقوى القلب لطبيها،

وفى ((الصحيحين)) عن عائشة أنها قالت: طببت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريرة فى حجة الوداع للحل والإحرام.

والبثرة: خراج صغير يكون عن مادة حارة تدفعها الطبيعة، فتسترق مكانا من الجسد تخرج منه، فهى محتاجة إلى ما ينضجها ويخرجها، والذريرة أحد ما يفعل بها ذلك، فإن فيها إنضاجا وإخراجا مع طيب رائحتها، مع أن فيها تبريدا للنارية التى فى تلك المادة، ولذلك قال صاحب ((القانون)): إنه لا أفضل لحرق النار من الذريرة بدهن الورد والخل.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الأورام والخراجات التى تبرأ بالبط والبزل]

يذكر عن على أنه قال: دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يعود بظهره ورم، فقالوا: يا رسول الله! بهذه مدة. قال: ((بطوا عنه))، قال على: فما برحت حتى بطت، والنبي صلى الله عليه وسلم شاهد.

ويذكر عن أبى هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر طبيبا أن يبط بطن رجل أجوى البطن، فقيل: يا رسول الله! هل ينفع الطب؟

قال: ((الذى أنزل الداء، أنزل الشفاء، فيما شاء)).

الورم: مادة فى حجم العضو لفضل مادة غير طبيعية تنصب إليه، ويوجد فى أجناس الأمراض كلها، والمواد التى تكون عنها من الأخلاط الأربعة، والمائية، والريح، وإذا اجتمع الورم سمي خراجا، وكل ورم حار يؤول أمره إلى أحد ثلاثة أشياء: إما تحلل، وإما جمع مدة، وإما استحالة إلى الصلابة. فإن كانت القوة قوية، استولت على مادة الورم وحلته، وهى أصلح الحالات التى يؤول حال الورم إليها، وإن كانت دون ذلك، أنضجت المادة، وأحالتها مدة بيضاء، وفتحت لها مكانا أسالتها منه. وإن نقصت عن ذلك أحالت المادة مدة غير مستحكمة النضج، وعجزت عن فتح مكان فى العضو تدفعها منه، فيخاف على العضو الفساد بطول لبثها فيه، فيحتاج حينئذ إلى إعانة الطبيب بالبط، أو غيره لإخراج تلك المادة الرديئة المفسدة للعضو.

وفى البط فائدتان؛ إحداهما: إخراج المادة الرديئة المفسدة.

والثانية: منع اجتماع مادة أخرى إليها تقويها.

وأما قوله فى الحديث الثانى: ((إنه أمر طبيبا أن يبط بطن رجل أجوى البطن))، فالجوى يقال على معان منها: الماء المنتن الذى يكون فى البطن يحدث عنه الاستسقاء.

وقد اختلف الأطباء فى بزله لخروج هذه المادة، فمنعته طائفة منهم لخطره، وبعد السلامة معه، وجوزته طائفة أخرى، وقالت: لا علاج له سواه، وهذا عندهم إنما هو فى الاستسقاء الزقى. فإنه كما تقدم ثلاثة أنواع: طبلى: وهو الذى ينتفخ معه البطن بمادة ريفية إذا ضربت عليه سمع له صوت كصوت الطبل، ولحمى: وهو الذى يربو معه لحم جميع البدن بمادة بلغمية تفسو مع الدم فى الأعضاء، وهو أصعب من الأول، وزقى: وهو الذى يجتمع معه فى البطن الأسفل مادة رديئة يسمع لها عند الحركة خضخضة كخضخضة الماء فى الزق، وهو أهدأ أنواعه عند الأكثرين من الأطباء. وقالت طائفة: أهدأ أنواعه ((اللحمى)) لعموم الآفة به.

ومن جملة علاج الزقى إخراج ذلك بالبزل، ويكون ذلك بمنزلة فصد العروق لإخراج الدم الفاسد، لكنه خطر كما تقدم، وإن ثبت هذا الحديث، فهو دليل على جواز بزله.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى تغذية المريض بأطف ما اعتاده من الأغذية

فى ((الصحيحين)) من حديث عروة، عن عائشة: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، واجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن إلى أهلن، أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت، وصنعت ثريدا، ثم صببت التلبينة عليه، ثم قالت: كلوا منها، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن)).

وفى ((السنن)) من حديث عائشة أيضا، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((عليكم بالبغيض النافع التلبين))، قالت: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى ينتهى أحد طرفيه. يعنى يبرأ أو يموت.

وعنها: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قيل له: إن فلانا وجع لا يطعم الطعام، قال: ((عليكم بالتلبينة فحسوه إياها))، ويقول: ((والذى نفسى بيده إنها تغسل بطن أحدكم كما تغسل إحداكن وجهها من الوسخ)).

التلبين: هو الحساء الرقيق الذى هو فى قوام اللبن، ومنه اشتق اسمه، قال الهروى: سميت تلبينة لشبهها باللبن لبياضها ورقنتها، وهذا الغذاء هو النافع للعليل، وهو الرقيق النضيج لا الغليظ النىء، وإذا شئت أن تعرف فضل التلبينة، فاعرف فضل ماء الشعير، بل هى ماء الشعير لهم، فإنها حساء متخذ من دقيق الشعير بنخالته، والفرق بينها وبين ماء الشعير أنه يطبخ صحاحا، والتلبينة تطبخ منه مطحونا، وهى أنفع منه لخروج خاصية الشعير بالطحن، وقد تقدم أن للعادات تأثيرا فى الانتفاع بالأدوية والأغذية، وكانت عادة القوم أن يتخذوا ماء الشعير منه مطحونا لا صحاحا، وهو أكثر تغذية، وأقوى فعلا، وأعظم جلاء، وإنما اتخذه أطباء المدن منه صحاحا ليكون أرق وأطف، فلا يثقل على طبيعة المريض، وهذا بحسب طبائع أهل المدن ورخاوتها، وتقل ماء الشعير المطحون عليها. والمقصود: أن ماء الشعير مطبوخا صحاحا ينفذ سريعا، ويجلو جلاء ظاهرا، ويغذى غذاء لطيفا. وإذا شرب حارا كان جلاؤه أقوى، ونفوده أسرع، وإنماؤه للحرارة الغريزية أكثر، وتلميسته لسطوح المعدة أوفق.

وقوله صلى الله عليه وسلم فيها: ((مجمة لفؤاد المريض))، يروى بوجهين؛ بفتح الميم والجيم، وبضم الميم، وكسر الجيم. والأول: أشهر. ومعناه: أنها مريحة له، أى:

تريحه وتسكنه من ((الإجمام)) وهو الراحة. وقوله: ((تذهب ببعض الحزن))، هذا والله أعلم لأن الغم والحزن يبردان المزاج، ويضعفان الحرارة الغريزية لميل الروح الحامل لها إلى جهة القلب الذى هو منشؤها، وهذا الحساء يقوى الحرارة الغريزية بزيادته فى مادتها، فتزِيل أكثر ما عرض له من الغم والحزن.

وقد يقال وهو أقرب: إنها تذهب ببعض الحزن بخاصية فيها من جنس خواص الأغذية المفرحة، فإن من الأغذية ما يفرح بالخاصية.. والله أعلم.

وقد يقال: إن قوى الحزين تضعف باستيلاء اليبس على أعضائه، وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء، وهذا الحساء يرطبها، ويقويها، ويغذيها، ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض، لكن المريض كثيرا ما يجتمع فى

معدته خلط مرارى، أو بلغمى، أو صديدى، وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة ويسروه، ويحدره، ويميعه، ويعدل كفيته، ويكسر سورته، فيريحها ولا سيما لمن عادته الاغتذاء بخبز الشعير، وهى عادة أهل المدينة إذ ذاك، وكان هو غالب قوتهم، وكانت الحنطة عزيزة عندهم.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج المرضى بتطبيب نفوسهم وتقوية قلوبهم

روى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث أبى سعيد الخدرى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا دخلتم على المريض، فنفسوا له فى الأجل، فإن ذلك لا يرد شيئاً، وهو يطيب نفس المريض)).

وفى هذا الحديث نوع شريف جدا من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشاد إلى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذى تقوى به الطبيعة، وتتعش به القوة، وينبعث به الحار الغريزى، فيتساعد على دفع العلة أو تخفيفها الذى هو غاية تأثير الطبيب.

وتفريح نفس المريض، وتطبيب قلبه، وإدخال ما يسره عليه، له تأثير عجيب فى شفاء علته وخفتها، فإن الأرواح والقوى تقوى بذلك، فتساعد الطبيعة على دفع المؤذى، وقد شاهد الناس سكتيرا من المرضى تنتعش قواه بعبادة من يحبونه، ويعظمونه، ورؤيتهم لهم، ولطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم، وهذا أحد فوائد عبادة المرضى التى تتعلق بهم، فإن فيها أربعة أنواع من الفوائد: نوع يرجع إلى المريض، ونوع يعود على العائد، ونوع يعود على أهل المريض، ونوع يعود على العامة.

وقد تقدم فى هديه صلى الله عليه وسلم أنه كان يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجده ويسأله عما يشتهي، ويضع يده على جبهته، وربما وضعها بين ثدييه، ويدعو له، ويصف له ما ينفعه فى علته، وربما توضع على المريض من وضوئه، وربما كان يقول للمريض: ((لا بأس، طهور إن شاء الله))، وهذا من كمال اللطف، وحسن العلاج والتدبير.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية، دون ما لم تعتده

هذا أصل عظيم من أصول العلاج، وأنفع شىء فيه، وإذا أخطأه الطبيب، أضر المريض من حيث يظن أنه ينفعه، ولا يعدل عنه إلى ما يجده من الأدوية فى كتب الطب إلا طبيب جاهل، فإن ملاءمة الأدوية والأغذية للأبدان بحسب استعدادها وقبولها، وهؤلاء أهل البوادي والأكارون وغيرهم لا ينجع فيهم شراب اللينوفر والورد الطرى ولا المغلى، ولا يؤثر فى طباعهم شيئاً، بل عامة أدوية أهل الحضرة وأهل الرفاهية لا تجدى عليهم، والتجربة شاهدة بذلك، ومن تأمل ما ذكرناه من العلاج النبوى، رآه كله موافقاً لعادة العليل وأرضه، وما نشأ عليه. فهذا أصل عظيم من أصول العلاج يجب الاعتناء به، وقد صرح به أفاضل أهل الطب حتى قال طبيب العرب بل أطبهم الحارث ابن كلدة، وكان فيهم كأبقرراط فى قومه: الحمية رأس الدواء، والمعدة بيت الداء؛ وعودوا كل بدن ما اعتاد. وفى لفظ عنه: الأزم دواء، والأزم: الإمساك عن الأكل يعنى به الجوع، وهو من أكبر الأدوية فى شفاء الأمراض الامتلائية كلها بحيث إنه أفضل فى علاجها من المستفرغات إذا لم يخف من كثرة الامتلاء، وهيجان الأخلاط، وحدتها وغلانها.

وقوله: ((المعدة بيت الداء)). المعدة: عضو عصبى مجوف كالقرعة فى شكلها، مركب من ثلاث طبقات، مؤلفة من شظايا دقيقة عصبية تسمى الليف، ويحيط بها لحم، وليف إحدى الطبقات بالطول، والأخرى بالعرض، والثالثة بالورب، وفم المعدة أكثر عسبا، وقعرها أكثر لحما، فى باطنها خمل، وهى محصورة فى وسط البطن، وأمىل إلى الجانب الأيمن قليلا، خلقت على هذه الصفة لحكمة لطيفة من الخالق الحكيم سبحانه، وهى بيت الداء، وكانت محلا للهضم الأول، وفيها ينضج الغذاء وينحدر منها بعد ذلك إلى الكبد والأمعاء، ويتخلف منه فيها فضلات قد عجزت القوة الهاضمة عن تمام هضمها، إما لكثرة الغذاء، أو لرداءته، أو لسوء ترتيب فى استعماله، أو لمجموع ذلك، وهذه الأشياء بعضها مما لا يتخلص الإنسان منه غالبا، فتكون المعدة بيت الداء لذلك، وكأنه يشير بذلك إلى الحث على تقليل الغذاء، ومنع النفس من اتباع الشهوات، والتحرز عن الفضلات.

وأما العادة.. فلأنها كالتبيعة للإنسان؛ ولذلك يقال: ((العادة طبع ثان))، وهى قوة عظيمة فى البدن، حتى إن أمرا واحدا إذا قيس إلى أبدان مختلفة العادات، كان مختلف النسبة إليها. وإن كانت تلك الأبدان متفقة فى الوجوه الأخرى مثال ذلك أبدان ثلاثة حارة المزاج فى سن الشباب، أحدها: عود تناول الأشياء الحارة، والثانى: عود تناول الأشياء الباردة. والثالث: عود تناول الأشياء المتوسطة، فإن الأول متى تناول عسلا لم يضر به. والثانى: متى تناوله، أضر به. والثالث: يضر به قليلا. فالعادة ركن عظيم فى حفظ الصحة، ومعالجة الأمراض، ولذلك جاء العلاج النبوى بإجراء كل بدن على عادته فى استعمال الأغذية والأدوية وغير ذلك.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج السم الذى أصابه بخيبر من اليهود

ذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك: أن امرأة يهودية أهدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم شاة مصلية بخيبر، فقال: ((ما هذه))؟ قالت: هدية، وحذرت أن تقول: من الصدقة، فلا يأكل منها، فأكل النبي صلى الله عليه وسلم، وأكل الصحابة، ثم قال: ((أمسكوا))، ثم قال للمرأة: ((هل سممت هذه الشاة))؟ قالت: من أخبرك بهذا؟ قال: ((هذا العظم لساقها))، وهو فى يده، قالت: نعم. قال: ((لم))؟ قالت: أردت إن كنت كاذبا أن يستريح منك الناس، وإن كنت نبيا لم يضرك، قال: فاحتجم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة على الكاهل، وأمر أصحابه أن يحتجموا؛ فاحتجموا، فمات بعضهم.

وفى طريق أخرى: ((واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجل الذى أكل من الشاة، حجمه أبو هند بالقرن والشفرة، وهو مولى لبنى بياضة من الأنصار، وبقي بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذى توفى فيه، فقال: ((ما زلت أجد من الأكلة التى أكلت من الشاة يوم خيبر حتى كان هذا أو انقطاع الأبهر منى))، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيدا، قاله موسى بن عقبة.

معالجة السم تكون بالاستفراغات، وبالأدوية التى تعارض فعل السم وتبطله، إما بكيفياتها، وإما بخواصها. فمن عدم الدواء، فليبادر إلى الاستفراغ الكلى وأنفعه الحمامة، ولا سيما إذا كان البلد حارا، والزمان حارا، فإن القوة السمية تسرى إلى الدم، فتنبعث فى العروق والمجارى حتى تصل إلى القلب، فيكون الهلاك، فالدم هو المنفذ الموصل للسم إلى القلب والأعضاء، فإذا بادر المسموم وأخرج الدم، خرجت معه تلك الكيفية السمية التى خالطته، فإن كان استفراغا تاما لم يضره السم، بل إما أن يذهب، وإما أن يضعف فتقوى عليه الطبيعة، فتبطل فعله أو تضعفه.

ولما احتجم النبي صلى الله عليه وسلم، احتجم فى الكاهل، وهو أقرب المواضع التى يمكن فيها الحمامة إلى القلب، فخرجت المادة السمية مع الدم لا خروجا كليا، بل بقى أثرها مع ضعفه لما يريد الله سبحانه من تكميل مراتب الفضل كلها له، فلما أراد الله إكرامه بالشهادة، ظهر تأثير ذلك الأثر الكامن من السم ليقضى الله أمرا كان مفعولا، وظهر سر قوله تعالى لأعدائه من اليهود: {أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون}[البقرة : 87]، فجاء بلفظ ((كذبتم)) بالماضى الذى قد وقع منه، وتحقق، وجاء بلفظ: ((تقتلون)) بالمستقبل الذى يتوقعونه وينتظرونه.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج السحر الذى سحرته اليهود به

قد أنكر هذا طائفة من الناس، وقالوا: لا يجوز هذا عليه، وظنوه نقصا وعباء، وليس الأمر كما زعموا، بل هو من جنس ما كان يعتز به صلى الله عليه وسلم من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابته به كإصابته بالسحر لا فرق بينهما. وقد ثبت فى ((الصحيحين)) عن عائشة رضى الله عنها، أنها قالت: ((سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتي نساءه، ولم يأتها))، وذلك أشد ما يكون من السحر.

قال القاضى عياض: والسحر مرض من الأمراض، وعارض من العلل يجوز عليه صلى الله عليه وسلم كأنواع الأمراض مما لا ينكر، ولا يقدر فى نبوته، وأما كونه يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، فليس فى هذا ما يدخل عليه داخلته فى شيء من صدقه، لقيام الدليل والإجماع على عصمته من هذا، وإنما هذا فيما يجوز طوره عليه فى أمر دنياه التى لم يبعث لسببها، ولا فضل من أجلها، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أنه يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له، ثم ينجلي عنه كما كان.

والمقصود: ذكر هديه فى علاج هذا المرض، وقد روى عنه فيه نوعان:

أحدهما وهو أبلغهما: استخراج وإبطاله، كما صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه سأل ربه سبحانه فى ذلك؛ فدل عليه، فاستخرجه من بئر، فكان فى مشط ومشاطة، وجف طلعة ذكر، فلما استخرجه، ذهب ما به، حتى كأنما أنشط من عقال، فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوب، وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد بالاستفراغ.

والنوع الثانى: الاستفراغ فى المحل الذى يصل إليه أذى السحر، فإن للسحر تأثيرا فى الطبيعة، وهيجان أخلاطها، وتشويش مزاجها، فإذا ظهر أثره فى عضو، وأمكن استفراغ المادة الرديئة من ذلك العضو، نفع جدا.

وقد ذكر أبو عبيد فى كتاب ((غريب الحديث)) له بإسناده، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم على رأسه بقرن حين طب، قال أبو عبيد: معنى طب: أى: سحر.

وقد أشكل هذا على من قل علمه، وقال: ما للحجامة والسحر؟ وما الرابطة بين هذا الداء وهذا الدواء؟ ولو وجد هذا القائل ((أبقراط))، ((أو)) ابن سينا)) أو غيرهما قد نص على هذا العلاج، لتلقاه بالقبول والتسليم، وقال: قد نص عليه من لا يشك فى معرفته وفضله.

فاعلم أن مادة السحر الذى أصيب به صلى الله عليه وسلم انتهت إلى رأسه إلى إحدى قواه التى فيه بحيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولم يفعله، وهذا تصرف من الساحر فى الطبيعة والمادة الدموية بحيث غلبت تلك المادة على البطن المقدم منه، فغيرت مزاجه عن طبيعته الأصلية.

والسحر: هو مركب من تأثيرات الأرواح الخبيثة، وانفعال القوى الطبيعية عنها وهو سحر التمرجات وهو أشد ما يكون من السحر، ولا سيما فى الموضع الذى انتهى السحر إليه، واستعمال الحجامة على ذلك المكان الذى تضررت أفعاله بالسحر من أنفع المعالجة إذا استعملت على القانون الذى ينبغى.

قال ((أبقراط)): الأشياء التي ينبغي أن تستفرغ يجب أن تستفرغ من المواضع التي هي إليها أميل بالأشياء التي تصلح لاستفراغها.

وقالت طائفة من الناس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أصيب بهذا الداء، وكان يخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله، ظن أن ذلك عن مادة دموية أو غيرها مالت إلى جهة الدماغ، وغلبت على البطن المقدم منه، فأزالت مزاجه عن الحالة الطبيعية له، وكان استعمال الحجامة إذ ذاك من أبلغ الأدوية، وأنفع المعالجة، فاحتجم، وكان ذلك قبل أن يوحى إليه أن ذلك من السحر، فلما جاءه الوحي من الله تعالى، وأخبره أنه قد سحر، عدل إلى العلاج الحقيقي وهو استخراج السحر وإبطاله، فسأل الله سبحانه، فدلّه على مكانه، فاستخرجه، فقام كأنما أنشط من عقال، وكان غاية هذا السحر فيه إنما هو في جسده، وظاهر جوارحه، لا على عقله وقلبه، ولذلك لم يكن يعتقد صحة ما يخيل إليه من إتيان النساء، بل يعلم أنه خيال لا حقيقة له، ومثل هذا قد يحدث من بعض الأمراض.. والله أعلم.

فصل فى أن الأدوية الإلهية هى أنفع علاجات السحر

ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية، بل هى أدويته النافعة بالذات، فإنه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار، والآيات، والدعوات التى تبطل فعلها وتأثيرها، وكلما كانت أقوى وأشد، كانت أبلغ فى النشرة، وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه، فأيهما غلب الآخر، قهره، وكان الحكم له، فالقلب إذا كان ممثلاً من الله مغموراً بذكره، وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعودات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه، كان هذا من أعظم الأسباب التى تمنع إصابة السحر له، ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه.

وعند السحرة: أن سحرهم إنما يتم تأثيره فى القلوب الضعيفة المنفعلة، والنفوس الشهوانية التى هى معلقة بالسفليات، ولهذا فإن غالب ما يؤثر فى النساء، والصبيان، والجهال، وأهل البوادي، ومن ضعف حظه من الدين والتوكل والتوحيد، ومن لا نصيب له من الأوراد الإلهية والدعوات والتعودات النبوية.

وبالجملة.. فسلطان تأثيره فى القلوب الضعيفة المنفعلة التى يكون ميلها إلى السفليات، قالوا: والمسحور هو الذى يعين على نفسه، فإننا نجد قلبه متعلقاً بشيء كثير الالتفات إليه، فيتسلط على قلبه بما فيه من الميل والالتفات، والأرواح الخبيثة إنما تتسلط على أرواح تلقاها مستعدة لتسلطها عليها بميلها إلى ما يناسب تلك الأرواح الخبيثة، وبفراغها من القوة الإلهية، وعدم أخذها للعدة التى تحاربها بها، فتجدها فارغة لا عدة معها، وفيها ميل إلى ما يناسبها؛ فتتسلط عليها، ويتمكن تأثيرها فيها بالسحر وغيره.. والله أعلم.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الاستفراغ بالقىء

روى الترمذى فى ((جامعه)) عن معدان بن أبى طلحة، عن أبى الدرداء: أن النبى صلى الله عليه وسلم قاء، فتوضأ فلقبت ثوبان فى مسجد دمشق، فذكرت له ذلك، فقال: صدق، أنا صبيت له وضوءه. قال الترمذى: وهذا أصح شىء فى الباب.

القيء: أحد الاستفراغات الخمسة التى هى أصول الاستفراغ، وهى: الإسهال، والقيء، وإخراج الدم، وخروج الأبخرة والعرق. وقد جاءت بها السنة.

فأما الإسهال.. فقد مر فى حديث: ((خير ما تداويتم به المشى)) وفى حديث ((السناء)). وأما إخراج الدم.. فقد تقدم فى أحاديث الحجامة.

وأما استفراغ الأبخرة.. فنذكره عقيب هذا الفصل إن شاء الله.

وأما الاستفراغ بالعرق.. فلا يكون غالباً بالقصد، بل بدفع الطبيعة له إلى ظاهر الجسد، فيصادف المسام مفتحة، فيخرج منها.

والقيء استفراغ من أعلا المعدة، والحقنة من أسفلها، والدواء من أعلاها وأسفلها.

والقيء نوعان: نوع بالغلبة والهيجان، ونوع بالاستدعاء والطلب.

فأما الأول: فلا يسوغ حبسه ودفعه إلا إذا أفرط وخيف منه التلف، فيقطع بالأشياء التى تمسكه. وأما الثانى: فأنفعه عند الحاجة إذا روعى زمانه وشروطه التى تذكر.

وأسباب القيء عشرة..

أحدها: غلبة المرة الصفراء، وطفوها على رأس المعدة، فتطلب الصعود.

الثانى: من غلبة بلغم لزج قد تحرك فى المعدة، واحتاج إلى الخروج.

الثالث: أن يكون من ضعف المعدة فى ذاتها، فلا تهضم الطعام، فتقذفه إلى جهة فوق

الرابع: أن يخالطها خلط ردىء ينصب إليها، فيسبىء هضمها، ويضعف فعلها

الخامس: أن يكون من زيادة المأكول أو المشروب على القدر الذى تحتمله المعدة، فتعجز عن إمساكه، فتطلب دفعه وقذفه.

السادس: أن يكون من عدم موافقة المأكول والمشروب لها، وكرهتها له، فتطلب دفعه وقذفه.

السابع: أن يحصل فيها ما يثور الطعام بكيفيته وطبيعته، فتقذف به.

الثامن: القرف، وهو موجب غثيان النفس وتهوعها.

التاسع: من الأعراض النفسانية، كالهم الشديد، والغم، والحزن، وغلبة اشتغال الطبيعة والقوى الطبيعية به، واهتمامها بوروده عن تدبير البدن، وإصلاح الغذاء، وإنضاجه، وهضمه، فتقذفه المعدة، وقد يكون لأجل تحرك الأخلاط عند تخطيط النفس، فإن كل واحد من النفس والبدن ينفعل عن صاحبه، ويؤثر في كفيته.

العاشر: نقل الطبيعة بأن يرى من يتقيأ، فيغلبه هو القيء من غير استدعاء، فإن الطبيعة نقالة.

وأخبرني بعض حذاق الأطباء، قال: كان لى ابن أخت حذق في الكحل، فجلس كحالا. فكان إذا فتح عين الرجل، ورأى الرمد وكحله، رمد هو، وتكرر ذلك منه، فترك الجلوس. قلت له: فما سبب ذلك؟ قال: نقل الطبيعة، فإنها نقالة، قال: وأعرف آخر، كان رأى خراجا في موضع من جسم رجل يحكه، فحك هو ذلك الموضع، فخرجت فيه خراجة.

قلت: وكل هذا لا بد فيه من استعداد الطبيعة، وتكون المادة ساكنة فيها غير متحركة، فتتحرك لسبب من هذه الأسباب، فهذه أسباب لتحرك المادة لا أنها هي الموجبة لهذا العارض.

فصل فى أن القيء أنفع فى البلاد الحارة والإسهال أنفع فى البلاد الباردة

ولما كانت الأخلاط فى البلاد الحارة، والأزمنة الحارة ترق وتنجذب إلى فوق، كان القيء فيها أنفع. ولما كانت فى الأزمنة الباردة والبلاد الباردة تغلظ، ويصعب جذبها إلى فوق، كان استقراؤها بالإسهال أنفع.

وإزالة الأخلاط ودفعها تكون بال جذب والاستفراغ، والجذب يكون من أبعد الطرق، والاستفراغ من أقربها، والفرق بينهما أن المادة إذا كانت عاملة فى الانصباب أو الترقى لم تستقر بعد، فهى محتاجة إلى الجذب، فإن كانت متصاعدة جذبت من أسفل، وإن كانت منصبة جذبت من فوق، وأما إذا استقرت فى موضعها، استفرغت من أقرب الطرق إليها، فمتى أضرت المادة بالأعضاء العليا، اجتذبت من أسفل، ومتى أضرت بالأعضاء السفلى، اجتذبت من فوق، ومتى استقرت، استفرغت من أقرب مكان إليها، ولهذا احتجم النبى صلى الله عليه وسلم على كاهله تارة، وفى رأسه أخرى، وعلى ظهر قدمه تارة، فكان يستفرغ مادة الدم المؤذى من أقرب مكان إليه.. والله أعلم.

فصل فى بعض فوائد القيء

والقيء ينقى المعدة ويقويها، ويحد البصر، ويزيل ثقل الرأس، وينفع قروح الكلى، والمثانة، والأمراض المزمنة: كالجدام، والاستسقاء، والفالج، والرعدة، وينفع اليرقان.

وينبغى أن يستعمله الصحيح فى الشهر مرتين متواليتين من غير حفظ دور، ليتدارك الثانى ما قصر عنه الأول، وينقى الفضلات التى انصبت بسببه، والإكثار منه يضر المعدة، ويجعلها قابلة للفضول، ويضر بالأسنان والبصر والسمع، وربما صدع عرقا، ويجب أن يجتنبه من به ورم فى الحلق، أو ضعف فى الصدر، أو دقيق الرقبة، أو مستعد لنفث الدم، أو عسر الإجابة له.

وأما ما يفعله كثير ممن يسيء التدبير، وهو أن يمتلئ من الطعام، ثم يقذفه، ففيه آفات عديدة؛ منها: أنه يعجل الهرم، ويوقع فى أمراض رديئة، ويجعل القيء له عادة. والقيء مع اليبوسة، وضعف الأحشاء، وهزال المراق، أو ضعف المستقىء خطر.

وأحمد أوقاته الصيف والربيع دون الشتاء والخريف، وينبغى عند القيء أن يعصب العينين، ويقمط البطن، ويغسل الوجه بماء بارد عند الفراغ؛ وأن يشرب عقبيه شراب التفاح مع يسير من مصطكى، وماء الورد ينفعه نفعاً بيناً.

والقيء يستفرغ من أعلى المعدة، ويجذب من أسفل، والإسهال بالعكس، قال ((أبقراط)): وينبغى أن يكون الاستفراغ فى الصيف من فوق أكثر من الاستفراغ بالدواء، وفى الشتاء من أسفل.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الإرشاد إلى معالجة أحذق الطبيبين

ذكر مالك فى ((موطئه)): عن زيد بن أسلم، أن رجلا فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابه جرح، فاحتقن الجرح الدم. وأن الرجل دعا رجلين من بنى أنمار، فنظرا إليه فزعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لهما: ((أيكما أطب))؟ فقال: أو فى الطب خير يا رسول الله؟ فقال: ((أنزل الدواء الذى أنزل الداء)).

فى هذا الحديث أنه ينبغى الاستعانة فى كل علم وصناعة بأحذق من فيها فالأحذق، فإنه إلى الإصابة أقرب.

وهكذا يجب على المستفتى أن يستعين على ما نزل به بالأعلم فالأعلم، لأنه أقرب إصابة ممن هو دونه.

وكذلك من خفيت عليه القبله، فإنه يقلد أعلم من يجده، وعلى هذا فطر الله عباده، كما أن المسافر فى البر والبحر إنما سكون نفسه، وطمأنينته إلى أحذق الدليلين وأخبرهما، وله يقصد، وعليه يعتمد، فقد اتفقت على هذا الشريعة والفطرة والعقل.

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((أنزل الدواء الذى أنزل الداء))، قد جاء مثله عنه فى أحاديث كثيرة، فمنها ما رواه عمرو بن دينار عن هلال بن يساف، قال: ((دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على مريض يعود، فقال:)) أرسلوا إلى طبيب))، فقال قائل: وأنت تقول ذلك يا رسول الله؟

قال: ((نعم، إن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له دواء)).

وفى ((الصحيحين)) من حديث أبى هريرة يرفعه: ((ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء))، وقد تقدم هذا الحديث وغيره.

واختلف فى معنى ((أنزل الداء والدواء))، فقالت طائفة: إنزاله إعلام العباد به، وليس بشىء، فإن النبى صلى الله عليه وسلم أخبر بعموم الإنزال لكل داء ودوائه، وأكثر الخلق لا يعلمون ذلك، ولهذا قال: ((علمه من علمه، وجهله من جهله)).

وقالت طائفة: إنزالهما: خلقهما ووضعهما فى الأرض، كما فى الحديث الآخر: ((إن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء))، وهذا وإن كان أقرب من الذى قبله، فلفظة ((الإنزال)) أخص من لفظة ((الخلق)) و((الوضع))، فلا ينبغى إسقاط خصوصية اللفظة بلا موجب.

وقالت طائفة: إنزالهما بواسطة الملائكة الموكلين بمباشرة الخلق من داء ودواء وغير ذلك، فإن الملائكة موكلة بأمر هذا العالم، وأمر النوع الإنسانى من حين سقوطه فى رحم أمه إلى حين موته، فإنزال الداء والدواء مع الملائكة، وهذا أقرب من الوجهين قبله. وقالت طائفة: إن عامة الأدوية والأدوية هى بواسطة إنزال الغيث من السماء الذى تتولد به الأغذية، والأقوات، والأدوية، والأدواء، وآلات ذلك كله، وأسبابه ومكملاته؛ وما كان منها من المعادن العلوية، فهى تنزل من الجبال، وما كان منها من الأدوية والأنهار

والثمار، فداخل في اللفظ على طريق التغليب والاكتفاء عن الفعلين بفعل واحد يتضمنهما، وهو معروف من لغة العرب، بل وغيرها من الأمم، كقول الشاعر:

علفتها تبنا وماء باردا حتى غدت همالة عيناها

وقول الآخر:

ورأيت زوجك قد غدا متقلدا سيفاً ورمحاً

وقول الآخر:

إذا ما الغانيات برزن يوماً وزججن الحواجب والعيونا

وهذا أحسن مما قبله من الوجوه.. والله أعلم.

وهذا من تمام حكمة الرب عز وجل، وتمام ربوبيته، فإنه كما ابتلى عباده بالأدواء، أعانهم عليها بما يسره لهم من الأدوية، وكما ابتلاهم بالذنوب أعانهم عليها بالتوبة، والحسنات الماحية والمصائب المكفرة، وكما ابتلاهم بالأرواح الخبيثة من الشياطين، أعانهم عليها بجند من الأرواح الطيبة، وهم الملائكة، وكما ابتلاهم بالشهوات أعانهم على قضائها بما يسره لهم شرعا وقدرًا من المشتبهات اللذيذة النافعة، فما ابتلاهم سبحانه بشيء إلا أعطاهم ما يستعينون به على ذلك البلاء، ويدفعونه به، ويبقى التفاوت بينهم في العلم بذلك، والعلم بطريق حصوله والتوصل إليه.. وبالله المستعان.

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى تضمين من طب الناس وهو جاهل بالطب

روى أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، من حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من تطيب ولم يعلم منه الطب قبل ذلك، فهو ضامن)).

هذا الحديث يتعلق به ثلاثة أمور: أمر لغوى، وأمر فقهي، وأمر طبي.

فالتب بكسر الطاء فى لغة العرب، يقال على معان. منها الإصلاح. يقال: طببتة: إذا أصلحته. ويقال: له طب بالأمور. أى: لطف وسياسة. قال الشاعر:

وإذا تغير من تميم أمرها كنت الطبيب لها برأى ثاقب

ومنها: الحدق. قال الجوهري: كل حاذق طبيب عند العرب، قال أبو عبيد: أصل الطب: الحدق بالأشياء والمهارة بها. يقال للرجل: طب وطبيب: إذا كان كذلك، وإن كان فى غير علاج المريض. وقال غيره: رجل طبيب؛ أى: حاذق، سمي طبيبا لحدقه وفطنته. قال علقمة:

فإن تسألونى بالنساء فإننى خبير بأدواء النساء طبيب

إذا شاب رأس المرء أو قل ماله فليس له من ودهن نصيب

وقال عنتره:

إن تغدقى دونى القناع فإننى طب بأخذ الفارس المستلثم

أى: إن ترخى عنى قناعك، وتسترى وجهك رغبة عنى، فإننى خبير حاذق بأخذ الفارس الذى قد لبس لأمة حربيه.

ومنها: العادة، يقال: ليس ذلك بطبي، أى: عادتى، قال فروة بن مسيك:

فما إن طبنا جبن ولكن مناينا ودولة آخرينا

وقال أحمد بن الحسين المتنبى:

وما التيه طبي فيهم غير أننى بغيض إلى الجاهل المتعائل

ومنها: السحر؛ يقال: رجل مطبوب، أى: مسحور، وفى ((الصحيح)) من حديث عائشة لما سحرت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجلس الملكان عند رأسه وعند رجليه، فقال أحدهما: ما بال الرجل؟ قال الآخر: مطبوب. قال: من طبه؟ قال: فلان اليهودى.

قال أبو عبيد: إنما قالوا للمسحور: مطبوب؛ لأنهم كانوا بالطب عن السحر، كما كانوا عن اللديغ، فقالوا: سليم تفاؤلا بالسلامة، وكما كانوا بالمفازة عن الفلاة المهلكة التي لا ماء فيها، فقالوا: مفازة تفاؤلا بالفوز من الهلاك. ويقال الطب لنفس الداء. قال ابن أبي الأسلت:

ألا من مبلغ حسان عنى أسحر كان طبك أم جنون؟

وأما قول الحماسي:

فإن كنت مطبوبا فلا زلت هكذا وإن كنت مسحورا فلا برئ السحر

فإنه أراد بالمطبوب الذى قد سحر، وأراد بالمسحور: العليل بالمرض.

قال الجوهرى: ويقال للعليل: مسحور. وأنشد البيت. ومعناه: إن كان هذا الذى قد عراني منك ومن حبك أسأل الله دوامه، ولا أريد زواله، سواء أكان سحرا أو مرضا.

والطب: مثلث الطاء، فالمفتوح الطاء: هو العالم بالأمر، وكذلك الطبيب يقال له: طب أيضا. والطب: بكسر الطاء: فعل الطبيب، والطب بضم الطاء: اسم موضع. قاله ابن السيد، وأنشد:

فقلت هل انهلتم بطب ركابكم بجائزة الماء التى طاب طينها

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((من تطب)) ولم يقل: من طب، لأن لفظ التفعّل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بعسر وكلفة، وأنه ليس من أهله، كتحم وتشجع وتصبر ونظائرهما، وكذلك بنوا تكلف على هذا الوزن، قال الشاعر:

* وقيس عيلان ومن تقيسا *

وأما الأمر الشرعى: فإيجاب الضمان على الطبيب الجاهل، فإذا تعاطى علم الطب وعمله، ولم يتقدم له به معرفة، فقد هجم بجعله على إتلاف الأنفس، وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه، فيكون قد غرر بالعليل، فيلزمه الضمان لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم.

قال الخطابى: لا أعلم خلافا فى أن المعالج إذا تعدى، فتلف المريض كان ضامنا، والمتعاطى علما أو عملا لا يعرفه متعد، فإذا تولد من فعله التلف ضمن الدية، وسقط عنه القود، لأنه لا يستبد بذلك بدون إذن المريض وجناية المتطبيب فى قول عامة الفقهاء على عاقلته.

قلت: الأقسام خمسة

أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها ولم تجن يده، فتولد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع، ومن جهة من يطبه تلف العضو أو النفس، أو ذهاب صفة، فهذا لا ضمان عليه اتفاقا، فإنها سرارية مأذون فيه، وهذا كما إذا ختن الصبى فى وقت، وسنه قابل للختان، وأعطى الصنعة حقها، فتلف العضو أو الصبى، لم يضمن، وكذلك إذا بط من عاقل أو غيره ما ينبغى بطنه فى وقته على الوجه الذى ينبغى فتلف به، لم يضمن، وهكذا سرارية كل مأذون فيه لم يتعد الفاعل فى سببها، كسرارية الحد بالاتفاق. وسرارية القصاص

عند الجمهور خلافا لأبي حنيفة في إيجابه الضمان بها، وسراية التعزير، وضرب الرجل امرأته، والمعلم الصبي، والمستأجر الدابة، خلافا لأبي حنيفة والشافعي في إيجابهما الضمان في ذلك، واستثنى الشافعي ضرب الدابة. وقاعدة الباب إجماعا ونزاعا: أن سراية الجناية مضمونة بالاتفاق، وسراية الواجب مهذرة بالاتفاق، وما بينهما ففيه النزاع. فأبو حنيفة أوجب ضمانه مطلقا، وأحمد ومالك أهدرا ضمانه، وفرق الشافعي بين المقدر، فأهدر ضمانه، وبين غير المقدر فأوجب ضمانه. فأبو حنيفة نظر إلى أن الإذن في الفعل إنما وقع مشروطا بالسلامة، وأحمد ومالك نظرا إلى أن الإذن أسقط الضمان، والشافعي نظر إلى أن المقدر لا يمكن النقصان منه، فهو بمنزلة النص، وأما غير المقدر كالتعزيرات، والتأديبات فاجتهادية، فإذا تُلّف بها، ضمن، لأنه في مظنة العدوان.

فصل

القسم الثانى: متطبب جاهل باشرت يده من يطبه، فتلف به، فهذا إن علم المجنى عليه أنه جاهل لا علم له، وأذن له فى طبه لم يضمن، ولا تخالف هذه الصورة ظاهر الحديث، فإن السياق وقوة الكلام يدل على أنه غر العليل، وأوهمه أنه طبيب، وليس كذلك، وإن ظن المريض أنه طبيب، وأذن له فى طبه لأجل معرفته، ضمن الطبيب ما جنت يده، وكذلك إن وصف له دواء يستعمله، والعليل يظن أنه وصفه لمعرفته وحذقه فتلف به، ضمنه، والحديث ظاهر فيه أو صريح.

فصل

القسم الثالث: طبيب حاذق، أذن له، وأعطى الصنعة حقها، لكنه أخطأت يده، وتعدت إلى عضو صحيح فأتلفه، مثل: أن سبقت يد الخاتن إلى الكمره، فهذا يضمن، لأنها جناية خطأ، ثم إن كانت الثلث فما زاد، فهو على عاقلته، فإن لم تكن عاقلة، فهل تكون الدية فى ماله، أو فى بيت المال؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد. وقيل: إن كان الطبيب ذميا، ففى ماله؛ وإن كان مسلما، ففيه الروايتان، فإن لم يكن بيت المال، أو تعذر تحميله، فهل تسقط الدية، أو تجب فى مال الجانى؟ فيه وجهان أشهرهما: سقوطها.

فصل

القسم الرابع: الطبيب الحاذق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواء، فأخطأ فى اجتهاده، فقتله، فهذا يخرج على روايتين؛ إحداهما: أن دية المريض فى بيت المال. والثانية: أنها على عاقلة الطبيب، وقد نص عليهما الإمام أحمد فى خطأ الإمام والحاكم.

فصل

القسم الخامس: طبيب حاذق، أعطى الصنعة حقها، فقطع سلعة من رجل أو صبى، أو مجنون بغير إذنه، أو إذن وليه، أو ختن صبيا بغير إذن وليه فتلف، فقال أصحابنا: يضمن، لأنه تولد من فعل غير مأذون فيه، وإن أذن له البالغ، أو ولى الصبى والمجنون، لم يضمن، ويحتمل أن لا يضمن مطلقا لأنه محسن، وما على المحسنين من سبيل. وأيضا فإنه إن كان متعديا، فلا أثر للإذن الولى فى إسقاط الضمان، وإن لم يكن متعديا، فلا وجه لزمانه.

فإن قلت: هو متعد عند الإذن، غير متعد عند الإذن.

قلت: العدوان وعدمه إنما يرجع إلى فعله هو، فلا أثر للإذن وعدمه فيه، وهذا موضع نظر.

فصل

والطبيب فى هذا الحديث يتناول من يطب بوصفه وقوله، وهو الذى يخص باسم الطبائعى، وبمروده وهو الكحال، وبمبضعه ومرامه وهو الجرائحى، وبموساه وهو الخاتن، وبريشته وهو الفاصد، وبمحاومه ومشطره وهو الحجام، وبخلعه ووصله ورباطه وهو المجبر، وبمكواته وناره وهو الكواء، وبقربته وهو الحاقن.

وسواء أكان طبه لحيوان بهيم، أو إنسان، فاسم الطبيب يطلق لغة على هؤلاء كلهم، كما تقدم، وتخصيص الناس له ببعض أنواع الأطباء عرف حادث، كتخصيص لفظ الدابة بما يخصها به كل قوم.

فصل

والطبيب الحاذق: هو الذى يراعى فى علاجه عشرين أمرا:

أحدها: النظر فى نوع المرض من أى الأمراض هو ؟

الثانى: النظر فى سببه من أى شىء حدث، والعلة الفاعلة التى كانت سبب حدوثه ما هى ؟

الثالث: قوة المريض، وهل هى مقاومة للمرض، أو أضعف منه ؟ فإن كانت مقاومة للمرض، مستظهرة عليه، تركها والمرض، ولم يحرك بالدواء ساكنا.

الرابع: مزاج البدن الطبيعى ما هو ؟

الخامس: المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعى.

السادس: سن المريض.

السابع: عاداته.

الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به.

(يتبع...)

التاسع: بلد المريض وتربيته.

العاشر: حال الهواء فى وقت المرض.

الحادى عشر: النظر فى الدواء المضاد لتلك العلة.

الثانى عشر: النظر فى قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض.

الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها، فمتى كان إزالتها لا يأمن معها حدوث علة أخرى أصعب منها، أبقاها على حالها، وتلطيفها هو الواجب، وهذا كمرض أفواه العروق، فإنه متى عولج بقطعه وحبسه خيف حدوث ما هو أصعب منه.

الرابع عشر: أن يعالج بالأسهل فالأسهل، فلا ينتقل من العلاج بالغذاء إلى الدواء إلا عند تعذره، ولا ينتقل إلى الدواء المركب إلا عند تعذر الدواء البسيط، فمن حذق الطبيب علاجه بالأغذية بدل الأدوية، وبالأدوية البسيطة بدل المركبة.

الخامس عشر: أن ينظر في العلة، هل هي مما يمكن علاجها أو لا؟ فإن لم يمكن علاجها، حفظ صناعته وحرمته، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. وإن أمكن علاجها، نظر هل يمكن زوالها أم لا؟ فإن علم أنه لا يمكن زوالها، نظر هل يمكن تخفيفها وتقليلها أم لا؟ فإن لم يمكن تقليلها، ورأى أن غاية الإمكان إيقافها وقطع زيادتها، قصد بالعلاج ذلك، وأعان القوة، وأضعف المادة

السادس عشر: ألا يتعرض للخط قبل نضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تم نضجه، بادر إلى استفراغه.

السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها، وذلك أصل عظيم في علاج الأبدان، فإن انفعال البدن وطبيعته عن النفس والقلب أمر مشهود، والطبيب إذا كان عارفاً بأمراض القلب والروح وعلاجهما، كان هو الطبيب الكامل، والذي لا خبرة له بذلك وإن كان حاذقاً في علاج الطبيعة وأحوال البدن نصف طبيب. وكل طبيب لا يداوى العليل، بتفقد قلبه وصلاحه، وتقوية روحه وقواه بالصدقة، وفعل الخير، والإحسان، والإقبال على الله والدار الآخرة، فليس بطبيب، بل متطبب قاصر. ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاء، والتضرع والابتهاج إلى الله، والتوبة، ولهذه الأمور تأثير في دفع العلل، وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية، ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه.

الثامن عشر: التلطف بالمريض، والرفق به، كالتلطف بالصبي.

التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية، والعلاج بالتخييل، فإن لحذاق الأطباء في التخييل أموراً عجيبة لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين.

العشرون: وهو ملاك أمر الطبيب أن يجعل علاجه وتدييره دائراً على ستة أركان: حفظ الصحة الموجودة، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتقوية أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما، فعلى هذه الأصول الستة مدار العلاج، وكل طبيب لا تكون هذه أخيته التي يرجع إليها، فليس بطبيب.. والله أعلم.

فصل

ولما كان للمرض أربعة أحوال: ابتداء، وصعود، وانتهاء، وانحطاط؛ تعين على الطبيب مراعاة كل حال من أحوال المرض بما يناسبها ويليق بها، ويستعمل في كل حال ما يجب استعماله فيها. فإذا رأى في ابتداء المرض أن الطبيعة محتاجة إلى ما يحرك الفضلات ويستفرغها لنضجها، بادر إليه، فإن فاته تحريك الطبيعة في ابتداء المرض لعائق منع من ذلك، أو لضعف القوة وعدم احتمالها للاستفراغ، أو لبرودة الفصل، أو لتقريط وقع، فينبغي أن يحذر كل الحذر أن يفعل ذلك في صعود المرض، لأنه إن فعله، تحيرت الطبيعة لاشتغالها بالدواء، وتخلت عن تدبير المرض ومقاومته بالكلية، ومثاله: أن يجيء إلى فارس مشغول بمواقعة عدوه، فيشغله عنه بأمر آخر، ولكن الواجب في هذه الحال أن يعين الطبيعة على حفظ القوة ما أمكنه.

فإذا انتهى المرض ووقف وسكن، أخذ في استفراغه، واستئصال أسبابه، فإذا أخذ في الانحطاط، كان أولى بذلك. ومثال هذا مثال العدو إذا انتهت قوته، وفرغ سلاحه، كان أخذه سهلاً، فإذا ولي وأخذ في الهرب،

كان أسهل أخذاً، وحدته وشوكته إنما هي في ابتدائه، وحال استفرغته، وسعة قوته، فهكذا الداء والدواء سواء.

فصل

ومن حذق الطبيب أنه حيث أمكن التدبير بالأسهل، فلا يعدل إلى الأصعب، ويتدرج من الأضعف إلى الأقوى إلا أن يخاف فوت القوة حينئذ، فيجب أن يبندى بالأقوى، ولا يقيم في المعالجة على حال واحدة فتألفها الطبيعة، ويقل انفعالها عنه، ولا تجسر على الأدوية القوية في الفصول القوية، وقد تقدم أنه إذا أمكنه العلاج بالغذاء، فلا يعالج بالدواء، وإذا أشكل عليه المرض أحرار هو أم بارد؟ فلا يقدم حتى يتبين له، ولا يجربه بما يخاف عاقبته، ولا بأس بتجربته بما لا يضر أثره.

وإذا اجتمعت أمراض، بدأ بما تخصصه واحدة من ثلاث خصال:

إحداها: أن يكون برء الآخر موقوفاً على برئه كالورم والقرحة، فإنه يبدأ بالورم.

الثانية: أن يكون أحدهما سبباً للآخر، كالسدة والحمى العفنة، فإنه يبدأ بإزالة السبب.

الثالثة: أن يكون أحدهما أهم من الآخر، كالحاد والمزمن، فيبدأ بالحاد. ومع هذا فلا يغفل عن الآخر. وإذا اجتمع المرض والعرض، بدأ بالمرض، إلا أن يكون العرض أقوى كالقولنج، فيسكن الوجع أولاً، ثم يعالج السدة. وإذا أمكنه أن يعتاض عن المعالجة بالاستفراغ بالجوع أو الصوم أو النوم، لم يستفرغه، وكل صحة أراد حفظها، حفظها بالمثل أو الشبه، وإن أراد نقلها إلى ما هو أفضل منها، نقلها بالضد.

فصل

في هديه صلى الله عليه وسلم في التحرز من الأدوية المعدية بطبيعتها وإرشاده الأصحاء إلى مجانية أهلها

ثبت في ((صحيح مسلم)) من حديث جابر بن عبد الله، أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم: ((ارجع فقد بايعناك)).

وروى البخاري في ((صحيحه)) تعليقا من حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((فر من المجذوم كما تفر من الأسد)).

وفي ((سنن ابن ماجه)) من حديث ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تديموا النظر إلى المجذومين)).

وفي ((الصحيحين)) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يوردن ممرض على مصح)).

ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم: ((كلم المجذوم، وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين)).

الجدام: علة رديئة تحدث من انتشار المرة السوداء فى البدن كله، فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وشكلها، وربما فسد فى آخره اتصالها حتى تتأكل الأعضاء وتسقط، ويسمى داء الأسد.

وفى هذه التسمية ثلاثة أقوال للأطباء؛ أحدها: أنها لكثرة ما تعترى الأسد. والثانى: لأن هذه العلة تجهم وجه صاحبها وتجعله فى سحنة الأسد. والثالث: أنه يفترس من يقربه، أو يدنو منه بدائه افتراس الأسد.

وهذه العلة عند الأطباء من العلل المعدية المتوارثة، ومقارب المجذوم، وصاحب السل يسقم برائحته، فالنبي صلى الله عليه وسلم لكمال شفقتة على الأمة، ونصحها لهم نهاهم عن الأسباب التى تعرضهم لوصول العيب والفساد إلى أجسامهم وقلوبهم، ولا ريب أنه قد يكون فى البدن تهيؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء، وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال قابلة للاكتساب من أيدان من تجاوره وتخالطه، فإنها نقالة، وقد يكون خوفها من ذلك ووهما من أكبر أسباب إصابة تلك العلة لها، فإن الوهم فعال مستول على القوى والطبائع، وقد تصل رائحة العليل إلى الصحيح فتسقمه، وهذا معانين فى بعض الأمراض، والرائحة أحد أسباب العدوى، ومع هذا كله فلا بد من وجود استعداد البدن وقبوله لذلك الداء، وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم امرأة، فلما أراد الدخول بها، وجد بكشحا بياضا، فقال: ((الحقى بأهلك)).

وقد ظن طائفة من الناس أن هذه الأحاديث معارضة بأحاديث أخر تبطلها وتتناقضها، فمنها: ما رواه الترمذى، من حديث عبد الله بن عمر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد رجل مجذوم، فأدخلها معه فى القصعة، وقال: ((كل باسم الله، ثقة بالله، وتوكلا عليه))، ورواه ابن ماجه.

وبما ثبت فى ((الصحيح))، عن أبى هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا عدوى ولا طيرة)).

ونحن نقول: لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فلما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبوتا، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخا للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض فى فهم السامع، لا فى نفس كلامه صلى الله عليه وسلم، فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة. وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخا للآخر، فهذا لا يوجد أصلا، ومعاذ الله أن يوجد فى كلام الصادق المصدوق الذى لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير فى معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور فى فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معا. ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع.. وبالله التوفيق.

قال ابن قتيبة فى كتاب ((اختلاف الحديث)) له حكاية عن أعداء الحديث وأهله: قالوا: حديثان متناقضان رويتم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا عدوى ولا طيرة)). وقيل له: إن النقبة تقع بمشفر البعير، فيجرب لذلك الإبل،

قال: ((فما أعدى الأول))؟، ثم رويتم: ((لا يورد ذو عاهة على مصح)) و((وفر من المجذوم فرارك من الأسد))، وأتاه رجل مجذوم ليبياعه بيعة الإسلام، فأرسل إليه البيعة، وأمره بالانصراف، ولم يأذن له وقال: ((الشؤم فى المرأة والدار والدابة)). .. قالوا: وهذا كله مختلف لا يشبه بعضه بعضا.

قال أبو محمد : ونحن نقول : إنه ليس فى هذا اختلاف ، ولكل معنى منها وقت وموضع ، فإذا وضع موضعه زال الاختلاف

والعدوى جنسان ؛ أحدهما : عدوى الجذام ، فإن المجدوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومحادثته ، وكذلك المرأة تكون تحت المجدوم ، فتضاجعه فى شعار واحد ، فيوصل إليها الأذى ، وربما جذمت ، وكذلك ولده ينزعون فى الكبر إليه ، وكذلك من كان به سل ودق ونقب . والأطباء تأمر ألا يجالس المسلول ولا المجدوم ، ولا يريدون بذلك معنى العدوى ، وإنما يريدون به معنى تغير الرائحة ، وأنها قد تسقم من أطال اشتمامها ، والأطباء أبعد الناس عن الإيمان بيمين وشؤم ، وكذلك النقبة تكون بالبعير وهو جرب رطب فإذا خالط الإبل أو حاكها ، وأوى فى مباركها ، وصل إليها بالماء الذى يسيل منه، وبالنطف نحو ما به ، فهذا هو المعنى الذى قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم : ((لا يورد ذو عاهة على مصح)) ، كره أن يخالط المعيوه الصحيح ، لئلا يناله من نطفه وحكته نحو مما به .

قال : وأما الجنس الآخر من العدوى ، فهو الطاعون ينزل ببلد ، فيخرج منه خوف العدوى ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : ((إذا وقع ببلد وأنتم به ، فلا تخرجوا منه ، وإذا كان ببلد ، فلا تدخلوه)) . يريد بقوله : لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه كأنكم تظنون أن الفرار من قدر الله ينجيكم من الله ، ويريد بقوله :

((وإذا كان ببلد فلا تدخلوه)) ، أى : مقامكم فى الموضع الذى لا طاعون فيه أسكن لقلوبكم ، وأطيب لعيشكم ، ومن ذلك المرأة تعرف بالشؤم أو الدار ، فينال الرجل مكروه أو جائحة ، فيقول : أعدتني بشؤمها ، فهذا هو العدوى الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا عدوى)) .

وقالت فرقة أخرى : بل الأمر باجتتاب المجدوم والفرار منه على الاستحباب ، والاختيار ، والإرشاد . وأما الأكل معه ، ففعله لبيان الجواز ، وأن هذا ليس بحرام .

وقالت فرقة أخرى : بل الخطاب بهذين الخطابين جزئى لا كلى . فكل واحد خاطبه النبى صلى الله عليه وسلم بما يليق بحاله ، فبعض الناس يكون قوى الإيمان ، قوى التوكل تدفع قوة توكله قوة العدوى ، كما تدفع قوة الطبيعة قوة العلة فتبطلها ، وبعض الناس لا يقوى على ذلك ، فخاطبه بالاحتياط والأخذ بالتحفظ ، وكذلك هو صلى الله عليه وسلم فعل الحاليتين معا ، لتقتدى به الأمة فيهما ، فيأخذ من قوى من أمته بطريقة التوكل والقوة والثقة بالله ، ويأخذ من ضعف منهم بطريقة التحفظ والاحتياط ، وهما طريقان صحيحان . أحدهما : للمؤمن القوى ، والآخر : للمؤمن الضعيف ، فتكون لكل واحد من الطائفتين حجة وقدوة بحسب حالهم وما يناسبهم ، وهذا كما أنه صلى الله عليه وسلم كوى ، وأثنى على تارك الكى ، وقرن تركه بالتوكل ، وترك الطيرة ، ولهذا نظائر كثيرة ، وهذه طريقة لطيفة حسنة جدا من أعطاهم حقها ، ورزق فقه نفسه فيها ، أزالت عنه تعارضا كثيرا يظنه بالسنة الصحيحة .

وذهبت فرقة أخرى إلى أن الأمر بالفرار منه ، ومجانبته لأمر طبيعى ، وهو انتقال الداء منه بواسطة الملامسة والمخالطة والرائحة إلى الصحيح ، وهذا يكون مع تكرير المخالطة والملامسة له ، وأما أكله معه مقدارا يسيرا من الزمان لمصلحة راجحة ، فلا بأس به ، ولا تحصل العدوى من مرة واحدة ولحظة واحدة فهى سدا للذريعة ، وحماية للصحة ، وخالطه مخالطة ما للحاجة والمصلحة ، فلا تعارض بين الأمرين .

وقالت طائفة أخرى : يجوز أن يكون هذا المجذوم الذى أكل معه به من الجذام أمر يسير لا يعدى مثله ، وليس الجذمى كلهم سواء ، ولا العدوى حاصلة من جميعهم ، بل منهم من لا تضر مخالطته ، ولا تعدى ، وهو من أصابه من ذلك شىء يسير ، ثم وقف واستمر على حاله ، ولم يعد بقية جسمه ، فهو أن لا يعدى غيره أولى وأحرى .

وقالت فرقة أخرى : إن الجاهلية كانت تعتقد أن الأمراض المعدية تعدى بطبعها من غير إضافة إلى الله سبحانه ، فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك ، وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله سبحانه هو الذى يمرض ويشفى ، ونهى عن القرب منه ليتبين لهم أن هذا من الأسباب التى جعلها الله مفضية إلى مسبباتها ، ففى نهيه إثبات الأسباب ، وفى فعله بيان أنها لا تستقل بشىء ، بل الرب سبحانه إن شاء سلبها قواها ، فلا تؤثر شيئاً ، وإن شاء أبقى عليها قواها فأثرت .

وقالت فرقة أخرى : بل هذه الأحاديث فيها الناسخ والمنسوخ ، فينظر فى تاريخها ، فإن علم المتأخر منها ، حكم بأنه الناسخ ، وإلا توقفنا فيها .

وقالت فرقة أخرى : بل بعضها محفوظ ، وبعضها غير محفوظ ، وتكلمت فى حديث : ((لا عدوى)) ، وقالت : قد كان أبو هريرة يرويه أولاً ، ثم شك فيه فتركه ، وراجعوه فيه ، وقالوا : سمعناك تحدث به ، فأبى أن يحدث به .

قال أبو سلمة : فلا أدري ، أنسى أبو هريرة ، أم نسخ أحد الحديثين الآخر ؟

وأما حديث جابر : أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه فى القصعة ، فحديث لا يثبت ولا يصح ، وغاية ما قال فيه الترمذى : إنه غريب ، لم يصححه ولم يحسنه . وقد قال شعبة وغيره : اتقوا هذه الغرائب . قال الترمذى : ويروى هذا من فعل عمر ، وهو أثبت ، فهذا شأن هذين الحديثين اللذين عورض بهما أحاديث النهى ، أحدهما : رجع أبو هريرة عن التحديث به وأنكره ، والثانى : لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والله أعلم ، وقد أشبعنا الكلام فى هذه المسألة فى كتاب ((المفتاح)) ، بأطول من هذا .. وبالله التوفيق .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى المنع من التداوى بالمحرمات

روى أبو داود فى ((سننه)) من حديث أبي الدرداء رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء ، فتداووا ، ولا تداووا بالمحرم)).

وذكر البخارى فى ((صحيحه)) عن ابن مسعود :

((إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم)).

وفى ((السنن)) عن أبى هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث .

وفى ((صحيح مسلم)) عن طارق بن سويد الجعفى ، أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر ، فنهاه ، أو كره أن يصنعها ، فقال : إنما أصنعها للدواء ، فقال : ((إنه ليس بدواء ولكنه داء)).

وفى ((السنن)) أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر يجعل فى الدواء ، فقال : ((إنها داء وليست بالدواء)) رواه أبو داود ، والترمذى.

وفى ((صحيح مسلم)) عن طارق بن سويد الحضرمى ؛ قال : قلت : يا رسول الله ؛ إن بأرضنا أعنابا نعتصرها فنشرب منها ، قال : ((لا)). فراجعته ، قلت : إنا نستشفى للمريض قال : ((إن ذلك ليس بشفاء ولكنه داء)).

وفى ((سنن النسائى)) أن طبيبا ذكر ضفدعا فى دواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنهاه عن قتلها .

ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((من تداوى بالخمير ، فلا شفاء الله)).

المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلا وشرعا ، أما الشرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها . وأما العقل ، فهو أن الله سبحانه إنما حرمه لخبثه ، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طبيبا عقوبة لها ، كما حرمه على بنى إسرائيل بقوله : {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم} [النساء : 160] ، وإنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخبثه ، وتحريمه له حمية لهم ، وصيانة عن تناوله ، فلا يناسب أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل ، فإنه وإن أثر فى إزالتها ، لكنه يعقب سقما أعظم منه فى القلب بقوة الخبث الذى فيه ، فيكون المداوى به قد سعى فى إزالة سقم البدن بسقم القلب .

وأىضا فإن تحريمه يقتضى تجنبه والبعد عنه بكل طريق ، وفى اتخاذه دواء حض على الترغيب فيه وملابسته ، وهذا ضد مقصود الشارع ، وأيضا فإنه داء كما نص عليه صاحب الشريعة ، فلا يجوز أن يتخذ دواء .

وأىضا فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث ، لأن الطبيعة تتفعل عن كيفية الدواء انفعالا بينا ، فإذا كانت كفيته خبيثة ، اكتسبت الطبيعة منه خبثا ، فكيف إذا كان خبيثا فى ذاته ، ولهذا حرم الله سبحانه على عباده الأغذية والأشربة والملابس الخبيثة ، لما تكسب النفس من هيئة الخبث وصفته .

وأیضا فإن فی إباحة التداوی به ، ولا سیما إذا كانت النفوس تمیل إلیه ذریعة إلی تناوله للشهوة واللذة ، لا سیما إذا عرفت النفوس أنه نافع لها مزیل لأسقامها جالب لشفائها ، فهذا أحب شیء إلیها ، والشارع سد الذریعة إلی تناوله بكل ممکن ، ولا ریب أن بین سد الذریعة إلی تناوله ، وفتح الذریعة إلی تناوله تناقضا وتعارضاً .

وأیضا فإن فی هذا الدواء المحرم من الأدواء ما یزید علی ما یظن فیہ من الشفاء ، ولنفرض الکلام فی أم الخبائث التي ما جعل الله لنا فیها شفاء قط ، فإنها شديدة المضرة بالدماغ الذي هو مركز العقل عند الأطباء وكثیر من الفقهاء والمتكلمين .

قال ((أبقرط)) فی أثناء كلامه فی الأمراض الحادة : ضرر الخمرة بالرأس شديد . لأنه یسرع الارتفاع إلیه . ویرتفع بارتفاعه الأخلاط التي تعلو فی البدن ، وهو لذلك یضر بالذهن .

وقال صاحب ((الكامل)) : إن خاصية الشراب الإضرار بالدماغ والعصب .

وأما غیره من الأدوية المحرمة فنوعان :

أحدهما : تعافه النفس ولا تتبعث لمساعدته الطبيعة علی دفع المرض به كالسموم ، ولحوم الأفاعی وغیرها من المستنذرات ، فیبقى کلا علی الطبيعة مثقلا لها ، فیصیر حينئذ داء لا دواء .

والثانی : ما لا تعافه النفس كالشراب الذي تستعمله الحوامل مثلا ، فهذا ضرره أكثر من نفعه ، والعقل یقضى بتحريم ذلك ، فالعقل والفطرة مطابق للشرع فی ذلك .

وهاهنا سر لطیف فی كون المحرمات لا یستشفى بها ، فإن شرط الشفاء بالدواء تلقیه بالقبول ، واعتقاد منفعته ، وما جعل الله فیہ من بركة الشفاء ، فإن النافع هو المبارک ، وأنفع الأشياء أبرکها ، والمبارک من الناس أينما كان هو الذي ینتفع به حیث حل ، ومعلوم أن اعتقاد المسلم تحريم هذه العین مما یحول بینه و بین اعتقاد برکتها ومنفعتها ، و بین حسن ظنه بها ، وتلقى طبعه لها بالقبول ، بل كلما كان العبد أعظم إیماناً ، كان أكره لها وأسوأ اعتقاداً فیها ، وطبعه أكره شیء لها ، فإذا تناولها فی هذه الحال ، كانت داء له لا دواء إلا أن یزول اعتقاد الخبث فیها ، وسوء الظن والكره لها بالمحبة ، وهذا ینافی الإیمان ، فلا یتناولها المؤمن قط إلا علی وجه داء .. والله أعلم .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج القمل الذى فى الرأس وإزالته

فى ((الصحيحين)) عن كعب بن عجرة ، قال : كان بى أذى من رأسى ، فحملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهى ، فقال : ((ما كنت أرى الجهد قد بلغ بك ما أرى)) ، وفى رواية : فأمره أن يحلق رأسه وأن يطعم فرقا بين ستة ، أو يهدى شاة ، أو يصوم ثلاثة أيام .

القمل يتولد فى الرأس والبدن من شئئين : خارج عن البدن وداخل فيه فالخارج : الوسخ والدنس المتراكم فى سطح الجسد ، والثانى : من خلط ردىء عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد واللحم ، فيتعفن بالرطوبة الدموية فى البشرة بعد خروجها من المسام ، فيكون منه القمل ، وأكثر ما يكون ذلك بعد العلل والأسقام ، وبسبب الأوساخ ، وإنما كان فى رؤوس الصبيان أكثر لكثرة رطوباتهم وتعاطيهم الأسباب التى تولد القمل ، ولذلك حلق النبى صلى الله عليه وسلم رؤوس بنى جعفر .

ومن أكبر علاجه حلق الرأس لتفتح مسام الأبخرة ، فتتصاعد الأبخرة الرديئة ، فتضعف مادة الخلط ، وينبغى أن يطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التى تقتل القمل ، وتمنع تولده .

وحلق الرأس ثلاثة أنواع ؛ أحدها : نسك وقربة . والثانى : بدعة وشرك . والثالث : حاجة ودواء .

فالأول : الحلق فى أحد النسكين ، الحج أو العمرة .

والثانى : حلق الرأس لغير الله سبحانه . كما يحلقها المریدون لشيخوخهم ، فيقول أحدهم : أنا حلقت رأسى لفلان ، وأنت حلقت لفلان ، وهذا بمنزلة أن يقول : سجدت لفلان ، فإن حلق الرأس خضوع وعبودية وذل ، ولهذا كان من تمام الحج ، حتى إنه عند الشافعى ركن من أركانه لا يتم إلا به . فإنه وضع النواصى بين يدي ربه خضوعا لعظمته ، وتذلا لعزته ، وهو من أبلغ أنواع العبودية ، ولهذا كانت العرب إذا أرادت إذلال الأسير منهم وعنقه ، حلقوا رأسه وأطلقوه ، فجاء شيوخ الضلال والمزاحمون للربوبية الذين أساس مشيختهم على الشرك والبدعة ، فأرادوا من مرديهم أن يتعبدوا لهم ، فزينوا لهم حلق رؤوسهم لهم ، كما زينوا لهم السجود لهم ، وسموه بغير اسمه ، وقالوا : هو وضع الرأس بين يدي الشيخ ، ولعمر الله إن السجود لله هو وضع الرأس بين يديه سبحانه وزينوا لهم أن يندروا لهم ، ويتوبوا لهم ، ويحلفوا بأسمائهم ، وهذا هو اتخاذهم أربابا وآلهة من دون الله ، قال تعالى : {ما كان لبشر أن يؤتية الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لى من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون* ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا ، أيا أمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون}[آل عمران: 79-80].

وأشرف العبودية عبودية الصلاة ، وقد تقاسمها الشيوخ والمتشبهون بالعلماء والجبابة ، فأخذ الشيوخ منها أشرف ما فيها ، وهو السجود ، وأخذ المتشبهون بالعلماء منها الركوع ، فإذا لقي بعضهم بعضا ركع له كما يركع المصلى لربه سواء ، وأخذ الجبابة منهم القيام ، فيقوم الأحرار والعبيد على رؤوسهم عبودية لهم ، وهم جلوس ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الأمور الثلاثة على التفصيل ، فتعاطيها مخالفة صريحة له ، فنهى عن السجود لغير الله وقال : ((لا ينبغى لأحد أن يسجد لأحد)) . وأنكر على معاذ لما سجد له وقال : ((مه)) . وتحريم هذا معلوم من دينه بالضرورة ، وتجويز من جوزه لغير الله مراغمة لله ورسوله ، وهو من أبلغ أنواع العبودية ، فإذا جوز هذا المشرك هذا النوع للبشر ، فقد

جوز العبودية لغير الله ، وقد صح أنه قيل له : الرجل يلقي أخاه أينحنى له ؟ قال : ((لا)) . قيل : أيلتزمه ويقبله ؟ قال : ((لا)) . قيل : أيصافحه ؟ قال : ((نعم)).

وأیضا .. فالانحناء عند التحية سجود ، ومنه قوله تعالى :

{وادخلوا الباب سجدا} [البقرة : 58] أى : منحنين ، وإلا فلا يمكن الدخول على الجباه ، وصح عنه النهي عن القيام ، وهو جالس ، كما تعظم الأعاجم بعضها بعضا ، حتى منع من ذلك فى الصلاة ، وأمرهم إذا صلى جالسا أن يصلوا جلوسا ، وهم أصحاب لا عذر لهم ، لئلا يقوموا على رأسه وهو جالس ، مع أن قيامهم لله ، فكيف إذا كان القيام تعظيما وعبودية لغيره سبحانه.

والمقصود .. أن النفوس الجاهلة الضالة أسقطت عبودية الله سبحانه وأشركت فيها من تعظمه من الخلق ، فسجدت لغير الله ، وركعت له ، وقامت بين يديه قيام الصلاة ، وحلفت بغيره ، ونذرت لغيره ، وحلفت لغيره ، وذبحت لغيره وطافت لغير بيته ، وعظمته بالحب ، والخوف ، والرجاء ، والطاعة ، كما يعظم الخالق ، بل أشد ، وسوت من تعبده من المخلوقين برب العالمين ، وهؤلاء هم المضادون لدعوة الرسل ، وهم الذين بربهم يعدلون ، وهم الذين يقولون وهم فى النار مع آلهتهم يختصمون : {تالله إن كنا لفي ضلال مبين إذ نسويكم برب العالمين} [الشعراء : 98] ، وهم الذين قال الله فيهم : {ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ، والذين آمنوا أشد حبا لله} [البقرة : 165] وهذا كله من الشرك ، والله لا يغفر أن يشرك به . فهذا فصل معترض فى هديه فى خلق الرأس ، ولعله أهم مما قصد الكلام فيه .. والله الموفق .

فصول فى هديه صلى الله عليه وسلم فى العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية

المفردة ، والمركبة منها ، ومن الأدوية الطبيعية

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج المصاب بالعين

روى مسلم فى ((صحيحه)) عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((العين حق ولو كان شيء سابق القدر ، لسبقته العين)). .

وفى ((صحيحه)) أيضا عن أنس : ((أن النبى صلى الله عليه وسلم رخص فى الرقية من الحمة، والعين والنملة))

وفى ((الصحيحين)) من حديث أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((العين حق)). .

وفى ((سنن أبى داود)) عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان يؤمر العائن فيتوضأ ، ثم يغتسل منه المعين .

وفى ((الصحيحين)) عن عائشة قالت : أمرنى النبى صلى الله عليه وسلم أو أمر أن نسترقى من العين .

وذكر الترمذى ، من حديث سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عروة بن عامر ، عن عبيد بن رفاعة الزرقى ، أن أسماء بنت عميس قالت : يا رسول الله ؛ إن بنى جعفر تصيبهم العين ، أفأسترقى لهم ؟ فقال : ((نعم فلو كان شيء يسبق القضاء لسبقته العين)) قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وروى مالك رحمه الله ، عن ابن شهاب ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، قال : رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل ، فقال : والله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة ، قال : فلبط سهل ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عامرا ، فتغيظ عليه ، وقال : ((علام يقتل أحدكم أخاه ؟ ألا بركت ؟ اغتسل له)) ، فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه ، وأطراف رجليه ، وداخله إزاره فى قدح ، ثم صب عليه ، فراح مع الناس .

وروى مالك رحمه الله أيضا عن محمد بن أبى أمامة بن سهل ، عن أبىه هذا الحديث ، وقال فيه : ((إن العين حق ، توضح له)) ، فتوضأ له .

وذكر عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاووس ، عن أبىه مرفوعا)) : العين حق ، ولو كان شيء سابق القدر ، لسبقته العين ، وإذا استغسل أحدكم ، فليغتسل)) ، ووصله صحيح .

قال الزهرى : يؤمر الرجل العائن بقدح ، فيدخل كفه فيه ، فيتمضمض ، ثم يمجه فى القدح ، ويغسل وجهه فى القدح ، ثم يدخل يده اليسرى ، فيصب على ركبته اليمنى فى القدح ، ثم يدخل يده اليمنى ، فيصب على ركبته اليسرى ، ثم يغسل داخله إزاره ، ولا يوضع القدح فى الأرض ، ثم يصب على رأس الرجل الذى تصيبه العين من خلفه صبة واحدة .

والعين عيانان : عين إنسية ، وعين جنية . فقد صح عن أم سلمة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة ، فقال : ((استرقوا لها ، فإن بها النظرة)) .

قال الحسين بن مسعود الفراء : وقوله ((سفعة)) أى : نظرة ، يعنى من الجن ، يقول : بها عين أصابتها من نظر الجن أنفذ من أسنة الرماح .

ويذكر عن جابر يرفعه : ((إن العين لتدخل الرجل القبر والجمل القدر)) .

وعن أبى سعيد ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجان ، ومن عين الإنسان .

فأبطلت طائفة ممن قل نصيبهم من السمع والعقل أمر العين ، وقالوا : إنما ذلك أوهام لا حقيقة لها ، وهؤلاء من أجهل الناس بالسمع والعقل ومن أغلظهم حجابا ، وأكثفهم طباعا ، وأبعدهم معرفة عن الأرواح والنفوس ، وصفاتها وأفعالها وتأثيراتها ، وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ونحلهم لا تدفع أمر العين ، ولا تتكره ، وإن اختلفوا فى سببه وجهة تأثير العين .

فقال طائفة : إن العائن إذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئة ، انبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعين ، فيتضرر . قالوا : ولا يستنكر هذا ، كما لا يستنكر انبعاث قوة سمية من الأفعى تتصل بالإنسان ، فيهلك ، وهذا أمر قد اشتهر عن نوع من الأفاعى أنها إذا وقع بصرها على الإنسان هلك ، فكذلك العائن .

وقالت فرقة أخرى : لا يستبعد أن ينبعث من عين بعض الناس جواهر لطيفة غير مرئية ، فتتصل بالمعين ، وتتخلل مسام جسمه ، فيحصل له الضرر .

وقالت فرقة أخرى : قد أجرى الله العادة بخلق ما يشاء من الضرر عند مقابلة عين العائن لمن يعينه من غير أن يكون منه قوة ولا سبب ولا تأثير أصلا ، وهذا مذهب منكرى الأسباب والقوى والتأثيرات فى العالم ، وهؤلاء قد سدوا على أنفسهم باب العلل والتأثيرات والأسباب ، وخالفوا العقلاء أجمعين .

ولا ريب أن الله سبحانه خلق فى الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلفة ، وجعل فى كثير منها خواص وكيفيات مؤثرة ، ولا يمكن لعاقل إنكار تأثير الأرواح فى الأجسام ، فإنه أمر مشاهد محسوس ، وأنت ترى الوجه كيف يحمر حمرة شديدة إذا نظر إليه من يحتشمه ويستحي منه ، ويصفر صفرة شديدة عند نظر من يخافه إليه ، وقد شاهد الناس من يسقم من النظر وتضعف قواه ، وهذا كله بواسطة تأثير الأرواح ، ولشدة ارتباطها بالعين ينسب الفعل إليها ، وليست هى الفاعلة ، وإنما التأثير للروح . والأرواح مختلفة فى طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها ، فروح الحاسد مؤذية للمحسود أذى بينا . ولهذا أمر الله سبحانه رسوله أن يستعيذ به من شره . وتأثير الحاسد فى أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية ، وهو أصل الإصابة بالعين ، فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة ، وتقابل المحسود ، فتؤثر فيه بتلك الخاصية . وأشبه الأشياء بهذا الأفعى ، فإن السم كامن فيها بالقوة ، فإذا قابلت عدوها ،

انبعثت منها قوة غضبية ، وتكيفت بكيفية خبيثة مؤذية ، فمنها ما تشدد كقيمتها وتقوى حتى تؤثر فى إسقاط الجنين ، ومنها ما تؤثر فى طمس البصر ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الأبر ، وذى الطفتين من الحيات : ((إنهما يلتزمان البصر ، ويسقطان الحبل)). .

ومنها : ما تؤثر فى الإنسان كقيمتها بمجرد الرؤية من غير اتصال به لشدة خبث تلك النفس ، وكقيمتها الخبيثة المؤثرة ، والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية ، كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة ، بل التأثير يكون تارة بالاتصال ، وتارة بالمقابلة ، وتارة بالرؤية ، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه ، وتارة بالأدعية والرقى والتعوذات ، وتارة بالوهم والتخيل ، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية ، بل قد يكون أعمى فيوصف له الشيء ، فتؤثر نفسه فيه ، وإن لم يره ، وكثير من العائنين يؤثر فى المعين بالوصف من غير رؤية ، وقد قال تعالى لنبيه: {وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر} [القلم: 51] وقال : {قل أعوذ برب الفلق} * من شر ما خلق * ومن شر غاسق إذا وقب * ومن شر النفاثات فى العقد * ومن شر حاسد إذا حسد { فكل عائن حاسد ، وليس كل حاسد عائننا

فلما كان الحاسد أعم من العائن ، كانت الاستعاذة منه استعاذة من العائن ، وهى سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه ، أثرت فيه ، ولا بد ، وإن صادفته حذراً شاكى السلاح لا منفذ فيه للسهم ، لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها ، وهذا بمثابة الرمى الحسى سواء ، فهذا من النفوس والأرواح ، وذلك من الأجسام والأشباح . وأصله من إعجاب العائن بالشيء ، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة ، ثم تستعين على تنفيذ سمها بنظرة إلى المعين وقد يعين الرجل نفسه ، وقد يعين بغير إرادته ، بل بطبعه ، وهذا أهدأ ما يكون من النوع الإنسانى ، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء : إن من عرف بذلك ، حبسه الإمام ، وأجرى له ما ينفق عليه إلى الموت ، وهذا هو الصواب قطعاً .

فصل فى أنواع المقصود بالعلاج النبوى لهذه العلة

والمقصود : العلاج النبوى لهذه العلة ، وهو أنواع ، وقد روى أبو داود فى ((سننه)) عن سهل بن حنيف ، قال : مررنا بسيل ، فدخلت ، فاغتسلت فيه ، فخرجت محموما ، فسمى ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ((مروا أبا ثابت يتعوذ)). قال : فقلت : يا سيدى ؛ والرقى صالحة ؟ فقال : ((لا رقية إلا فى نفس ، أو حمة ، أو لدغة)).

والنفس : العين ، يقال : أصابت فلانا نفس ، أى : عين . والنافس : العائن . واللدغة بدال مهملة وغين معجمة وهى ضربة العقرب ونحوها.

فمن التعوذات والرقى الإكثار من قراءة المعوذتين ، وفاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، ومنها التعوذات النبوية .

نحو : ((أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)).

ونحو : ((أعوذ بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة)).

ونحو : ((أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، من شر ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السماء ، ومن شر ما يعرج فيها ، ومن شر ما ذرأ فى الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل والنهار ، ومن شر طوارق الليل ، إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن)).

ومنها : ((أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه ، ومن شر عباده ، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون)).

ومنها : ((اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم ، وكلماتك التامات من شر ما أنت أخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المأثم والمغرم ، اللهم إنه لا يهزم جنك ، ولا يخلف وعدك ، سبحانك وبحمدك)).

ومنها : ((أعوذ بوجه الله العظيم الذى لا شىء أعظم منه ، وبكلماته التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، وأسماء الله الحسنى ، ما علمت منها وما لم أعلم ، من شر ما خلق وذراً وبرأ ، ومن شر كل ذى شر لا أطاق شره ، ومن شر كل ذى شر أنت أخذ بناصيته ، إن ربى على صراط مستقيم)).

ومنها : ((اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت ، عليك توكلت ، وأنت رب العرش العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، أعلم أن الله على كل شىء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شىء علماً ، وأحصى كل شىء عدداً ، اللهم إنى أعوذ بك من شر نفسى ، وشر الشيطان وشركه ، ومن شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها ، إن ربى على صراط مستقيم)).

وإن شاء قال : ((تحصنت بالله الذى لا إله إلا هو ، إلهى وإله كل شىء ، واعتصمت بربى ورب كل شىء ، وتوكلت على الحى الذى لا يموت ، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله ، حسبى الله ونعم

الوكيل ، حسبى الرب من العباد ، حسبى الخالق من المخلوق ، حسبى الرازق من المرزوق ، حسبى الذى هو حسبى ، حسبى الذى بيده ملكوت كل شىء ، وهو يجير ولا يجار عليه ، حسبى الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله مرمى ، حسبى الله لا إله إلا هو ، عليه توكلت ، وهو رب العرش العظيم)) .

ومن جرب هذه الدعوات والعوذ ، عرف مقدار منفعتها ، وشدة الحاجة إليها ، وهى تمنع وصول أثر العائن ، وتدفعه بعد وصوله بحسب قوة إيمان قائلها ، وقوة نفسه ، واستعداده ، وقوة توكله وثبات قلبه ، فإنها سلاح ، والسلاح بضاربه .

فصل فى ما يدفع به إصابة العين

وإذا كان العائن يخشى ضرر عينه وإصابتها للمعين ، فليدفع شرها بقوله : اللهم بارك عليه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: ((ألا بركت)) أى : قلت : اللهم بارك عليه.

ومما يدفع به إصابة العين قول : ((ما شاء الله لا قوة إلا بالله)) ، روى هشام ابن عروة ، عن أبيه ، أنه كان إذا رأى شيئاً يعجبه ، أو دخل حائطاً من حيطانه، قال : ((ما شاء الله ، لا قوة إلا بالله)).

ومنها رقية جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم التى رواها مسلم فى ((صحيحه)) : ((باسم الله أرقيك ، من كل شىء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ، باسم الله أرقيك)).

ورأى جماعة من السلف أن تكتب له الآيات من القرآن ، ثم يشربها . قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ، ويغسله ، ويسقيه المريض ، ومثله عن أبى قلابة . ويذكر عن ابن عباس : أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادها أثر من القرآن ، ثم يغسل وتسقى . وقال أيوب : رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن ، ثم غسله بماء ، وسقاه رجلاً كان به وجع .

فصل فى أمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره

ومنها : أن يؤمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره وفيه قولان ؛ أحدهما : أنه فرجه .
والثانى : أنه طرف إزاره الداخلى الذى يلى جسده من الجانب الأيمن ، ثم يصب على رأس المعين من
خلفه بغتة ، وهذا مما لا يناله علاج الأطباء ، ولا ينتفع به من أنكره ، أو سخر منه ، أو شك فيه أو
فعله مجربا لا يعتقد أن ذلك ينفعه .

وإذا كان فى الطبيعة خواص لا تعرف الأطباء عللها البتة ، بل هى عندهم خارجة عن قياس الطبيعة تفعل
بالخاصية ، فما الذى ينكره زنادقتهم وجهلتهم من الخواص الشرعية ، هذا مع أن فى المعالجة بهذا
الاستغسال ما تشهد له العقول الصحيحة ، وتقر لمناسبته ، فاعلم أن ترياق سم الحية فى لحمها وأن
علاج تأثير النفس الغضبية فى تسكين غضبها ، وإطفاء نارها بوضع يدك عليه والمسح عليه ، وتسكين
غضبه ، وذلك بمنزلة رجل معه شعلة من نار ، وقد أراد أن يقدفك بها ، فصببت عليها الماء ، وهى فى
يده حتى طفتت ، ولذلك أمر العائن أن يقول : ((اللهم بارك عليه)) ليدفع تلك الكيفية الخبيثة بالدعاء الذى
هو إحسان إلى المعين ، فإن دواء الشئ بضده . ولما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر فى المواضع
الرقيقة من الجسد ، لأنها تطلب النفوذ ، فلا تجد أرق من المغابن ، وداخلة الإزار ، ولا سيما إن كان
كناية عن الفرج فإذا غسلت بالماء ، بطل تأثيرها وعملها ، وأيضا فهذه المواضع للأرواح الشيطانية
بها اختصاص .

والمقصود : أن غسلها بالماء يطفىء تلك النارية ، ويذهب بتلك السمية .

وفيه أمر آخر ، وهو وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها تنفيذا ، فيطفىء تلك
النارية والسمية بالماء ، فيشفى المعين ، وهذا كما أن ذوات السموم إذا قتلت بعد لسعها ، خف أثر اللسعة
عن الملسوع ، ووجد راحة ، فإن أنفسها تمد أذاها بعد لسعها ، وتوصله إلى الملسوع . فإذا قتلت ، خف
الألم ، وهذا مشاهد . وإن كان من أسبابه فرح الملسوع ، واشتفاء نفسه بقتل عدوه ، فتقوى الطبيعة على
الألم ، فتدفعه .

وبالجملة .. غسل العائن يذهب تلك الكيفية التى ظهرت منه ، وإنما ينفع غسله عند تكيف نفسه بتلك
الكيفية .

فإن قيل : فقد ظهرت مناسبة الغسل ، فما مناسبة صب ذلك الماء على المعين ؟

قيل : هو فى غاية المناسبة ، فإن ذلك الماء ماء طفىء به تلك النارية ، وأبطل تلك الكيفية الرديئة من
الفاعل ، فكما طفتت به النارية القائمة بالفاعل طفتت به ، وأبطلت عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر
العائن ، والماء الذى يطفأ به الحديد يدخل فى أدوية عدة طبيعية ذكرها الأطباء ، فهذا الذى طفىء به
نارية العائن ، لا يستتكر أن يدخل فى دواء يناسب هذا الداء .

وبالجملة .. فطب الطبائعية وعلاجهم بالنسبة إلى العلاج النبوى ، كطب الطريقة بالنسبة إلى طبهم ، بل
أقل ، فإن التفاوت الذى بينهم وبين الأنبياء أعظم ، وأعظم من التفاوت الذى بينهم وبين الطريقة بما لا
يدرك الإنسان مقداره ، فقد ظهر لك عقد الإخاء الذى بين الحكمة والشرع ، وعدم مناقضة أحدهما للآخر

، والله يهدى من يشاء إلى الصواب ، ويفتح لمن أدام قرع باب التوفيق منه كل باب ، وله النعمة السابغة ،
والحجة البالغة .

فصل فى ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردّها عنه

ومن علاج ذلك أيضا والاحتراز منه ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردّها عنه ، كما ذكر البغوى فى كتاب ((شرح السنة)) : أن عثمان رضى الله عنه رأى صبيا مليحا ، فقال : دسموا نونته ، لئلا تصيبه العين ، ثم قال فى تفسيره : ومعنى ((دسموا نونته)) أى : سودوا نونته ، والنونة : النقرة التى تكون فى ذقن الصبى الصغير .

وقال الخطابى فى ((غريب الحديث)) له عن عثمان : إنه رأى صبيا تأخذه العين ، فقال : دسموا نونته . فقال أبو عمرو : سألت أحمد بن يحيى عنه ، فقال : أراد بالنونة : النقرة التى فى ذقنه . والتدسيم : التسويد . أراد : سودوا ذلك الموضع من ذقنه ، ليرد العين . قال ومن هذا حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ذات يوم ، وعلى رأسه عمامة دسماء أى : سوداء أراد الاستشهاد على اللفظة ، ومن هذا أخذ الشاعر قوله :

ما كان أحوج ذا الكمال إلى عيب يوقيه من العين

فصل فى الرقى التى ترد العين

ومن الرقى التى ترد العين ما ذكر عن أبى عبد الله الساجى أنه كان فى بعض أسفاره للحج أو الغزو على ناقة فارهة ، وكان فى الرفقة رجل عائن ، فلما نظر إلى شىء إلا أتلفه ، قيل لأبى عبد الله : احفظ ناقتك من العائن ، فقال : ليس له إلى ناقتى سبيل ، فأخبر العائن بقوله ، فتحين غيبة أبى عبد الله ، فجاء إلى رحله ، فنظر إلى الناقة ، فاضطربت وسقطت ، فجاء أبو عبد الله ، فأخبر أن العائن قد عانها ، وهى كما ترى ، فقال : دلونى عليه . فدل ، فوقف عليه ، وقال : بسم الله ، حبس حابس ، وحجر يابس ، وشهاب قابس ، ردت عين العائن عليه ، وعلى أحب الناس إليه ، {فارجع البصر هل ترى من فطور*} ثم ارجع البصر كرتين ينقلب إليك البصر خاسئاً وهو حسير{[المالك : 3-4] فخرجت حدقتنا العائن ، وقامت الناقة لا بأس بها .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى العلاج العام لكل شكوى بالرقية الإلهية

روى أبو داود فى ((سننه)): من حديث أبى الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((من اشتكى منكم شيئاً ، أو اشتكاه أخ له فليقل : ربنا الله الذى فى السماء ، تقدس اسمك ، أمرك فى السماء والأرض كما رحمتك فى السماء ، فاجعل رحمتك فى الأرض ، واغفر لنا حوبنا وخطايانا أنت رب الطيبين ، أنزل رحمة من رحمتك ، وشفاء من شفائك على هذا الوجع ، فيبرأ بإذن الله)).

وفى ((صحيح مسلم)) عن أبى سعيد الخدرى ، أن جبريل عليه السلام أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ؛ أشتكيت ؟ فقال : ((نعم)). فقال جبريل عليه السلام : ((باسم الله أرقيك من كل شىء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ، باسم الله أرقيك)).

فان قيل : فما تقولون فى الحديث الذى رواه أبو داود : ((لا رقية إلا من عين، أو حمة)) ، والحمة : ذوات السموم كلها ؟

فالجواب : أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد به نفي جواز الرقية فى غيرها ، بل المراد به : لا رقية أولى وأنفع منها فى العين والحمة ، ويدل عليه سياق الحديث ، فإن سهل ابن حنيف قال له لما أصابته العين : أو فى الرقى خير ؟ فقال : ((لا رقية إلا فى نفس

أو حمة)) ويدل عليه سائر أحاديث الرقى العامة والخاصة ، وقد روى أبو داود من حديث أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا رقية إلا من عين ، أو حمة ، أو دم يرقأ)).

وفى ((صحيح مسلم)) عنه أيضا : ((رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من العين والحمة والنملة)).

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى رقية اللديغ بالفاتحة

أخرجنا فى ((الصحيحين)) من حديث أبى سعيد الخدرى ، قال : ((انطلق نفر من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافروها حتى نزلوا على حى من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحى ، فسعوا له بكل شىء لا ينفعه شىء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعلهم أن يكون عند بعضهم شىء . فأتوهم ، فقالوا : يا أيها الرهط ؛ إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شىء لا ينفعه ، فهل عند أحد منكم من شىء ؟ فقال بعضهم : نعم والله إنى لأرقى ، ولكن استصفناكم ، فلم تضيفونا ، فما أنا براق حتى تجعلوا لنا جعلا ، فصالحوهم على قطع من الغنم ، فانطلق يتقل عليه ، ويقرأ : {الحمد لله رب العالمين} ، فكأنما أنشط من عقال ، فانطلق يمشى وما به قلبه ، قال : فأوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم : اقتسموا ، فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنذكر له الذى كان ، فننظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له ذلك ، فقال : ((وما يدريك أنها رقية)) ؟ ، ثم قال : ((قد أصبتم ، اقساموا واضربوا الى معكم سهما)) .

وقد روى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((خير الدواء القرآن)) .

ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة ، فما الظن بكلام رب العالمين ، الذى فضله على كل كلام كفضل الله على خلقه الذى هو الشفاء التام ، والعصمة النافعة ، والنور الهادى ، والرحمة العامة ، الذى لو أنزل على جبل لتصدع من عظمته وجلالته . قال تعالى : {وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين} [الإسراء : 82] . و((من)) ههنا لبيان الجنس لا للتبويض ، هذا أصح القولين ، كقوله تعالى : {وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما} [الفتح : 29] وكلهم من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، فما الظن بفاتحة الكتاب التى لم ينزل فى القرآن ، ولا فى التوراة ، ولا فى الإنجيل ، ولا فى الزبور مثلها ، المتضمنة لجميع معانى كتب الله ، المشتملة على ذكر أصول أسماء الرب تعالى ومجامعها ، وهى : الله ، والرب ، والرحمن ، وإثبات المعاد، وذكر التوحيدين : توحيد الربوبية ، وتوحيد الإلهية ، وذكر الافتقار إلى الرب سبحانه فى طلب الإعانة وطلب الهداية ، وتخصيصه سبحانه بذلك ، وذكر أفضل الدعاء على الإطلاق وأنفعه وأفضله ، وما العباد أحوج شىء إليه ، وهو الهداية إلى صراطه المستقيم ، المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما أمر به ، واجتناب ما نهى عنه ، والاستقامة عليه إلى الممات ، ويتضمن ذكر أصناف الخلائق وانقسامهم إلى منعم عليه بمعرفة الحق ، والعمل به ، ومحبتة ، وإيثاره ، ومغضوب عليه بعدوله عن الحق بعد معرفته له ، وضال بعدم معرفته له . وهؤلاء أقسام الخليقة مع تضمنها لإثبات القدر ، والشرع ، والأسماء ، والصفات ، والمعاد ، والنبوات ، وتزكية النفوس ، وإصلاح القلوب ، وذكر عدل الله وإحسانه ، والرد على جميع أهل البدع والباطل ، كما ذكرنا ذلك فى كتابنا الكبير ((مدارج السالكين)) فى شرحها . وحقيق بسورة هذا بعض شأنها ، أن يستشفى بها من الأدواء ، ويرقى بها اللديغ.

وبالجملة .. فما تضمنته الفاتحة من إخلاص العبودية والثناء على الله ، وتفويض الأمر كله إليه ، والاستعانة به ، والتوكل عليه ، وسؤاله مجامع النعم كلها ، وهى الهداية التى تجلب النعم ، وتدفع النقم ، من أعظم الأدوية الشافية الكافية .

وقد قيل : إن موضع الرقية منها : {إياك نعبد وإياك نستعين}{الفاتحة : 4} ، ولا ريب أن هاتين الكلمتين من أقوى أجزاء هذا الدواء ، فإن فيهما من عموم التفويض والتوكل ، والالتجاء والاستعانة ، والافتقار والطلب ، والجمع بين أعلى الغايات ، وهي عبادة الرب وحده ، وأشرف الوسائل وهي الاستعانة به على عبادته ما ليس في غيرها ، ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه ، وفقدت الطبيب والدواء ، فكنت أتعالج بها ، أخذ شربة من ماء زمزم ، وأقرأها عليها مرارا ، ثم أشربه ، فوجدت بذلك البرء التام ، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع ، فأنتفع بها غاية الانتفاع .

فصل فى أن لتأثير الرقى بالفاتحة وغيرها سرا بديعا فى علاج ذوات السموم

وفى تأثير الرقى بالفاتحة وغيرها فى علاج ذوات السموم سر بديع ، فإن ذوات السموم أثرت بكيفيات نفوسها الخبيثة ، كما تقدم ، وسلاحها حماتها التى تلدغ بها ، وهى لا تلدغ حتى تغضب ، فإذا غضبت ، ثار فيها السم فتقذفه بألتها ، وقد جعل الله سبحانه لكل داء دواء ، ولكل شىء ضدا ، ونفس الراقى تفعل فى نفس المرقى ، فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال ، كما يقع بين الداء والدواء ، فتقوى نفس الراقى وقوته بالرقية على ذلك الداء ، فيدفعه بإذن الله ، ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال ، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين ، يقع بين الداء والدواء الروحانيين ، والروحانى ، والطبيعى ، وفى النفث والتفل استعانة بتلك الرطوبة والهواء ، والنفس المباشرة للرقية ، والذكر والدعاء ، فإن الرقية تخرج من قلب الراقى وفمه ، فإذا صاحبها شىء من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس ، كانت أتم تأثيرا ، وأقوى فعلا ونفودا ، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية .

وبالجملة .. فنفس الراقى تقابل تلك النفوس الخبيثة ، وتزيد بكيفية نفسه ، وتستعين بالرقية وبالنفث على إزالة ذلك الأثر ، وكلما كانت كيفية نفس الراقى أقوى ، كانت الرقية أتم ، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها .

وفى النفث سر آخر ، فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة ، ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان . قال تعالى : {ومن شر النفاثات فى العقد}، وذلك لأن النفس تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة ، وترسل أنفاسها سهاما لها ، وتمدها بالنفث والنقل الذى معه شىء من الريق مصاحب لكيفية مؤثرة ، والسواحر تستعين بالنفث استعانة بينة ، وإن لم تتصل بجسم المسحور ، بل تنفث على العقدة وتعقدها ، وتتكلم بالسحر ، فيعمل ذلك فى المسحور بتوسط الأرواح السفلية الخبيثة ، فتقابلها الروح الزكية الطيبة بكيفية الدفع والتكلم بالرقية ، وتستعين بالنفث ، فأيهما قوى كان الحكم له ، ومقابلة الأرواح بعضها لبعض ، ومحاربتها وألتها من جنس مقابلة الأجسام ، ومحاربتها وألتها سواء ، بل الأصل فى المحاربة والتقابل للأرواح والأجسام ألتها وجندها ، ولكن من غلب عليه الحس لا يشعر بتأثيرات الأرواح وأفعالها وانفعالاتها لاستيلاء سلطان الحس عليه ، وبعده من عالم الأرواح ، وأحكامها ، وأفعالها .

والمقصود .. أن الروح إذا كانت قوية وتكيفت بمعانى الفاتحة واستعانت بالنفث والتفل ، قابلت ذلك الأثر الذى حصل من النفوس الخبيثة ، فأزالتة .. والله أعلم .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج لدغة العقرب بالرقية

روى ابن أبى شيبة فى ((مسنده)) ، من حديث عبد الله بن مسعود ، قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ، إذ سجد فلدغته عقرب فى أصبعه ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ((لعن الله العقرب ما تدع نبيا ولا غيره)) ، قال : ثم دعا بإناء فيه ماء وملح ، فجعل يضع موضع اللدغة فى الماء والملح ، ويقرأ : {قل هو الله أحد ، والمعوذتين} حتى سكنت .

فى هذا الحديث العلاج بالدواء المركب من الأمرين : الطبيعى والإلهى ، فإن فى سورة الإخلاص من كمال التوحيد العلمى الاعتقادى ، وإثبات الأحدية لله ، المستلزمة نفى كل شركة عنه ، وإثبات الصمدية المستلزمة لإثبات كل كمال له مع كون الخلائق تصمد إليه فى حوائجها ، أى : تقصده الخليقة ، وتتوجه إليه ، علويها وسفليها ، ونفى الوالد والولد ، والكفاء عنه المتضمن لنفى الأصل ، والفرع والنظير ، والمماثل مما اختصت به وصارت تعدل ثلث القرآن ، فى اسمه ((الصمد)) إثبات كل الكمال ، وفى نفى الكفاء التنزيه عن الشبيه والمثال . وفى ((الأحد)) نفى كل شريك لذى الجلال ، وهذه الأصول الثلاثة هى مجامع التوحيد .

وفى المعوذتين الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا ، فإن الاستعاذة من شر ما خلق تعم كل شر يستعاذ منه ، سواء أكان فى الأجسام أو الأرواح ، والاستعاذة من شر الغاسق وهو الليل ، وآيته وهو القمر إذا غاب ، تتضمن الاستعاذة من شر ما ينتشر فيه من الأرواح الخبيثة التى كان نور النهار يحول بينها وبين الانتشار ، فلما أظلم الليل عليها وغاب القمر ، انتشرت وعاثت .

والاستعاذة من شر النفاثات فى العقد تتضمن الاستعاذة من شر السواحر وسحرهن .

والاستعاذة من شر الحاسد تتضمن الاستعاذة من النفوس الخبيثة المؤذية بحسدها ونظرها .

والسورة الثانية : تتضمن الاستعاذة من شر شياطين الإنس والجن ، فقد جمعت السورتان الاستعاذة من كل شر ، ولهما شأن عظيم فى الاحتراس والتحصن من الشرور قبل وقوعها ، ولهذا أوصى النبى صلى الله عليه وسلم عقبه بن عامر بقراءتهما عقب كل صلاة ، ذكره الترمذى فى ((جامعه)) وفى هذا سر عظيم فى استدفاع الشرور من الصلاة إلى الصلاة . وقال : ما تعوذ المتعوذون بمثلهما . وقد ذكر أنه صلى الله عليه وسلم سحر فى إحدى عشرة عقدة ، وأن جبريل نزل عليه بهما ، فجعل كلما قرأ آية منهما انحلت عقدة ، حتى انحلت العقد كلها ، وكأنما أنشط من عقال .

وأما العلاج الطبيعى فيه ، فإن فى الملح نفعا لكثير من السموم ولا سيما لدغة العقرب ، قال صاحب ((القانون)) : يضمده به مع بذر الكتان للسع العقرب ، وذكره غيره أيضا . وفى الملح من القوة الجاذبة المحللة ما يجذب السموم ويحللها ، ولما كان فى لسعها قوة نارية تحتاج إلى تبريد وجذب وإخراج جمع بين الماء المبرد لنار اللسعة ، والملح الذى فيه جذب وإخراج ، وهذا أتم ما يكون من العلاج وأيسره وأسهله ، وفيه تنبيه على أن علاج هذا الداء بالتبريد والجذب والإخراج .. والله أعلم .

وقد روى مسلم فى ((صحيحه)) عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ؛ ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال : ((أما لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ،

لم تضرك)) .

واعلم أن الأدوية الطبيعية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله ، وتمنع من وقوعه ، وإن وقع لم يقع وقوعا مضرا ، وإن كان مؤذيا ، والأدوية الطبيعية إنما تنفع ، بعد حصول الداء ، فالتعوذات والأذكار ، إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب ، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه ، فالرقى والعوذ تستعمل لحفظ الصحة ، ولإزالة المرض ، أما الأول : فكما فى ((الصحيحين)) من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه : {قل هو الله أحد والمعوذتين . ثم يمسح بهما وجهه ، وما بلغت يده من جسده}.

وكما فى حديث عوذة أبى الدرداء المرفوع : ((اللهم أنت ربى لا إله إلا أنت عليك توكلت وأنت رب العرش العظيم)) ، وقد تقدم وفيه)) : من قالها أول نهاره لم تصبه مصيبة حتى يمسى ، ومن قالها آخر نهاره لم تصبه مصيبة حتى يصبح)) .

وكما فى ((الصحيحين)) : ((من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه)) .

وكما فى ((صحيح مسلم)) عن النبى صلى الله عليه وسلم : ((من نزل منزلا فقال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضره شىء حتى يرتحل من منزله ذلك)) .

وكما فى ((سنن أبى داود)) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى السفر يقول بالليل : ((يا أرض ؛ ربى وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فىك ، وشر ما يدب عليك ، أعوذ بالله من أسد وأسود ، ومن الحية والعقرب ، ومن ساكن البلد ، ومن والد وما ولد)) .

وأما الثانى : فكما تقدم من الرقية بالفاتحة ، والرقية للعقرب وغيرها مما يأتى .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى رقية النملة

قد تقدم من حديث أنس الذى فى ((صحيح مسلم)) أنه صلى الله عليه وسلم ((رخص فى الرقية من الحمة والعين والنملة)).

وفى ((سنن أبى داود)) عن الشفاء بنت عبد الله ، قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة ، فقال : ((ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة)).

النملة : قروح تخرج فى الجنبين ، وهو داء معروف ، وسمى نملة ، لأن صاحبه يحس فى مكانه كأن نملة تدب عليه وتعضه ، وأصنافها ثلاثة ، قال ابن قتيبة وغيره : كان المجوس يزعمون أن ولد الرجل من أخته إذا خط على النملة ، شفى صاحبها ، ومنه قول الشاعر :

ولا عيب فىنا غير عرف لمعشر كرام وأنا لا نخط على النمل

وروى الخلال : أن الشفاء بنت عبد الله كانت ترقى فى الجاهلية من النملة ، فلما هاجرت إلى النبى صلى الله عليه وسلم وكانت قد بايعته بمكة ، قالت : يا رسول الله ؛ إنى كنت أرقى فى الجاهلية من النملة ، وإنى أريد أن أعرضها عليك ، فعرضت عليه فقالت : بسم الله ضلت حتى تعود من أفواهاها ، ولا تضر أحدا ، اللهم اكشف البأس رب الناس ، قال : ترقى بها على عود سبع مرات ، وتقصد مكانا نظيفا ، وتلكه على حجر بخل خمر حاذق ، وتطليه على النملة . وفى الحديث : دليل على جواز تعليم النساء الكتابة .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى رقية الحية

قد تقدم قوله : ((لا رقية إلا فى عين ، أو حمة)) ، الحمة : بضم الحاء وفتح الميم وتخفيفها .

وفى ((سنن ابن ماجه)) من حديث عائشة : ((رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من الحية والعقرب)).

ويذكر عن ابن شهاب الزهرى ، قال : لدغ بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حية ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ((هل من راق))؟ فقالوا : يا رسول الله ؛ إن آل حزم كانوا يرقون رقية الحية ، فلما نهيت عن الرقى تركوها ، فقال : ((ادعو عمارة بن حزم)) فدعوه ، فعرض عليه رقاها ، فقال : ((لا بأس بها)) فأذن له فيها فرقاها .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى رقية القرحة والجرح

أخرجنا فى ((الصحيحين)) عن عائشة قالت : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى الإنسان أو كانت به قرحة أو جرح ، قال بأصبعه : هكذا ووضع سفيان سبابته بالأرض ، ثم رفعها وقال : ((بسم الله ، تربة أرضنا بريقة بعضنا ، يشفى سقيمنا بإذن ربنا)) .

هذا من العلاج الميسر النافع المركب ، وهى معالجة لطيفة يعالج بها القروح والجراحات الطرية ، لا سيما عند عدم غيرها من الأدوية إذ كانت موجودة بكل أرض ، وقد علم أن طبيعة التراب الخالص باردة يابسة مجففة لرطوبات القروح والجراحات التى تمنع الطبيعة من جودة فعلها ، وسرعة اندمالها ، لا سيما فى البلاد الحارة ، وأصحاب الأمزجة الحارة ، فإن القروح والجراحات يتبعها فى أكثر الأمر سوء مزاج حار ، فيجتمع حرارة البلد والمزاج والجراح وطبيعة التراب الخالص باردة يابسة أشد من برودة جميع الأدوية المفردة الباردة فتقابل برودة التراب حرارة المرض ، لا سيما إن كان التراب قد غسل وجفف ، ويتبعها أيضا كثرة الرطوبات الرديئة ، والسيلان ، والتراب مجفف لها ، مزيل لشدة يبسه وتجفيفه للرطوبة الرديئة المانعة من برئها ، ويحصل به مع ذلك تعديل مزاج العضو العليل ، ومتى اعتدل مزاج العضو قويت قواه المدبرة ، ودفعت عنه الألم بإذن الله .

ومعنى الحديث : أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ، ثم يضعها على التراب ، فيعلق بها منه شىء ، فيمسح به على الجرح ، ويقول هذا الكلام لما فيه من بركة ذكر اسم الله ، وتفويض الأمر إليه ، والتوكل عليه ، فينضم أحد العلاجين إلى الآخر ، فيقوى التأثير .

وهل المراد بقوله : ((تربة أرضنا)) جميع الأرض أو أرض المدينة خاصة ؟ فيه قولان ، ولا ريب أن من التربة ما تكون فيه خاصية ينفع بخاصيته من أدواء كثيرة ، ويشفى بها أسقاما رديئة .

قال ((جالينوس)) : رأيت بالإسكندرية مطحولين ، ومستسقين كثيرا يستعملون طين مصر ، ويطلون به على سوقهم ، وأفخاذهم ، وسواعدهم ، وظهورهم ، وأضلاعهم ، فينتفعون به منفعة بينة . قال : وعلى هذا النحو فقد ينفع هذا الطلاء للأورام العفنة والمترهلة الرخوة ، قال : وإنى لأعرف قوما ترهلت أبدانهم كلها من كثرة استقراغ الدم من أسفل ، انتفعوا بهذا الطين نفعا بينا ، وقوما آخرين شفوا به أوجاعا مزمنة كانت متمكنة فى بعض الأعضاء تمكنا شديدا ، فبرأت وذهبت أصلا .

وقال صاحب ((الكتاب المسيحي)) : قوة الطين المجلوب من ((كنوس)) وهى جزيرة المصطكى قوة تجلو وتغسل ، وتنتبت اللحم فى القروح ، وتختم القروح .. انتهى .

وإذا كان هذا فى هذه التريبات ، فما الظن بأطيب تربة على وجه الأرض وأبركها ، وقد خالطت ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقارنت رقيته باسم ربه ، وتفويض الأمر إليه ، وقد تقدم أن قوى الرقية وتأثيرها بحسب الراقى ، وانفعال المرقى عن رقيته ، وهذا أمر لا ينكره طبيب فاضل عاقل مسلم ، فإن انتقى أحد الأوصاف ، فليل ما شاء .

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الوجع بالرقية

روى مسلم في ((صحيحه)) عن عثمان بن أبي العاص ، ((أنه شكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((ضع يدك على الذي تألم من جسدي)) وقل : بسم الله ثلاثا ، وقل سبع مرات : أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر)) ففي هذا العلاج من ذكر الله ، والتفويض إليه ، والاستعاذة بعزته وقدرته من شر الألم ما يذهب به ، وتكراره ليكون أنجع وأبلغ ، كتكرار الدواء لإخراج المادة ، وفي السبع خاصية لا توجد في غيرها ، وفي ((الصحيحين)) : أن النبي صلى الله عليه وسلم ، ((كان يعوذ بعض أهله ، يمسح بيده اليمنى ، ويقول : ((اللهم رب الناس ، أذهب الباس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما)) . ففي هذه الرقية توسل إلى الله بكمال زبوبيته ، وكما رحمته بالشفاء ، وأنه وحده الشافي ، وأنه لا شفاء إلا شفاؤه ، فتضمنت التوسل إليه بتوحيده وإحسانه وربوبيته .

فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج حر المصيبة وحرزها

قال تعالى : {وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون} [البقرة: . 155] وفي ((المسند)) عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون ، اللهم أجرني في مصيبتى وأخلف لي خيرا منها ، إلا أجره الله في مصيبتيه ، وأخلف له خيرا منها)).

وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب ، وأنفعه له في عاجلته وآجلته ، فأنها تتضمن أصلين عظيمين إذا تحقق العبد بمعرفتهما تسلى عن مصيبتيه.

أحدهما : أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة ، وقد جعله عند العبد عارية ، فإذا أخذه منه ، فهو كالمعير يأخذ متاعه من المستعير ، وأيضا فإنه محفوف بعدمين : عدم قبله ، وعدم بعده ، وملك العبد له متعة معارة في زمن يسير ، وأيضا فإنه ليس الذي أوجده من عدمه ، حتى يكون ملكه حقيقة ، ولا هو الذي يحفظه من الأفات بعد وجوده ، ولا يبقى عليه وجوده ، فليس له فيه تأثير ، ولا ملك حقيقي ، وأيضا فإنه متصرف فيه بالأمر تصرف العبد المأمور المنهي ، لا تصرف الملاك ، ولهذا لا يباح له من التصرفات فيه إلا ما وافق أمر مالكة الحقيقي .

والثاني : أن مصير العبد ومرجعه إلى الله مولاه الحق ، ولا بد أن يخلف الدنيا وراء ظهره ، ويجيء ربه فردا كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ولا عشيرة ، ولكن بالحسنات والسيئات ، فإذا كانت هذه بداية العبد وما خوله ونهايته ، فكيف يفرح بوجود ، أو يأسى على مفقود ، ففكره في مبدئه ومعاده من أعظم علاج هذا الداء ، ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه . قال تعالى : {ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ، إن ذلك على الله يسير * لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم * والله لا يحب كل مختال فخور} [الحديد : 22].

ومن علاجه أن ينظر إلى ما أصيب به ، فيجد ربه قد أبقى عليه مثله ، أو أفضل منه ، وادخر له إن صبر ورضى ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مضاعفة ، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي .

ومن علاجه أن يطفئ نار مصيبتيه ببرد التأسي بأهل المصائب ، وليعلم أنه في كل واد بنو سعد ، ولينظر يمنة ، فهل يرى إلا محنة ؟ ثم ليعطف يسرة ، فهل يرى إلا حسرة ؟ ، وأنه لو فتش العالم لم ير فيهم إلا مبتلى ، إما بفوات محبوب ، أو حصول مكروه ، وأن شرور الدنيا أحلام نوم أو كظل زائل ، إن أضحت قليلا ، أبكت كثيرا ، وإن سرت يوما ، ساءت دهرا ، وإن متعت قليلا ، منعت طويلا ، وما ملأت دارا خيرة إلا ملأتها عيرة ، ولا سرته بيوم سرور إلا خبأت له يوم شرور .

قال ابن مسعود رضى الله عنه : لكل فرحة ترحة ، وما ملئ بيت فرحا إلا ملئ ترحا .

وقال ابن سيرين : ما كان ضحك قط إلا كان من بعده بكاء .

وقالت هند بنت النعمان : لقد رأيتنا ونحن من أعر الناس وأشدهم ملكا ، ثم لم تغب الشمس حتى رأيتنا ونحن أقل الناس ، وأنه حق على الله ألا يملأ دارا خيرة إلا ملاءها عبرة .

وسألها رجل أن تحدثه عن أمرها ، فقالت : أصبحنا ذا صباح ، وما فى العرب أحد إلا يرجونا ، ثم أمسينا وما فى العرب أحد إلا يرحمنا .

وبكت أختها حرقة بنت النعمان يوما ، وهى فى عزها ، فقيل لها : ما يبكيك ، لعل أحدا آذاك ؟ قالت : لا ، ولكن رأيت غضارة فى أهلى ، وقلما امتلأت دار سرورا إلا امتلأت حزنا .

قال إسحاق بن طلحة : دخلت عليها يوما ، فقلت لها : كيف رأيت عبرات الملوك ؟ فقالت : ما نحن فيه اليوم خير مما كنا فيه الأمس ، إنا نجد فى الكتب أنه ليس من أهل بيت يعيشون فى خيرة إلا سيعقبون بعدها عبرة ، وأن الدهر لم يظهر لقوم بيوم يحبونه إلا بطن لهم بيوم يكرهونه ، ثم قالت :

فبينما نسوس الناس والأمر أمرنا إذا نحن فيهم سوقة نتتصف

فأف لدينا لا يدوم نعيمها تقلب تارات بنا وتصرف

ومن علاجها : أن يعلم أن الجزع لا يردّها ، بل يضاعفها ، وهو فى الحقيقة من تزايد المرض .

ومن علاجها : أن يعلم أن فوت ثواب الصبر والتسليم ، وهو الصلاة والرحمة والهداية التى ضمنها الله على الصبر والاسترجاع ، أعظم من المصيبة فى الحقيقة .

ومن علاجها : أن يعلم أن الجزع يشمت عدوه ، ويسوء صديقه ، ويغضب ربه ، ويسر شيطانه ، ويحبط أجره ، ويضعف نفسه ، وإذا صبر واحتسب أنضى شيطانه ، وردّه خاسئا ، وأرضى ربه ، وسر صديقه ، وساء عدوه ، وحمل عن إخوانه ، وعزاهم هو قبل أن يعزوه ، فهذا هو الثبات والكمال الأعظم ، لا لطم الخدود وشق الجيوب ، والدعاء بالويل والثبور ، والسخط على المقدور .

ومن علاجها : أن يعلم أن ما يعقبه الصبر والاحتساب من اللذة والمسرة أضعاف ما كان يحصل له بقاء ما أصيب به لو بقى عليه ، ويكفيه من ذلك بيت الحمد الذى يبنى له فى الجنة على حمده لربه واسترجاعه ، فلينظر : أى المصيبتين أعظم ؟ مصيبة العاجلة ، أو مصيبة فوات بيت الحمد فى جنة الخلد ؟

وفى الترمذى مرفوعا : ((يود ناس يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض فى الدنيا لما يرون من ثواب أهل البلاء)) .

وقال بعض السلف : لولا مصائب الدنيا لوردنا القيامة مفاليس .

ومن علاجها : أن يروح قلبه بروح رجاء الخلف من الله ، فإنه من كل شىء عوض إلا الله ، فما منه عوض كما قيل :

من كل شىء إذا ضيعته عوض وما من الله إن ضيعته عوض

ومن علاجها : أن يعلم أن حظه من المصيبة ما تحدثه له ، فمن رضى فله الرضى ، ومن سخط ، فله السخط ، فحظك منها ما أحدثته لك ، فاختر خير الحظوظ أو شرها ، فإن أحدثت له سخطا وكفرا ، كتب فى ديوان الهالكين ، وإن أحدثت له جزعا وتفریطا فى ترك واجب ، أو فى فعل محرم ، كتب فى ديوان المفرطين ، وإن أحدثت له شكاية وعدم صبر ، كتب فى ديوان المغبونين ، وإن أحدثت له اعتراضا على الله ، وقدحا فى حكمته ، فقد قرع باب الزندقة أو ولجه ، وإن أحدثت له صبورا وثباتا لله ، كتب فى ديوان الصابرين ، وإن أحدثت له الرضى عن الله ، كتب فى ديوان الراضين ، وإن أحدثت له الحمد والشكر ، كتب فى ديوان الشاكرين ، وكان تحت لواء الحمد مع الحمادين ، وإن أحدثت له محبة واشتياقا إلى لقاء ربه ، كتب فى ديوان المحبين المخلصين .

وفى ((مسند الإمام أحمد)) والترمذى ، من حديث محمود بن لبيد يرفعه : ((إن الله إذا أحب قوما ابتلاهم ، فمن رضى فله الرضى ، ومن سخط فله السخط)) . زاد أحمد : ((ومن جزع فله الجزع)) .

ومن علاجها : أن يعلم أنه وإن بلغ فى الجزع غايته ، فأخر أمره إلى صبر الاضطرار ، وهو غير محمود ولا مثاب ، قال بعض الحكماء : العاقل يفعل فى أول يوم من المصيبة ما يفعله الجاهل بعد أيام ، ومن لم يصبر صبر الكرام ، سلا سلو البهائم

وفى ((الصحيح)) مرفوعا : ((الصبر عند الصدمة الأولى)).

(يتبع...)

وقال الأشعث بن قيس : إنك إن صبرت إيمانا واحتسابا ، وإلا سلوت سلو البهائم .

ومن علاجها : أن يعلم أن أنفع الأدوية له موافقة ربه وإلهه فيما أحبه ورضيه له ، وأن خاصية المحبة وسرها موافقة المحبوب ، فمن ادعى محبة محبوب ، ثم سخط ما يحبه ، وأحب ما يسخطه ، فقد شهد على نفسه بكذبه وتمقت إلى محبوبه .

وقال أبو الدرداء : إن الله إذا قضى قضاء ، أحب أن يرضى به.

وكان عمران بن حصين يقول فى علقته : أحبه إلى أحبه إليه ، وكذلك قال أبو العالية .

وهذا دواء وعلاج لا يعمل إلا مع المحبين ، ولا يمكن كل أحد أن يتعالج به .

ومن علاجها : أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين ، وأدومهما : لذة تمتعه بما أصيب به ، ولذة تمتعه بثواب الله له ، فإن ظهر له الرجحان ، فأثر الراجح ، فليحمد الله على توفيقه ، وإن أثر المرجوح من كل وجه ، فليعلم أن مصيبته فى عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيبته التى أصيب بها فى دنياه

ومن علاجها : أن يعلم أن الذى ابتلاه بها أحكم الحاكمين ، وأرحم الراحمين ، وأنه سبحانه لم يرسل إليه البلاء ليهلكه به ، ولا ليعذبه به ولا ليجتاحه ، وإنما افتقده به ليمتحن صبره ورضاه عنه وإيمانه ، وليسمع تضرعه وابتهاله ، وليراه طريقا ببابه ، لأنذا بجنابه ، مكسور القلب بين يديه رافعا قصص الشكوى إليه .

قال الشيخ عبد القادر : يا بنى ؛ إن المصيبة ما جاءت لتهلكك ، وإنما جاءت لتمتحن صبرك وإيمانك ، يا بنى ؛ القدر سبع والسبع لا يأكل الميتة .

والمقصود : أن المصيبة كير العبد الذى يسبك به حاصله ، فإما أن يخرج ذهباً أحمر ، وإما أن يخرج خبثاً كله ، كما قيل :

سبكناه ونحسبــــــــــــه لجينا فأبدي الكير عن خبث الحديد

فإن لم ينفعه هذا الكير فى الدنيا ، فبين يديه الكير الأعظم ، فإذا علم العبد أن إدخاله كير الدنيا ومسبكه خير له من ذلك الكير والمسبك وأنه لا بد من أحد الكيرين ، فليعلم قدر نعمة الله عليه فى الكير العاجل .

ومن علاجها : أن يعلم أنه لولا محن الدنيا ومصائبها ، لأصاب العبد من أدواء الكير والعجب والفرعنة وقسوة القلب ما هو سبب هلاكه عاجلاً وأجلاً ، فمن رحمة أرحم الراحمين أن يتفقد في الأحيان بأنواع من أدوية المصائب تكون حمية له من هذه الأدواء ، وحفظاً لصحة عبوديته ، واستقراً للمواد الفاسدة الرديئة المهلكة منه ، فسبحان من يرحم ببلائه ، ويبتلى بنعماته كما قيل :

قد ينعم الله بالبلوى وإن عظمت ويبتلى الله بعض القوم بالنعمة

فلولا أنه سبحانه يداوى عباده بأدوية المحن والابتلاء ، لطغوا ، وبغوا ، وعتوا ، والله سبحانه إذا أراد بعبد خيراً سقاه دواء من الابتلاء والامتحان على قدر حاله يستفرغ به من الأدواء المهلكة ، حتى إذا هذبه ونقاه وصفاه ، أهله لأشرف مراتب الدنيا ، وهى عبوديته ، وأرفع ثواب الآخرة ، وهو رؤيته وقربه ومن علاجها : أن يعلم أن مرارة الدنيا هى بعينها حلوة الآخرة يقبلها الله سبحانه كذلك ، وحلاوة الدنيا بعينها مرارة الآخرة ، ولأن ينتقل من مرارة منقطعة إلى حلوة دائمة خير له من عكس ذلك . فإن خفى عليك هذا ، فانظر إلى قول الصادق المصدوق : ((حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات))

وفى هذا المقام تفاوتت عقول الخلائق ، وظهرت حقائق الرجال ، فأكثرهم أثر الحلوة المنقطعة على الحلوة الدائمة التى لا تزول ، ولم يحتمل مرارة ساعة لحلاوة الأبد ، ولا ذل ساعة لعز الأبد ، ولا محنة ساعة لعافية الأبد ، فإن الحاضر عنده شهادة ، والمنتظر غيب ، والإيمان ضعيف ، وسلطان الشهوة حاكم ، فتولد من ذلك إيثار العاجلة ، ورفض الآخرة ، وهذا حال النظر الواقع على ظواهر الأمور ، وأوائها ومبادئها ، وأما النظر الثاقب الذى يخرق حجب العاجلة ، ويجاوزه إلى العواقب والغايات ، فله شأن آخر .

فادع نفسك إلى ما أعد الله لأوليائه وأهل طاعته من النعيم المقيم ، والسعادة الأبدية ، والفوز الأكبر ، وما أعد لأهل البطالة والإضاعة من الخزي والعقاب والحسرات الدائمة ، ثم اختر أى القسمين أليق بك ، وكل يعمل على شاكلته ، وكل أحد يصبو إلى ما يناسبه ، وما هو الأولى به ، ولا تستطل هذا العلاج ، فشدة الحاجة إليه من الطبيب والعليل دعت إلى بسطه ، وبالله التوفيق .

فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الكرب والهم والنغم والحزن

أخرجا فى ((الصحيحين)) من حديث ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب : ((لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات السبع ، ورب الأرض

رب العرش الكريم)). .

وفى ((جامع الترمذى)) عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ((كان إذا حزبه أمر ، قال : ((يا حى يا قيوم برحمتك أستغيث)). .

وفيه عن أبى هريرة : ((أن النبى صلى الله عليه وسلم ، كان إذا أهمه الأمر ، رفع طرفه إلى السماء فقال : ((سبحان الله العظيم)) ، وإذا اجتهد فى الدعاء قال : ((يا حى يا قيوم)). .

وفى ((سنن أبى داود)) ، عن أبى بكر الصديق ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((دعوات المكروب : اللهم رحمتك أرجو ، فلا تكن لى نفسى طرفة عين ، وأصلح لى شأنى كله ، لا إله إلا أنت)). .

وفيه أيضا عن أسماء بنت عميس قالت : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب أو فى الكرب:

((الله ربى لا أشرك به شيئا)). .

وفى رواية أنها تقال سبع مرات .

وفى ((مسند الإمام أحمد)) عن ابن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ((ما أصاب عبدا هم ولا حزن فقال : اللهم إنى عبدك ، ابن عبدك ، ابن أمتك ، ناصيتى بيدك ، ماض فى حكمك ، عدل فى قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته فى كتابك ، أو علمته أحدا من خلقك ، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك : أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبى ، ونور صدرى ، وجلاء حزنى ، وذهاب همى ، إلا أذهب الله حزنه وهمه ، وأبدله مكانه فرحا)). .

وفى ((الترمذى)) عن سعد بن أبى وقاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((دعوة ذى النون إذ دعا ربه وهو فى بطن الحوت : لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين ، لم يدع بها رجل مسلم فى شىء قط إلا استجيب له)). .

وفى رواية : ((إنى لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه : كلمة أخی يونس)). .

وفى ((سنن أبى داود)) عن أبى سعيد الخدرى ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد ، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له : أبو أمامة ، فقال : ((يا أبا أمامة ؛ ما لى أراك فى المسجد

فى غير وقت الصلاة))؟ فقال : هموم لزمتمنى ، وديون يا رسول الله ، فقال : ((ألا أعلمك كلاما إذا أنت قلته أذهب الله عز وجل همك وقضى دينك))؟ قال : قلت : بلى يا رسول الله، قال : ((قل إذا أصبحت وإذا أمسيت : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال)) ، قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله عز وجل همى ، وقضى عنى دينى .

وفى ((سنن أبى داود)) ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من لزم الاستغفار ، جعل الله له من كل فرجا ، ومن كل ضيق مخرجا ، ورزقه من حيث لا يحتسب))

وفى ((المسند)) : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا حزبه أمر ، فزع إلى الصلاة ، وقد قال تعالى : {واستعينوا بالصبر والصلاة}

وفى ((السنن)) : ((عليكم بالجهاد ، فإنه باب من أبواب الجنة ، يدفع الله به عن النفوس الهم والغم)) .

ويذكر عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : ((من كثرت همومه وغمومه ، فليكثر من قول : لا حول ولا قوة إلا بالله)) .

وثبت فى ((الصحيحين)) : أنها كنز من كنوز الجنة .

وفى ((الترمذى)) : أنها باب من أبواب الجنة .

هذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعا من الدواء ، فإن لم تقو على إذهاب داء الهم والغم والحزن ، فهو داء قد استحکم ، وتمكنت أسبابه ، ويحتاج إلى استفراغ كلى ..

الأول : توحيد الربوبية .

الثانى : توحيد الإلهية .

الثالث : التوحيد العلمى الاعتقادى .

الرابع : تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده ، أو يأخذه بلا سبب من العبد يوجب ذلك .

الخامس : اعتراف العبد بأنه هو الظالم .

السادس : التوسل إلى الرب تعالى بأحب الأشياء ، وهو أسماءه وصفاته ، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات : الحى القيوم .

السابع : الاستعانة به وحده .

الثامن : إقرار العبد له بالرجاء .

التاسع : تحقيق التوكل عليه ، والتفويض إليه ، والاعتراف له بأن ناصيته في يده ، يصرفه كيف يشاء ، وأنه ماض فيه حكمه ، عدل فيه قضاؤه .

العاشر : أن يرتع قلبه في رياض القرآن ، ويجعله لقلبه كالربيع للحيوان ، وأن يستضيء به في ظلمات الشبهات والشهوات ، وأن يتسلى به عن كل فائت ، ويتعزى به عن كل مصيبة ، ويستشفى به من أدواء صدره ، فيكون جلاء حزنه ، وشفاء همه وغمه .

الحادى عشر : الاستغفار .

الثانى عشر : التوبة .

الثالث عشر : الجهاد .

الرابع عشر : الصلاة .

الخامس عشر : البراءة من الحول والقوة وتفويضهما إلى من هما بيده .

فصل فى بيان جهة تأثير هذه الأدوية فى هذه الأمراض

خلق الله سبحانه ابن آدم وأعضاءه ، وجعل لكل عضو منها كمالا إذا فقد أحس بالألم ، وجعل لملكها وهو القلب كمالا ، إذا فقد ، حضرته أسقامه وآلامه من الهموم والغموم والأحزان .

فإذا فقدت العين ما خلقت له من قوة الإبصار ، وفقدت الأذن ما خلقت له من قوة السمع ، واللسان ما خلق له من قوة الكلام ، فقدت كمالها

والقلب : خلق لمعرفة فاطره ومحبهه وتوحيده والسرور به ، والابتهاج بحبه ، والرضى عنه ، والتوكل عليه ، والحب فيه ، والبغض فيه ، والموالاة فيه ، والمعاداة فيه ، ودوام ذكره ، وأن يكون أحب إليه من كل ما سواه ، وأرجى عنده من كل ما سواه ، وأجل فى قلبه من كل ما سواه ، ولا نعيم له ولا سرور ولا لذة ، بل ولا حياة إلا بذلك ، وهذا له بمنزلة الغذاء والصحة والحياة ، فإذا فقد غذاءه وصحته وحياته ، فالهموم والغموم والأحزان مسارعة من كل صوب إليه ، ورهن مقيم عليه .

ومن أعظم أدوائه : الشرك والذنوب والغفلة والاستهانة بمحابه ومراضيه ، وترك التفويض إليه ، وقلة الاعتماد عليه ، والركون إلى ما سواه ، والسخط بمقدوره ، والشك فى وعده ووعيده .

وإذا تأملت أمراض القلب ، وجدت هذه الأمور وأمثالها هى أسبابها لا سبب لها سواها ، فدوائه الذى لا دواء له سواه ما تضمنته هذه العلاجات النبوية من الأمور المضادة لهذه الأدواء ، فإن المرض يزال بالضد ، والصحة تحفظ بالمثل ، فصحته تحفظ بهذه الأمور النبوية ، وأمراضه بأضدادها .

فالتوحيد .. يفتح للعبد باب الخير والسرور واللذة والفرح والابتهاج ، والتوبة استفراغ للأخلاق والمواد الفاسدة التى هى سبب أسقامه ، وحمية له من التخليط ، فهى تغلق عنه باب الشرور ، فيفتح له باب السعادة والخير بالتوحيد ، ويغلق باب الشرور بالتوبة والاستغفار .

قال بعض المتقدمين من أئمة الطب : من أراد عافية الجسم ، فليقلل من الطعام والشراب ، ومن أراد عافية القلب ، فليترك الآثام .

وقال ثابت بن قره : راحة الجسم فى قلة الطعام ، وراحة الروح فى قلة الآثام، وراحة اللسان فى قلة الكلام .

والذنوب للقلب ، بمنزلة السموم ، إن لم تهلكه أضعفته ، ولا بد ، وإذا ضعفت قوته ، لم يقدر على مقاومة الأمراض ، قال طبيب القلوب عبد الله ابن المبارك :

رأيت الذنوب تميت القلوب وقد يورث الذل إيمانها

وترك الذنوب حياة القلوب وخير لنفسك عصيانها

فالهوى أكبر أدوائها ، ومخالفته أعظم أذويتها ، والنفس فى الأصل خلقت جاهلة ظالمة ، فهى لجهلها تظن شفاءها فى اتباع هواها ، وإنما فيه تلفها وعطبها ، ولظلمها لا تقبل من الطبيب الناصح ، بل تضع الداء موضع الدواء فتعتمده ، وتضع الدواء موضع الداء فتجتنبه ، فيتولد من بين إيثارها للداء ، واجتنابها للدواء أنواع من الأسقام والعلل التى تعيب الأطباء ، ويتعذر معها الشفاء . والمصيبة العظمى ، أنها تتركب ذلك على القدر ، فتبرىء نفسها ، وتلوم ربها بلسان الحال دائماً ، ويقوى اللوم حتى يصرح به اللسان .

وإذا وصل العليل إلى هذه الحال ، فلا يطمع فى برئه إلا أن تتداركه رحمة من ربه ، فيحييه حياة جديدة ، ويرزقه طريقة حميدة ، فلماذا كان حديث ابن عباس فى دعاء الكرب مشتملاً على توحيد الإلهية والربوبية ، ووصف الرب سبحانه بالعظمة والحلم ، وهاتان الصفتان مستلزمتان لكمال القدرة والرحمة ، والإحسان والتجاوز ، ووصفه بكمال ربوبيته للعالم العلوى والسفلى ، والعرش الذى هو سقف المخلوقات وأعظمها . والربوبية التامة تستلزم توحيده ، وأنه الذى لا تتبغى العبادة والحب والخوف والرجاء والإجلال والطاعة إلا له . وعظمته المطلقة تستلزم إثبات كل كمال له ، وسلب كل نقص وتمثيل عنه . وحلمه يستلزم كمال رحمته وإحسانه إلى خلقه .

فعلم القلب ومعرفته بذلك توجب محبته وإجلاله وتوحيده ، فيحصل له من الابتهاج واللذة والسرور ما يدفع عنه ألم الكرب والهم والغم ، وأنت تجد المريض إذا ورد عليه ما يسره ويفرحه ، ويقوى نفسه ، كيف تقوى الطبيعة على دفع المرض الحسى ، فحصول هذا الشفاء للقلب أولى وأحرى .

ثم إذا قابلت بين ضيق الكرب وسعة هذه الأوصاف التى تضمنها دعاء الكرب ، وجدته فى غاية المناسبة لتفريح هذا الضيق ، وخروج القلب منه إلى سعة البهجة والسرور ، وهذه الأمور إنما يصدق بها من أشرفت فيه أنوارها ، وبأشرف قلبه حقائقها .

وفى تأثير قوله : ((يا حى يا قيوم ، برحمتك أستغيث)) فى دفع هذا الداء مناسبة بديعة ، فإن صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال ، مستلزمة لها ، وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال ، ولهذا كان اسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى : هو اسم الحى القيوم ، والحياة التامة تضاد جميع الأسقام والآلام ، ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولا غم ولا حزن ولا شىء من الآفات . ونقصان الحياة تضر بالأفعال ، وتتافى القيومية ، فكمال القيومية لكمال الحياة ، فالحى المطلق التام الحياة لا يفوته صفة الكمال البتة ، والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البتة ، فالتوسل بصفة الحياة والقيومية له تأثير فى إزالة ما يضاد الحياة ، ويضر بالأفعال .

ونظير هذا توسل النبى صلى الله عليه وسلم إلى ربه بربوبيته لجبريل وميكائيل وإسرافيل أن يهديه لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، فإن حياة القلب بالهداية ، وقد وكل الله سبحانه هؤلاء الأملاك الثلاثة بالحياة ، فجبريل موكل بالوحى الذى هو حياة القلوب ، وميكائيل بالقطر الذى هو حياة الأبدان والحيوان ، وإسرافيل بالنفخ فى الصور الذى هو سبب حياة العالم وعود الأرواح إلى أجسادها ، فالتوسل إليه سبحانه بربوبية هذه الأرواح العظيمة الموكلة بالحياة ، له تأثير فى حصول المطلوب .

والمقصود : أن لاسم الحى القيوم تأثيراً خاصاً فى إجابة الدعوات ، وكشف الكربات .

وفى ((السنن)) و((صحيح أبى حاتم)) مرفوعا : ((اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين : {والهكم إله واحد ، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم}{البقرة : 163}، وفتحة آل عمران : { ألم * الله لا إله إلا هو الحى القيوم}{آل عمران : 1-2}، قال الترمذى : حديث صحيح

وفى ((السنن)) و((صحيح ابن حبان)) أيضا : من حديث أنس أن رجلا دعا ، فقال : اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد ، لا إله إلا أنت المنان ، بديع السموات والأرض ، يا ذا الجلال والإكرام ، يا حى يا قيوم ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ((لقد دعا الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى)).
ولهذا كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد فى الدعاء ، قال : ((يا حى يا قيوم)).

وفى قوله : ((اللهم رحمتك أرجو ، فلا تكن لى نفسى طرفة عين ، وأصلح لى شأنى كله لا إله إلا أنت)) من تحقيق الرجاء لمن الخير كله بيديه والاعتماد عليه وحده ، وتفويض الأمر إليه ، والتضرع إليه ، أن يتولى إصلاح شأنه ، ولا يكله إلى نفسه ، والتوسل إليه بتوحيده مما له تأثير قوى فى دفع هذا الداء ، وكذلك قوله : ((الله ربي لا أشرك به شيئا)).

وأما حديث ابن مسعود : ((اللهم إنى عبدك ابن عبدك)) ، ففيه من المعارف الإلهية ، وأسرار العبودية ما لا يتسع له كتاب ، فإنه يتضمن الاعتراف بعبوديته وعبودية آبائه وأمهاته ، وأن ناصيته بيده يصرفها كيف يشاء ، فلا يملك العبد دونه لنفسه نفعا ولا ضرا ، ولا موتا ولا حياة ، ولا نشورا ، لأن من ناصيته بيد غيره ، فليس إليه شىء من أمره ، بل هو عان فى قبضته ، ذليل تحت سلطان قهره .

وقوله : ((ماض فى حكمك عدل فى قضاؤك)) متضمن لأصلين عظيمين عليهما مدار التوحيد .

أحدهما : إثبات القدر ، وأن أحكام الرب تعالى نافذة فى عبده ماضية فيه ، لا انفكك له عنها ، ولا حيلة له فى دفعها .

والثانى : أنه سبحانه عدل فى هذه الأحكام ، غير ظالم لعبده ، بل لا يخرج فيها عن موجب العدل والإحسان ، فإن الظلم سببه حاجة الظالم ، أو جهله ، أو سفهه ، فيستحيل صدوره ممن هو بكل شىء عليم ، ومن هو غنى عن كل شىء ، وكل شىء فقير إليه ، ومن هو أحكم الحاكمين ، فلا تخرج ذرة من مقدوراته عن حكمته وحده ، كما لم تخرج عن قدرته ومشيتته ، فحكمته نافذة حيث نفذت مشيئته وقدرته ، ولهذا قال نبى الله هود صلى الله على نبينا وعليه وسلم ، وقد خوفه قومه بالهتهم :{إنى أشهد الله واشهدوا أنى برىء مما تشركون* من دونه ، فكيدونى جميعا ثم لا تنظرون* إنى توكلت على الله ربي وربكم* ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم}{هود : 54-57} ، أى مع كونه سبحانه آخذا بنواصى خلقه وتصريفهم كما يشاء ، فهو على صراط مستقيم لا يتصرف فيهم إلا بالعدل والحكمة ، والإحسان والرحمة . فقولته : ((ماض فى حكمك)) ، مطابق لقوله : {ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها} ، وقوله : ((عدل فى قضاؤك)) ، مطابق لقوله :

{إن ربي على صراط مستقيم} [هود : 57] ، ثم توسل إلى ربه بأسمائه التى سمى بها نفسه ما علم العباد منها وما لم يعلموا . ومنها : ما استأثره فى علم الغيب عنده ، فلم يطلع عليه ملكا مقربا ، ولا نبيا مرسلا ، وهذه الوسيلة أعظم الوسائل ، وأحبها إلى الله ، وأقربها تحصيلا للمطلوب .

ثم سأله أن يجعل القرآن لقلبه كالربيع الذى يرتع فيه الحيوان ، وكذلك القرآن ربيع القلوب ، وأن يجعله شفاء همه وغمه ، فيكون له بمنزلة الدواء الذى يستأصل الداء ، ويعيد البدن إلى صحته واعتداله ، وأن يجعله لحزنه كالجلاء الذى يجلو الطبوع والأصدية وغيرها ، فأحرى بهذا العلاج إذا صدق العليل فى استعماله أن يزيل عنه داءه ، ويعقبه شفاء تاما ، وصحة وعافية .. والله الموفق .

وأما دعوة ذى النون .. فإن فيها من كمال التوحيد والتنزيه للرب تعالى ، واعتراف العبد بظلمه وذنبيه ما هو من أبلغ أدوية الكرب والهم والغم ، وأبلغ الوسائل إلى الله سبحانه فى قضاء الحوائج ، فإن التوحيد والتنزيه يتضمنان إثبات كل كمال لله ، وسلب كل نقص وعيب وتمثيل عنه . والاعتراف بالظلم يتضمن إيمان العبد بالشرع والثواب والعقاب ، ويوجب انكساره ورجوعه إلى الله ، واستقالته عثرته ، والاعتراف بعبوديته ، وافتقاره إلى ربه ، فهنا أربعة أمور قد وقع التوسل بها : التوحيد ، والتنزيه ، والعبودية ، والاعتراف .

وأما حديث أبى أمامة : ((اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن)) ، فقد تضمن الاستعاذة من ثمانية أشياء ، كل اثنين منها قرينان مزدوجان ، فالهم والحزن أخوان ، والعجز والكسل أخوان ، والجبن والبخل أخوان ، وضلع الدين وغلبة الرجال أخوان ، فإن المكروه المؤلم إذا ورد على القلب ، فإما أن يكون سببه أمرا ماضيا ، فيوجب له الحزن ، وإن كان أمرا متوقعا فى المستقبل ، أوجب الهم ، وتخلف العبد عن مصالحه وتقويتها عليه ، إما أن يكون من عدم القدرة وهو العجز ، أو من عدم الإرادة وهو الكسل ، وحبس خيره ونفعه عن نفسه وعن بنى جنسه ، إما أن يكون منع نفعه ببدنه ، فهو الجبن ، أو بماله ، فهو البخل ، وقهر الناس له إما بحق ، فهو ضلع الدين ، أو بباطل فهو غلبة الرجال ، فقد تضمن الحديث الاستعاذة من كل شر .

وأما تأثير الاستغفار فى دفع الهم والغم والضيق ، فلما اشترك فى العلم به أهل الملل وعقلاء كل أمة أن المعاصى والفساد توجب الهم والغم ، والخوف والحزن ، وضيق الصدر ، وأمراض القلب ، حتى إن أهلها إذا قضوا منها أوطارهم ، وسئمتها نفوسهم ، ارتكبوها دفعا لما يجدونه فى صدورهم من الضيق والهم والغم ، كما قال شيخ الفسوق :

وكأس شربت على لذة وأخرى تداويت منها بها

وإذا كان هذا تأثير الذنوب والآثام فى القلوب ، فلا دواء لها إلا التوبة والاستغفار

وأما الصلاة .. فشأنها فى تفریح القلب وتقويته ، وشرحه وابتهاجه ولذته أكبر شأن ، وفيها من اتصال القلب والروح بالله ، وقربه والتنعيم بذكره ، والابتهاج بمناجاته ، والوقوف بين يديه ، واستعمال جميع البدن وقواه وآلاته فى عبوديته ، وإعطاء كل عضو حظه منها ، واشتغاله عن التعلق بالخلق وملابستهم ومحاوراتهم ، وانجذاب قوى قلبه وجوارحه إلى ربه وفاطره ، وراحته من عدوه حالة الصلاة ما صارت به من أكبر الأدوية والمفرحات والأغذية التى لا تلائم إلا القلوب الصحيحة . وأما القلوب العليقة ، فهى كالأبدان لا تناسبها إلا الأغذية الفاضلة .

فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة ، ودفع مفسد الدنيا والآخرة ، وهى مناهة عن الإثم ، ودافعة لأدواء القلوب ، ومطرده للداء عن الجسد ، ومنورة للقلب ، ومبيضة للوجه ، ومنشطة

للجوارح والنفس ، وجالبة للرزق ، ودافعة للظلم ، وناصره للمظلوم ، وقامعة لأخلاق الشهوات ، وحافظة للنعمة ، ودافعة للنقمة ، ومنزلة للرحمة ، وكاشفة للغمة ، ونافعة من كثير من أوجاع البطن .

وقد روى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث مجاهد ، عن أبى هريرة قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا نائم أشكو من وجع بطنى ، فقال لى : ((يا أبا هريرة ؛ أشكمت درد)) ؟ قال : قلت : نعم يا رسول الله ، قال : ((قم فصل ، فإن فى الصلاة شفاء)) .

وقد روى هذا الحديث موقوفا على أبى هريرة ، وأنه هو الذى قال ذلك لمجاهد ، وهو أشبه . ومعنى هذه اللفظة بالفارسية : أيوجعك بطنك ؟

فإن لم ينشرح صدر زنديق الأطباء بهذا العلاج ، فيخاطب بصناعة الطب ، ويقال له : الصلاة رياضة النفس والبدن جميعا ، إذ كانت تشتمل على حركات وأوضاع مختلفة من الانتصاب ، والركوع ، والسجود ، والتورك ، والانتقالات وغيرها من الأوضاع التى يتحرك معها أكثر المفاصل ، وينغمز معها أكثر الأعضاء الباطنة ، كالمعدة ، والأمعاء ، وسائر آلات النفس ، والغذاء ، فما ينكر أن يكون فى هذه الحركات تقوية وتحليل للمواد ، ولا سيما بواسطة قوة النفس وانسراحها فى الصلاة ، فتقوى الطبيعة ، فيندفع الألم .

ولكن داء الزندقة والإعراض عما جاءت به الرسل ، والتعوض عنه بالإلحاد داء ليس له دواء إلا نار تلظى لا يصلها إلا الأشقى الذى كذب وتولى

وأما تأثير الجهاد فى دفع الهم والغم ، فأمر معلوم بالوجدان ، فإن النفس متى تركت صائل الباطل وصولته واستيلاءه ، اشتد همها وغمها ، وكرهها وخوفها ، فإذا جاهدته الله أبدل الله ذلك الهم والحزن فرحا ونشاطا وقوة ، كما قال تعالى : {قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين* ويذهب غيظ قلوبهم}[التوبة : 14- 15] ، فلا شىء أذهب لجوى القلب وغمه وهمه وحزنه من الجهاد .. والله المستعان .

وأما تأثير ((لا حول ولا قوة إلا بالله)) فى دفع هذا الداء ، فلما فيها من كمال التفويض ، والتبرى من الحول والقوة إلا به ، وتسليم الأمر كله له ، وعدم منازعته فى شىء منه ، وعموم ذلك لكل تحول من حال إلى حال فى العالم العلوى والسفلى ، والقوة على ذلك التحول ، وأن ذلك كله بالله وحده ، فلا يقوم لهذه الكلمة شىء .

وفى بعض الآثار : إنه ما ينزل ملك من السماء ، ولا يصعد إليها إلا بـ ((لا حول ولا قوة إلا بالله)) ، ولها تأثير عجيب فى طرد الشيطان .. والله المستعان .

فصل

فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الفزع ، والأرق المانع من النوم

روى الترمذى فى ((جامعه)) عن بريدة قال : شكى خالد إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ؛ ما أنام الليل من الأرق ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم :

((إذا أويت إلى فراشك فقل : اللهم رب السموات السبع وما أظلت ، ورب الأرضين ، وما أقلت ، ورب الشياطين وما أضلت ، كن لي جارا من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط على أحد منهم ، أو يبغي على ، عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا إله غيرك)). .

وفيه أيضا : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يعلمهم من الفزع : ((أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه ، وعقابه ، وشر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأعوذ بك رب أن يحضرون)) ، قال : وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه ، فأعلقه عليه ، ولا يخفى مناسبة هذه العوذة لعلاج هذا الداء .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج داء الحريق وإطفائه

يذكر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إذا رأيتم الحريق فكبروا ، فإن التكبير يطفئه)). .

لما كان الحريق سببه النار ، وهى مادة الشيطان التى خلق منها ، وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله ، كان للشيطان إعانة عليه ، وتنفيذ له ، وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد ، وهذان الأمران وهما العلو فى الأرض والفساد هما هدى الشيطان ، وإليهما يدعو ، وبهما يهلك بنى آدم ، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو فى الأرض والفساد ، وكبرياء الرب عز وجل تقمع الشيطان وفعله .

ولهذا كان تكبير الله عز وجل له أثر فى إطفاء الحريق ، فإن كبرياء الله عز وجل لا يقوم لها شىء ، فإذا كبر المسلم ربه ، أثر تكبيره فى خمود النار وخمود الشيطان التى هى مادته ، فيطفىء الحريق ، وقد جربنا نحن وغيرنا هذا ، فوجدناه كذلك .. والله أعلم .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى حفظ الصحة

لما كان اعتدال البدن وصحته وبقاؤه إنما هو بواسطة الرطوبة المقاومة للحرارة ، فالرطوبة مادته ، والحرارة تنتضجها ، وتدفع فضلاتها ، وتصلحها ، وتلطفها ، وإلا أفسدت البدن ولم يمكن قيامه ، وكذلك الرطوبة هى غذاء الحرارة ، فلولا الرطوبة ، لأحرقت البدن وأبيسته وأفسدته ، فقوام كل واحدة منهما بصاحبتهما ، وقوام البدن بهما جميعا ، وكل منهما مادة للأخرى ، فالحرارة مادة للرطوبة تحفظها وتمنعها من الفساد والاستحالة ، والرطوبة مادة للحرارة تغذوها وتحملها ، ومتى مالت إحدهما إلى الزيادة على الأخرى ، حصل لمزاج البدن الانحراف بحسب ذلك ، فالحرارة دائما تحلل الرطوبة ، فيحتاج البدن إلى ما به يخلف عليه ما حللته الحرارة لضرورة بقائه وهو الطعام والشراب ، ومتى زاد على مقدار التحلل ، ضعفت الحرارة عن تحليل فضلاته ، فاستحالت مواد رديئة ، فعانت فى البدن ، وأفسدت ، فحصلت الأمراض المتنوعة بحسب تنوع موادها ، وقبول الأعضاء واستعدادها ، وهذا كله مستفاد من قوله تعالى : {وكلوا واشربوا ولا تسرفوا} [الأعراف : 31] ، فأرشد عباده إلى إدخال ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوض ما تحلل منه ، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن فى الكمية والكيفية ، فمتى جاوز ذلك كان إسرافا ، وكلاهما مانع من الصحة جالب للمرض ، أعنى عدم الأكل والشرب ، أو الإسراف فيه .

فحفظ الصحة كله فى هاتين الكلمتين الإلهيتين ، ولا ريب أن البدن دائما فى التحلل والاستخلاف ، وكلما كثر التحلل ضعفت الحرارة لفناء مادتها ، فإن كثرة التحلل تقنى الرطوبة ، وهى مادة الحرارة ، وإذا ضعفت الحرارة ، ضعف الهضم ، ولا يزال كذلك حتى تقنى الرطوبة ، وتنطفئ الحرارة جملة ، فيستكمل العبد الأجل الذى كتب الله له أن يصل إليه . فغاية علاج الإنسان لنفسه ولغيره حراسة البدن إلى أن يصل إلى هذه الحالة ، لا أنه يستلزم بقاء الحرارة والرطوبة اللتين بقاء الشباب والصحة والقوة بهما ، فإن هذا مما لم يحصل لبشر فى هذه الدار ، وإنما غاية الطبيب أن يحمى الرطوبة عن مفسداتها من العفونة وغيرها ، ويحمى الحرارة عن مضعفاتها ، ويعدل بينهما بالعدل فى التدبير الذى به قام بدن الإنسان ، كما أن به قامت السموات والأرض وسائر المخلوقات ، إنما قوامها بالعدل

ومن تأمل هدى النبى صلى الله عليه وسلم وجده أفضل هدى يمكن حفظ الصحة به ، فإن حفظها موقوف على حسن تدبير المطعم والمشرب ، والملبس والمسكن ، والهواء والنوم ، واليقظة والحركة ، والسكون والمنكح ، والاستفراغ والاحتباس ، فإذا حصلت هذه على الوجه المعتدل الموافق الملائم للبدن والبلد والسن والعادة ، كان أقرب إلى دوام الصحة أو غلبتها إلى انقضاء الأجل

ولما كانت الصحة والعافية من أجل نعم الله على عبده ، وأجزل عطاياه ، وأوفر منحه ، بل العافية المطلقة أجل النعم على الإطلاق ، فحقيق لمن رزق حظا من التوفيق مراعاتها وحفظها وحمايتها عما يضادها .

وقد روى البخارى فى ((صحيحه)) من حديث ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((نعمتان مغبون فىهما كثير من الناس : الصحة والفراغ)) .

وفى ((الترمذى)) وغيره من حديث عبيد الله بن محصن الأنصارى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من أصبح معافى فى جسده ، أما فى سربه ، عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت له الدنيا)). وفى ((الترمذى)) أيضا من حديث أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم ، أن يقال له : ألم نصح لك جسمك ، ونروك من الماء البارد)). ومن هاهنا قال من قال من السلف فى قوله تعالى : {ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم}{التكاثر : 8} قال : عن الصحة وفى ((مسند الإمام أحمد)) : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال للعباس : ((يا عباس ، يا عم رسول الله ؛ سل الله العافية فى الدنيا والآخرة)).

وفيه عن أبى بكر الصديق ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((سلوا الله اليقين والمعافاة ، فما أوتى أحد بعد اليقين خيرا من

العافية)) ، فجمع بين عافيتى الدين والدنيا ، ولا يتم صلاح العبد فى الدارين إلا باليقين والعافية ، فاليقين يدفع عنه عقوبات الآخرة ، والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا فى قلبه وبدنه .

وفى ((سنن النسائى)) من حديث أبى هريرة يرفعه : ((سلوا الله العفو والعافية والمعافاة ، فما أوتى أحد بعد يقين خيرا من معافاة)). وهذه الثلاثة تتضمن إزالة الشرور الماضية بالعفو ، والحاضرة بالعافية ، والمستقبل بالمعافاة ، فإنها تتضمن المداومة والاستمرار على العافية .

وفى ((الترمذى)) مرفوعا : ((ما سئل الله شيئا أحب إليه من العافية)).

وقال عبد الرحمن بن أبى ليلى : عن أبى الدرداء ، قلت : يا رسول الله ؛ لأن أعافى فأشكر أحب إلى من أن أبتلى فأصبر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ورسول الله يحب معك العافية)).

ويذكر عن ابن عباس أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له : ما أسأل الله بعد الصلوات الخمس ؟ فقال : ((سل الله العافية)) ، فأعاد عليه ، فقال له فى الثالثة : ((سل الله العافية فى الدنيا والآخرة)).

وإذا كان هذا شأن العافية والصحة ، فنذكر من هديه صلى الله عليه وسلم فى مراعاة هذه الأمور ما يتبين لمن نظر فيه أنه أكمل هدى على الإطلاق ينال به حفظ صحة البدن والقلب ، وحياة الدنيا والآخرة ، والله المستعان ، وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى المطعم والمشرب

فأما المطعم والمشرب ، فلم يكن من عادته صلى الله عليه وسلم حبس النفس على نوع واحد من الأغذية لا يتعداه إلى ما سواه ، فإن ذلك يضر بالطبيعة جدا ، وقد سيتعذر عليها أحيانا ، فإن لم يتناول غيره ، ضعف أو هلك ، وإن تناول غيره ، لم تقبله الطبيعة ، واستنصر به ، فقصرها على نوع واحد دائما ولو أنه أفضل الأغذية خطر مضر بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم ، والفاكهة ، والخبز ، والتمر ، وغيره مما ذكرناه فى هديه فى المأكول ، فعليك بمراجعتة هناك

وإذا كان فى أحد الطعامين كيفية تحتاج إلى كسر وتعديل ، كسرها وعدلها بضدها إن أمكن ، كتعديل حرارة الرطب بالبطيخ ، وإن لم يجد ذلك ، تناوله على حاجة وداعية من النفس من غير إسراف ، فلا تتضرر به الطبيعة

وكان إذا عافت نفسه الطعام لم يأكله ، ولم يحملها إياه على كره ، وهذا أصل عظيم فى حفظ الصحة ، فمتى أكل الإنسان ما تعافه نفسه ، ولا تشتهييه ، كان تضرره به أكثر من انتفاعه . قال أنس : ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ، إن اشتهاه أكله ، وإلا تركه ، ولم يأكل منه . ولما قدم إليه الضب المشوى لم يأكل منه ، فقيل له : أهو حرام ؟ قال : ((لا ، ولكن لم يكن بأرض قومي ، فأجدنى أعافه)) . فراعى عادته وشهوته ، فلما لم يكن يعتاد أكله بأرضه ، وكانت نفسه لا تشتهييه ، أمسك عنه ، ولم يمنع من أكله من يشتهييه ، ومن عادته أكله .

وكان يحب اللحم ، وأحبه إليه الذراع ، ومقدم الشاة ، ولذلك سم فيه . وفى ((الصحيحين)) : ((أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم ، فرفع إليه الذراع ، وكانت تعجبه)) . وذكر أبو عبيدة وغيره عن ضباعة بنت الزبير ، أنها ذبحت فى بيتها شاة ، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أطعمينا من شاتكم ، فقالت للرسول : ما بقى عندنا إلا الرقبة ، وإنى لأستحي أن أرسل بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرجع الرسول فأخبره ، فقال : ((ارجع إليها فقل لها : أرسلى بها ، فإنها هادية الشاة وأقرب إلى الخير ، وأبعدها من الأذى)) ولا ريب أن أخف لحم الشاة لحم الرقبة ، ولحم الذراع والعضد ، وهو أخف على المعدة ، وأسرع انهضاما ، وفى هذا مراعاة الأغذية التى تجمع ثلاثة أوصاف ؛ أحدها : كثرة نفعها وتأثيرها فى القوى . الثانى : خفتها على المعدة ، وعدم ثقلها عليها . الثالث : سرعة هضمها ، وهذا أفضل ما يكون من الغذاء . والتغذى باليسير من هذا أنفع من الكثير من غيره .

وكان يحب الحلواء والعسل ، وهذه الثلاثة أعنى : اللحم والعسل والحلواء من أفضل الأغذية ، وأنفعها للبدن والكبد والأعضاء ، وللاعتناء بها نفع عظيم فى حفظ الصحة والقوة ، ولا ينفر منها إلا من به علة وأفة . وكان يأكل الخبز مádوما ما وجد له إداما ، فتارة يأدمه باللحم ويقول : ((هو سيد طعام أهل الدنيا والآخرة)) رواه ابن ماجه وغيره ((وتارة بالبطيخ ، وتارة بالتمر ، فإنه وضع ثمرة على كسرة شعير ، وقال : ((هذا إدام هذه)) . وفى هذا من تدبير الغذاء أن خبز الشعير بارد يابس ، والتمر حار رطب على أصح القولين ، فأدم خبز الشعير به من أحسن التدبير ، لا سيما لمن تلك عادتهم ، كأهل المدينة ، وتارة بالخل ، ويقول : ((نعم الإدام الخل)) ، وهذا ثناء عليه بحسب مقتضى الحال الحاضر ، لا تفضيل له على غيره ، كما يظن الجهال ، وسبب الحديث أنه دخل على أهله يوما ، فقدموا له خبزا ، فقال : ((هل عندكم من إدام)) ؟ قالوا : ما عندنا إلا خل . فقال : ((نعم الإدام الخل)) . والمقصود : أن أكل الخبز مádوما من أسباب حفظ الصحة ، بخلاف الاقتصار على أحدهما وحده . وسمى الأدم أدما : لإصلاحه الخبز ، وجعله

ملائماً لحفظ الصحة . ومنه قوله فى إباحته للخاطب النظر : ((إنه أحرى أن يؤدم بينهما)) ، أى : أقرب إلى الالتئام والموافقة ، فإن الزوج يدخل على بصيرة ، فلا يندم .

وكان يأكل من فاكهة بلده عند مجيئها ، ولا يحتمى عنها ، وهذا أيضا من أكبر أسباب حفظ الصحة ، فإن الله سبحانه بحكمته جعل فى كل بلدة من الفاكهة ما ينتفع به أهلها فى وقته ، فيكون تناوله من أسباب صحتهم وعافيتهم ، ويغنى عن كثير من الأدوية ، وقل من احتمى عن فاكهة بلده خشية السقم إلا وهو من أسقم الناس جسما ، وأبعدهم من الصحة والقوة . وما فى تلك الفاكهة من الرطوبات ، فحرارة الفصل والأرض ، وحرارة المعدة تتضجها وتدفع شرها إذا لم يسرف فى تناولها ، ولم يحمل منها الطبيعة فوق ما تحتمله ، ولم يفسد بها الغذاء قبل هضمه ، ولا أفسدها بشرب الماء عليها ، وتناول الغذاء بعد التحلى منها ، فإن القولنج كثيرا ما يحدث عند ذلك ، فمن أكل منها ما ينبغى فى الوقت الذى ينبغى على الوجه الذى ينبغى ، كانت له دواء نافعا .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى هيئة الجلوس للأكل

صح عنه أنه قال : ((لا أكل متكئا)) ، وقال : ((إنما أجلس كما يجلس العبد ، وأكل كما يأكل العبد)) .

وروى ابن ماجه فى ((سننه)) أنه نهى أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه . وقد فسر الاتكاء بالتربع ، وفسر بالاتكاء على الشىء ، وهو الاعتماد عليه ، وفسر بالاتكاء على الجنب . والأنواع الثلاثة من الاتكاء ، فنوع منها يضر بالأكل ، وهو الاتكاء على الجنب ، فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعى عن هيئته ، ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة ، ويضغط المعدة ، فلا يستحکم فتحها للغذاء ، وأيضا فإنها تميل ولا تبقى منتصبه ، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة . وأما النوعان الآخران : فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبودية ، ولهذا قال : ((أكل كما يأكل العبد)) وكان يأكل وهو مقع ، ويذكر عنه أنه كان يجلس للأكل متوركا على ركبتيه ، ويضع بطن قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعا لربه عز وجل ، وأدبا بين يديه ، واحتراما للطعام وللمؤاكل ، فهذه الهيئة أنفع هيئات الأكل وأفضلها ، لأن الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعى الذى خلقها الله سبحانه عليه مع ما فيها من الهيئة الأدبية ، وأجود ما اغتذى الإنسان إذا كانت أعضاؤه على وضعها الطبيعى ، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الإنسان منتصبا الانتصاب الطبيعى ، وأردأ الجلسات للأكل الاتكاء على الجنب ، لما تقدم من أن المرء ، وأعضاء الازدراد تضيق عند هذه الهيئة ، والمعدة لا تبقى على وضعها الطبيعى ، لأنها تتعصر مما يلى البطن بالأرض ، ومما يلى الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء ، وآلات التنفس

وإن كان المراد بالاتكاء الاعتماد على الوسائد والوطاء الذى تحت الجالس ، فيكون المعنى أنى إذا أكلت لم أقعد متكئا على الأوطية والوسائد ، كفعل الجبابرة ، ومن يريد الإكثار من الطعام ، لكنى أكل بلغة كما يأكل العبد .

فصل

وكان يأكل بأصابعه الثلاث ، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات ، فإن الأكل بأصبع أو أصبعين لا يستلذ به الأكل ، ولا يمر به ، ولا يشبعه إلا بعد طول ، ولا تفرح آلات الطعام والمعدة بما ينالها فى كل أكلة ، فتأخذها على إغماض ، كما يأخذ الرجل حقه حبة أو حبتين أو نحو ذلك ، فلا يلتذ بأخذه ، ولا يسر به ، والأكل بالخمسة والراحة يوجب ازدحام الطعام على آلاته ، وعلى المعدة ، وربما انسدت الآلات فمات ، وتغصب الآلات على دفعه ، والمعدة على احتمالها ، ولا يجد له لذة ولا استمرار ، فأنفع الأكل أكله صلى الله عليه وسلم وأكل من اقتدى به بالأصابع الثلاث .

فصل

ومن تدبر أغذيته صلى الله عليه وسلم وما كان يأكله ، وجده لم يجمع قط بين لبن وسمك ، ولا بين لبن وحمض ، ولا بين غذائين حارين ، ولا باردين ، ولا لزجين ، ولا قابضين ، ولا مسهلين ، ولا غليظين ، ولا مرخين ، ولا مستحيلين إلى خلط واحد ، ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ، وسريع الهضم وبطيئه ، ولا بين شوى وطبيخ ، ولا بين طرى وقديد ، ولا بين لبن وبيض ، ولا بين لحم ولبن ، ولم يكن يأكل

طعاما فى وقت شدة حرارته ، ولا طبيخا بائتا يسخن له بالغد ، ولا شيئا من الأطعمة العفنة والمالحة ، كالكوامخ والمخللات ، والملوحات . وكل هذه الأنواع ضار مولد لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال . وكان يصلح ضرر بعض الأغذية ببعض إذا وجد إليه سبيلا ، فيكسر حرارة هذا ببرودة هذا ، ويبوسة هذا برطوبة هذا ، كما فعل فى الفثاء والرطب ، وكما كان يأكل التمر بالسمن ، وهو الحيس ، ويشرب نقيع التمر يلطف به كيموسات الأغذية الشديدة وكان يأمر بالعشاء ، ولو بكف من تمر ، ويقول : ((ترك العشاء مهرة)) ، ذكره الترمذى فى ((جامعه)) ، وابن ماجه فى ((سننه))

وذكر أبو نعيم عنه أنه كان ينهى عن النوم على الأكل ، ويذكر أنه يقسى القلب ، ولهذا فى وصايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة : أن يمشى بعد العشاء خطوات ولو مائة خطوة ، ولا ينام عقبه ، فإنه مضر جدا ، وقال مسلموهم : أو يصلى عقبه ليستقر الغذاء بقعر المعدة ، فيسهل هضمه ، ويجود بذلك . ولم يكن من هديه أن يشرب على طعامه فيفسده ، ولا سيما إن كان الماء حارا أو باردا ، فإنه ردىء جدا . قال الشاعر :

لا تكن عند أكل سخن وبرد ودخول الحمام تشرب ماء

فإذا ما اجتبت ذلك حقا لم تخف ما حبيت فى الجوف داء

ويكره شرب الماء عقب الرياضة ، والتعب ، وعقب الجماع ، وعقب الطعام وقبله ، وعقب أكل الفاكهة ، وإن كان الشرب عقب بعضها أسهل من بعض ، وعقب الحمام ، وعند الانتباه من النوم ، فهذا كله مناف لحفظ الصحة ، ولا اعتبار بالعوائد ، فإنها طبائع ثوان .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الشراب

وأما هديه فى الشراب ، فمن أكمل هدى يحفظ به الصحة ، فإنه كان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد ، وفى هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدى إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء ، فإن شربه ولعقه على الريق يذيب البلغم ، ويغسل خمل المعدة ، ويجلو لزوجتها ، ويدفع عنها الفضلات ، ويسخنها باعتدال ، ويفتح سددها ، ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة ، وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها ، وإنما يضر بالعرض لصاحب الصفراء لحدته وحدة الصفراء ، فربما هيجهما ، ودفع مضرته لهم بالخل ، فيعود حينئذ لهم نافعا جدا ، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتخذة من السكر أو أكثرها ، ولا سيما لمن لم يعتد هذه الأشربة ، ولا ألفها طبعه ، فإنه إذا شربها لا تلائمه ملاءمة العسل ، ولا قريبا منه ، والمحكم فى ذلك العادة ، فإنها تهدم أصولا ، وتبنى أصولا

وأما الشراب إذا جمع وصفى الحلاوة والبرودة ، فمن أنفع شيء للبدن ، ومن أكبر أسباب حفظ الصحة ، وللأرواح والقوى ، والكبد والقلب ، عشق شديد له ، واستمداد منه ، وإذا كان فيه الوصفان ، حصلت به التغذية ، وتنفيذ الطعام إلى الأعضاء ، وإيصاله إليها أتم تنفيذ .

والماء البارد رطب يقمع الحرارة ، ويحفظ على البدن رطوباته الأصلية ، ويرد عليه بدل ما تحلل منها ، ويرقق الغذاء وينفذه فى العروق .

واختلف الأطباء : هل يغذى البدن ؟ على قولين : فأثبتت طائفة التغذية به بناء على ما يشاهدونه من النمو والزيادة والقوة فى البدن به ، ولا سيما عند شدة الحاجة إليه .

قالوا : وبين الحيوان والنبات قدر مشترك من وجوه عديدة منها : النمو والاعتدال والاعتدال ، وفى النبات قوة حس تتناسبه ، ولهذا كان غذاء النبات بالماء ، فما ينكر أن يكون للحيوان به نوع غذاء ، وأن يكون جزءا من غذائه التام .

قالوا : ونحن لا ننكر أن قوة الغذاء ومعظمه فى الطعام ، وإنما أنكرنا أن لا يكون للماء تغذية ألبتة . قالوا : وأيضا الطعام إنما يغذى بما فيه من المائية ، ولولاها لما حصلت به التغذية . قالوا : ولأن الماء مادة حياة الحيوان والنبات ، ولا ريب أن ما كان أقرب إلى مادة الشيء ، حصلت به التغذية ، فكيف إذا كانت مادته الأصلية ، قال الله تعالى : {وجعلنا من الماء كل شيء حي} [الأنبياء : 30] ، فكيف ننكر حصول التغذية بما هو مادة الحياة على الإطلاق ؟

قالوا : وقد رأينا العطشان إذا حصل له الرى بالماء البارد ، تراجعت إليه قواه ونشاطه وحركته ، وصبر عن الطعام ، وانتفع بالقدر اليسير منه ، ورأينا العطشان لا ينتفع بالقدر الكثير من الطعام ، ولا يجد به القوة والاعتدال ، ونحن لا ننكر أن الماء ينفذ الغذاء إلى أجزاء البدن ، وإلى جميع الأعضاء ، وأنه لا يتم أمر الغذاء إلا به ، وإنما ننكر على من سلب قوة التغذية عنه ألبتة ، ويكاد قوله عندنا يدخل فى إنكار الأمور الوجدانية .

وأكثر طائفة أخرى حصول التغذية به ، واحتجت بأمر يرجع حاصلها إلى عدم الاكتفاء به ، وأنه لا يقوم مقام الطعام ، وأنه لا يزيد في نمو الأعضاء ، ولا يخلف عليها بدل ما حلته الحرارة ، ونحو ذلك مما لا ينكره أصحاب التغذية ، فإنهم يجعلون تغذيته بحسب جوهره ، ولطافته ورقته ، وتغذية كل شيء بحسبه ، وقد شوهد الهواء الرطب البارد اللين اللذيذ يغذى بحسبه ، والرائحة الطيبة تغذى نوعا من الغذاء ، فتغذية الماء أظهر وأظهر .

والمقصود : أنه إذا كان باردا ، وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب ، أو التمر أو السكر ، كان من أنفع ما يدخل البدن ، وحفظ عليه صحته ، فلهذا كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم البارد الحلو . والماء الفاتر ينفخ ، ويفعل ضد هذه الأشياء .

ولما كان الماء البائت أنفع من الذى يشرب وقت استقائه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد دخل إلى حائط أبي الهيثم بن التيهان : ((هل من ماء بات في شنة)) ؟ فأتاه به، فشرب منه ، رواه البخارى ولفظه : ((إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا)). والماء البائت بمنزلة العجين الخمير ، والذى شرب لوقته بمنزلة الفطير ، وأيضا فإن الأجزاء الترابية والأرضية تفارقه إذا بات ، وقد ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء ، ويختار البائت منه . وقالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقى له الماء العذب من بئر السقيا .

والماء الذى فى القرب والشنان ، أذى من الذى يكون من أنية الفخار والأحجار وغيرهما ، ولا سيما أسقية الأدم ، ولهذا التمس النبي صلى الله عليه وسلم ماء بات فى شنة دون غيرها من الأوانى ، وفى الماء إذا وضع فى الشنان ، وقرب الأدم خاصة لطيفة لما فيها من المسام المنفتحة التى يرشح منها الماء ، ولهذا كان الماء فى الفخار الذى يرشح أذى منه ، وأبرد فى الذى لا يرشح ، فصلاة الله وسلامه على أكمل الخلق ، وأشرفهم نفسا ، وأفضلهم هديا فى كل شيء ، لقد دل أمته على أفضل الأمور وأنفعها لهم فى القلوب والأبدان ، والدنيا والآخرة

قالت عائشة : كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد . وهذا يحتمل أن يريد به الماء العذب ، كمياء العيون والآبار الحلوة ، فإنه كان يستعذب له الماء . ويحتمل أن يريد به الماء الممزوج بالعسل ، أو الذى نفع فيه التمر أو الزبيب . وقد يقال وهو الأظهر : يعمهما جميعا

وقوله فى الحديث الصحيح : ((إن كان عندك ماء بات فى شن وإلا كرعنا)) ، فيه دليل على جواز الكرع ، وهو الشرب بالفم من الحوض والمقراة ونحوها ، وهذه والله أعلم واقعة عين دعت الحاجة فيها إلى الكرع بالفم ، أو قاله مبينا لجوازه ، فإن من الناس من يكرهه ، والأطباء تكاد تحرمه ، ويقولون : إنه يضر بالمعدة ، وقد روى فى حديث لا أدري ما حاله عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهانا أن نشرب على بطوننا ، وهو الكرع ، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة وقال :

((لا يبلغ أحدكم كما يبلغ الكلب ، ولا يشرب بالليل من إناء حتى يختبره إلا أن يكون مخمرا))

وحديث البخارى أصح من هذا ، وإن صح ، فلا تعارض بينهما ، إذ لعل الشرب باليد لم يكن يمكن حينئذ ، فقال : ((وإلا كرعنا)) ، والشرب بالفم إنما يضر إذا انكب الشارب على وجهه وبطنه ، كالذى يشرب من النهر والغدير ، فأما إذا شرب منتصبا بفمه من حوض مرتفع ونحوه ، فلا فرق بين أن يشرب بيده أو بفمه .

فصل وكان من هديه الشرب قاعدا ، هذا كان هديه المعتاد

وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائما ، وصح عنه أنه أمر الذى شرب قائما أن يستقى ، وصح عنه أنه شرب قائما .

فقال طائفة : هذا ناسخ للنهى ، وقالت طائفة : بل مبين أن النهى ليس للتحريم ، بل للإرشاد وترك الأولى ، وقالت طائفة : لا تعارض بينهما أصلا ، فإنه إنما شرب قائما للحاجة ، فإنه جاء إلى زمزم ، وهم يستقون منها ، فاستقى فناولوه الدلو ، فشرّب وهو قائم ، وهذا كان موضع حاجة .

وللشرب قائما آفات عديدة منها : أنه لا يحصل به الرى التام ، ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الأعضاء ، وينزل بسرعة وحدة إلى المعدة ، فيخشى منه أن يبرد حرارتها ، ويشوشها ، ويسرع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدريج ، وكل هذا يضر بالشارب ، وأما إذا فعله نادرا أو لحاجة ، لم يضره ، ولا يعترض بالعوائد على هذا ، فإن العوائد طبائع ثوان ، ولها أحكام أخرى ، وهى بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء .

فصل

وفى ((صحيح مسلم)) من حديث أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس فى الشراب ثلاثا ، ويقول : ((إنه أروى وأمرأ وأبرأ)). الشراب فى لسان الشارع وحملة الشرع : هو الماء ، ومعنى تنفسه فى الشراب : إبانته القدح عن فيه ، وتنفسه خارجه ، ثم يعود إلى الشراب ، كما جاء مصرحا به فى الحديث الآخر : ((إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى القدح ، ولكن ليبن الإناء عن فيه))

وفى هذا الشرب حكم جمّة ، وفوائد مهمة ، وقد نبه صلى الله عليه وسلم على مجامعها ، بقوله : ((إنه أروى وأمرأ وأبرأ)) فأروى : أشد ريا ، وأبلغه وأنفعه ، وأبرأ : أفعل من البرء ، وهو الشفاء ، أى يبرىء من شدة العطش ودائه لتردده على المعدة الملتهبة دفعات ، فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه ، والثالثة ما عجزت الثانية عنه ، وأيضا فإنه أسلم لحرارة المعدة ، وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة ، ونهلة واحدة . وأيضا فإنه لا يروى

لمصادفته لحرارة العطش لحظة ، ثم يقلع عنها ، ولما تكسر سورتها وحدتها ، وإن انكسرت لم تبطل بالكلىة بخلاف كسرها على التمهّل والتدريج .

وأیضا فإنه أسلم عاقبة ، وآمن غائلة من تناول جميع ما يروى دفعة واحدة ، فإنه يخاف منه أن يطفىء الحرارة الغريزية بشدة برده ، وكثرة كميته ، أو يضعفها فيؤدى ذلك إلى فساد مزاج المعدة والكبد ، وإلى أمراض رديئة ، خصوصا فى سكان البلاد الحارة ، كالحجاز واليمن ونحوهما ، أو فى الأزمنة الحارة كشدة الصيف ، فإن الشرب وهلة واحدة مخوف عليهم جدا ، فإن الحار الغريزى ضعيف فى بواطن أهلها ، وفى تلك الأزمنة الحارة .

وقوله : ((وأمرأ)) : هو أفعال من مرئ الطعام والشراب فى بدنه : إذا دخله ، وخالطه بسهولة ولذة ونفع . ومنه : {فكلوه هنيئاً مريئاً} [النساء : 4] ، هنيئاً فى عاقبته ، مريئاً فى مذاقه . وقيل : معناه أنه أسرع انحداراً عن المرىء لسهولته وخفته عليه ، بخلاف الكثير ، فإنه لا يسهل على المرىء انحداره .

ومن آفات الشرب نهلة واحدة أنه يخاف منه الشرق بأن ينسد مجرى الشراب لكثرة الوارد عليه ، فيغص به ، فإذا تنفس رويداً ، ثم شرب ، أمن من ذلك .

ومن فوائده : أن الشارب إذا شرب أول مرة تصاعد البخار الدخانى الحار الذى كان على القلب والكبد لورود الماء البارد عليه ، فأخرجته الطبيعة عنها ، فإذا شرب مرة واحدة ، اتفق نزول الماء البارد ، وصعود البخار ، فيتدافعان ويتعالجان ، ومن ذلك يحدث الشرق والغصة ، ولا يهنا الشارب بالماء ، ولا يمرئه ، ولا يتم ريه .

وقد روى عبد الله بن المبارك ، والبيهقى ، وغيرهما عن النبى صلى الله عليه وسلم : ((إذا شرب أحدكم فليمص الماء مصاً ، ولا يعب عبا ، فإنه من الكباد)). والكباد بضم الكاف وتخفيف الباء هو وجع الكبد ، وقد علم بالتجربة أن ورود الماء جملة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها ، وسبب ذلك المضادة التى بين حرارتها ، وبين ما ورد عليها من كيفية المبرود وكميته . ولو ورد بالتدرج شيئاً فشيئاً ، لم يضاد حرارتها ، ولم يضعفها ، وهذا مثاله صب الماء البارد على القدر وهى تقور ، لا يضرها صبه قليلاً قليلاً .

وقد روى الترمذى فى ((جامعه)) عنه صلى الله عليه وسلم : ((لا تشربوا نفساً واحداً كشراب البعير ، ولكن اشربوا مثلى وثلاث ، وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم فرغتم)).

وللتسمية فى أول الطعام والشراب ، وحمد الله فى آخره تأثير عجيب فى نفعه واستمرائه ، ودفع مضرته .

قال الإمام أحمد : إذا جمع الطعام أربعاً ، فقد كمل : إذا ذكر اسم الله فى أوله ، وحمد الله فى آخره ، وكثرت عليه الأيدي ، وكان من حل .

فصل

وقد روى مسلم فى ((صحيحه)) من حديث جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((غطوا الإناء ، وأوكوا السقاء ، فإن فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء ، أو سقاء ليس عليه وكاء إلا وقع فيه من ذلك الداء)).

وهذا مما لا تتاله علوم الأطباء ومعارفهم ، وقد عرفه من عرفه من عقلاء الناس بالتجربة . قال الليث بن سعد أحد رواة الحديث : الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة فى السنة ، فى كانون الأول منها .

وصح عنه أنه أمر بتخمير الإناء ولو أن يعرض عليه عودا . وفى عرض العود عليه من الحكمة ، أنه لا ينسى تخميره ، بل يعتاده حتى بالعود ، وفيه : أنه ربما أراد الدبيب أن يسقط فيه ، فيمر على العود ، فيكون العود جسراً له يمنع من السقوط فيه .

وصح عنه أنه أمر عند إيكاء الإناء بذكر اسم الله ، فإن ذكر اسم الله عند تخمير الإناء يطرد عنه الشيطان ، وإيكأؤه يطرد عنه الهوام ، ولذلك أمر بذكر اسم الله فى هذين الموضوعين لهذين المعنيين .

وروى البخارى فى ((صحيحه)) من حديث ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب من فى السقاء .

وفى هذا آداب عديدة ، منها : أن تردد أنفاس الشارب فيه يكسبه زهومة ورائحة كريهة يعاف لأجلها . ومنها : أنه ربما غلب الداخل إلى جوفه من الماء ، فتضرر به . ومنها : أنه ربما كان فيه حيوان لا يشعر به، فيؤذيه . ومنها : أن الماء ربما كان فيه قذاة أو غيرها لا يراها عند الشرب ، فتلج جوفه . ومنها : أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء ، فيضيق عن أخذ حظه من الماء ، أو يزاحمه ، أو يؤذيه ، ولغير ذلك من الحكم.

فإن قيل : فما تصنعون بما فى ((جامع الترمذى)) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بإداوة يوم أحد ، فقال : ((أخنت فم الإداوة)) ، ثم شرب منها من فيها . قلنا : نكتفى فيه بقول الترمذى : هذا حديث ليس إسناداه بصحيح ، وعبد الله ابن عمر العمري يضعف من قبل حفظه ، ولا أدرى سمع من عيسى ، أو لا ... انتهى . يريد عيسى بن عبد الله الذى رواه عنه ، عن رجل من الأنصار .

فصل

وفى ((سنن أبى داود)) من حديث أبى سعيد الخدرى ، قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلثة القدح ، وأن ينفخ فى الشراب)) . وهذا من الآداب التى تتم بها مصلحة الشارب ، فإن الشرب من ثلثة القدح فيه عدة مفاسد :

أحدها : أن ما يكون على وجه الماء من قذى أو غيره يجتمع إلى الثلثة بخلاف الجانب الصحيح .

الثانى : أنه ربما شوش على الشارب ، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثلثة .

الثالث : أن الوسخ والزهومة تجتمع فى الثلثة ، ولا يصل إليها الغسل ، كما يصل إلى الجانب الصحيح .

الرابع : أن الثلثة محل العيب فى القدح ، وهى أردأ مكان فيه ، فينبغى تجنبه ، وقصد الجانب الصحيح ، فإن الردىء من كل شىء لا خير فيه ، ورأى بعض السلف رجلا يشتري حاجة رديئة ، فقال : لا تفعل ، أما علمت أن الله نزع البركة من كل ردىء .

الخامس : أنه ربما كان فى الثلثة شق أو تحديد يجرح فم الشارب ، ولغير هذه من المفاسد .

وأما النفخ فى الشراب .. فإنه يكسبه من فم النافخ رائحة كريهة يعاف لأجلها ، ولا سيما إن كان متغير الفم . وبالجملة : فأنفاس النافخ تخالطه ، ولهذا جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين النهى عن التنفس فى الإناء والنفخ فيه ، فى الحديث الذى رواه الترمذى وصححه ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنفس فى الإناء ، أو ينفخ فيه .

فإن قيل : فما تصنعون بما فى ((الصحيحين)) من حديث أنس ، ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الإناء ثلاثاً)) ؟ .

قيل : نقابله بالقبول والتسليم ، ولا معارضة بينه وبين الأول ، فإن معناه أنه كان يتنفس فى شربه ثلاثاً ، وذكر الإناء لأنه آلة الشرب ، وهذا كما جاء فى الحديث الصحيح : أن إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات فى الثدى ، أى : فى مدة الرضاع .

فصل

وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصاً تارة ، ومشوباً بالماء أخرى . وفى شرب اللبن الحلو فى تلك البلاد الحارة خالصاً ومشوباً نفع عظيم فى حفظ الصحة ، وترطيب البدن ، ورى الكبد ، ولا سيما اللبن الذى ترعى دوابه الشيخ والقيصوم والخزامى وما أشبهها ، فإن لبنها غذاء مع الأغذية ، وشراب مع الأشربة ، ودواء مع الأدوية .

وفى جامع ((الترمذى)) عنه صلى الله عليه وسلم : ((إذا أكل أحدكم طعاماً فيلقل : اللهم بارك لنا فيه ، وأطعمنا خيراً منه ، وإذا سقى لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ، فإنه ليس شىء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن)) . قال الترمذى : هذا حديث حسن .

فصل

وثبت فى ((صحيح مسلم)) أنه صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له أول الليل ، ويشربه إذا أصبح يومه ذلك ، والليلى التى تجيء ، والغد ، والليلى الأخرى ، والغد إلى العصر ، فإن بقى منه شىء سقاه الخادم ، أو أمر به فصب .

وهذا النبيذ : هو ما يطرح فيه تمر يحليه ، وهو يدخل فى الغذاء والشراب ، وله نفع عظيم فى زيادة القوة ، وحفظ الصحة ، ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفاً من تغييره إلى الإسكار .

فصل فى تدبيره صلى الله عليه وسلم الملبس

وكان من أتم الهدى ، وأنفعه للبدن ، وأخفه عليه ، وأيسره لبسا وخلعا ، وكان أكثر لبسه الأردية والأزر ، وهى أخف على البدن من غيرها ، وكان يلبس القميص ، بل كان أحب الثياب إليه .

وكان هديه فى لبسه لما يلبسه أنفع شىء للبدن ، فإنه لم يكن يطيل أكمامه ، ويوسعها ، بل كانت كم قميصه إلى الرسغ لا يجاوز اليد ، فتشق على لابسها ، وتمنعه خفة الحركة والبطش ، ولا تقصر عن هذه ، فتبرز للحر والبرد .

وكان ذيل قميصه وإزاره إلى أنصاف الساقين لم يتجاوز الكعبين ، فيؤذى الماشى ويؤوده ، ويجعله كالمقيد ، ولم يقصر عن عضلة ساقيه ، فتتكشف ويتأذى بالحر والبرد .

ولم تكن عمامته بالكبيرة التى يؤذى الرأس حملها ، ويضعفه ويجعله عرضة للضعف والآفات ، كما يشاهد من حال أصحابها ، ولا بالصغيرة التى تقصر عن وقاية الرأس من الحر والبرد ؛ بل وسطا بين ذلك ، وكان يدخلها تحت حنكه ، وفى ذلك فوائد عديدة : فإنها تقي العنق الحر والبرد ، وهو أثبت لها ، ولا سيما عند ركوب الخيل والإبل ، والكر والفر ، وكثير من الناس اتخذ الكلاليب عوضا عن الحنك ، ويا بعد ما بينهما فى النفع والزينة ، وأنت إذا تأملت هذه اللبسة وجدتها من أنفع اللبسات وأبلغها فى حفظ صحة البدن وقوته ، وأبعدها من التكلف والمشقة على البدن .

وكان يلبس الخفاف فى السفر دائما ، أو أغلب أحواله لحاجة الرجلين إلى ما يقيهما من الحر والبرد ، وفى الحضر أحيانا .

وكان أحب ألوان الثياب إليه البياض ، والحبرة ، وهى : البرود المحبرة .

ولم يكن من هديه لبس الأحمر ، ولا الأسود ، ولا المصبغ ، ولا المصقول

وأما الحلة الحمراء التى لبسها ، فهى الرداء اليمانى الذى فيه سواد وحمرة وبياض ، كالحلة الخضراء ، فقد لبس هذه وهذه ، وقد تقدم تقرير ذلك ، وتغليب من زعم أنه لبس الأحمر القانى بما فيه كفاية .

فصل فى تدبيره صلى الله عليه وسلم لأمر المسكن

لما علم صلى الله عليه وسلم أنه على ظهر سير ، وأن الدنيا مرحلة مسافر ينزل فيها مدة عمره ، ثم ينتقل عنها إلى الآخرة ، لم يكن من هديه وهدى أصحابه ومن تبعه الاعتناء بالمساكن وتشبيدها ، وتعليقها وزخرفتها وتوسيعها ، بل كانت من أحسن منازل المسافرين تقي الحر والبرد ، وتستتر عن العيون ، وتمنع من ولوج الدواب ، ولا يخاف سقوطها لفرط ثقلها ، ولا تعشش فيها الهوام لسعتها ولا تعنور عليها ، الأهوية والرياح المؤذية لارتفاعها ، وليست تحت الأرض فتؤذى ساكنها ، ولا فى غاية الارتفاع عليها ، بل وسط ، وتلك أعدل المساكن وأنفعها ، وأقلها حرا وبردا ، ولا تضيق عن ساكنها ، فينحصر ، ولا تفضل عنه بغير منفعة ولا فائدة ، فتأوى الهوام فى خلوها ، ولم يكن فيها كنف تؤذى ساكنها برائحها ، بل رائحتها من أطيب الروائح لأنه كان يحب الطيب ، ولا يزال عنده ، وريحه هو من أطيب الرائحة ، وعرقه من أطيب الطيب ، ولم يكن فى الدار كنيف تظهر رائحته ، ولا ريب أن هذه من أعدل المساكن وأنفعها وأوفقها للبدن ، وحفظ صحته .

فصل فى تدبيره صلى الله عليه وسلم لأمر النوم واليقظة

من تدبر نومه ويقظته صلى الله عليه وسلم وجده أعدل نوم ، وأنفعه للبدن والأعضاء والقوى ، فإنه كان ينام أول الليل ، ويستيقظ فى أول النصف الثانى ، فيقوم ويستاك ، ويتوضأ ويصلى ما كتب الله له ، فيأخذ البدن والأعضاء والقوى حظها من النوم والراحة ، وحظها من الرياضة مع وفور الأجر ، وهذا غاية صلاح القلب والبدن ، والدنيا والآخرة . ولم يكن يأخذ من النوم فوق القدر المحتاج إليه ، ولا يمنع نفسه من القدر المحتاج إليه منه ، وكان يفعله على أكمل الوجوه ، فينام إذا دعت الحاجة إلى النوم على شقه الأيمن ، ذاكرا الله حتى تغلبه عيناه ، غير ممتلئ البدن من الطعام والشراب ، ولا مباشر بجنبه الأرض ، ولا متخذ للفرش المرتفعة ، بل له ضجاع من آدم حشوه ليف ، وكان يضطجع على الوسادة ، ويضع يده تحت خده أحيانا . ونحن نذكر فصلا فى النوم ، والنافع منه والضار

فنقول : النوم حالة للبدن يتبعها غور الحرارة الغريزية والقوى إلى باطن البدن لطلب الراحة ، وهو نوعان : طبيعى ، وغير طبيعى .

فالتطبيعى : إمساك القوى النفسانية عن أفعالها ، وهى قوى الحس والحركة الإرادية ، ومتى أمسكت هذه القوى عن تحريك البدن استرخى ، واجتمعت الرطوبات والأبخرة التى كانت تتحلل وتتفرق بالحركات واليقظة فى الدماغ الذى هو مبدأ هذه القوى ، فيتخدر ويسترخى ، وذلك النوم الطبيعى .

وأما النوم غير الطبيعى ، فيكون لعرض أو مرض ، وذلك بأن تستولى الرطوبات على الدماغ استيلاء لا تقدر اليقظة على تفريقها ، أو تصعد أبخرة رطبة كثيرة كما يكون عقيب الامتلاء من الطعام والشراب ، فنتقل الدماغ وترخيه ، فيتخدر ، ويقع إمساك القوى النفسانية عن أفعالها ، فيكون النوم .

وللنوم فائدتان جليلتان ، إحداهما : سكون الجوارح وراحتها مما يعرض لها من التعب ، فيريح الحواس من نصب اليقظة ، ويزيل الإعياء والكلال .

والثانية : هضم الغذاء ، ونضج الأخلاط لأن الحرارة الغريزية فى وقت النوم تغور إلى باطن البدن ، فتعين على ذلك ، ولهذا يبرد ظاهره ويحتاج النائم إلى فضل دثار .

وأنفع النوم : أن ينام على الشق الأيمن ، ليستقر الطعام بهذه الهيئة فى المعدة استقرارا حسنا ، فإن المعدة أميل إلى الجانب الأيسر قليلا ، ثم يتحول إلى الشق الأيسر قليلا ليسرع الهضم بذلك لاستمالة المعدة على الكبد ، ثم يستقر نومه على الجانب الأيمن ، ليكون الغذاء أسرع انحدارا عن المعدة ، فيكون النوم على الجانب الأيمن بداءة نومه ونهايته ، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء إليه ، فتتصبب إليه المواد .

وأردأ النوم النوم على الظهر ، ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم ، وأردأ منه أن ينام منبطحا على وجهه ، وفى ((المسند)) و((سنن ابن ماجه)) ، عن أبى أمامة قال : مر النبى صلى الله عليه وسلم على رجل نائم فى المسجد منبطح على وجهه ، فضربه برجله ، وقال : ((قم أو اقعد فإنها نومة جهنمية)) .

قال ((أبقراط)) فى كتاب ((التقدمة)) : وأما نوم المريض على بطنه من غير أن يكون عادته فى صحته جرت بذلك ، فذلك يدل على اختلاط عقل ، وعلى ألم فى نواحي البطن ، قال الشراح لكتابه : لأنه خالف العادة الجيدة إلى هيئة رديئة من غير سبب ظاهر ولا باطن .

والنوم المعتدل ممكن للقوى الطبيعية من أفعالها ، مريح للقوة النفسانية ، مكثر من جوهر حاملها ، حتى إنه ربما عاد بإرخائه مانعا من تحلل الأرواح . ونوم النهار رديء يورث الأمراض الرطوبية والنوازل ، ويفسد اللون ، ويورث الطحال ، ويرخى العصب ، ويكسل ، ويضعف الشهوة ، إلا فى الصيف وقت الهاجرة ، وأردؤه نوم أول النهار ، وأردأ منه النوم آخره بعد العصر ، ورأى عبد الله بن عباس ابنا له نائما نومة الصبحة ، فقال له : قم ، أنتام فى الساعة التى تقسم فيها الأرزاق ؟

وقيل : نوم النهار ثلاثة : خلق ، وحرق ، وحمق . فالخلق : نومة الهاجرة ، وهى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم . والحرق : نومة الضحى ، تشغل عن أمر الدنيا والآخرة . والحمق : نومة العصر . قال بعض السلف : من نام بعد العصر ، فاختلست عقله ، فلا يلومن إلا نفسه . وقال الشاعر :

ألا إن نومات الضحى تورث الفتى خبالا ونومات العصير جنون

ونوم الصبحة يمنع الرزق ، لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليقة أرزاقها ، وهو وقت قسمة الأرزاق ، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة ، وهو مضر جدا بالبدن لإرخائه البدن ، وإفساده للفضلات التى ينبغى تحليلها بالرياضة ، فيحدث تكسرا وعيا وضعفا . وإن كان قبل التبرز والحركة والرياضة وإشغال المعدة بشيء ، فذلك الداء العضال المولد لأنواع من الأدوية .

والنوم فى الشمس يثير الداء الدفين ، ونوم الإنسان بعضه فى الشمس ، وبعضه فى الظل رديء ، وقد روى أبو داود فى ((سننه)) من حديث أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إذا كان أحدكم فى الشمس فقلص عنه الظل ، فصار بعضه فى الشمس وبعضه فى الظل ، فليقم)) .

وفى ((سنن ابن ماجه)) وغيره من حديث بريدة بن الحصيب ، ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقعد الرجل بين الظل والشمس)) ، وهذا تنبيه على منع النوم بينهما .

وفى ((الصحيحين)) عن البراء بن عازب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم إني أسلمت نفسى إليك ، ووجهت وجهى إليك ، وفوضت أمرى إليك ، وألجأت ظهرى إليك ، ورغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، أمنت بكتابك الذى أنزلت ، ونبيك الذى أرسلت . واجعلهن آخر كلامك ، فإن مت من ليلتك ، مت على الفطرة)) .

وفى ((صحيح البخارى)) عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ((كان إذا صلى ركعتى الفجر يعنى سنتها اضطجع على شقه الأيمن)) .

وقد قيل : إن الحكمة فى النوم على الجانب الأيمن ، أن لا يستغرق النائم فى نومه ، لأن القلب فيه ميل إلى جهة اليسار ، فإذا نام على جنبه الأيمن ، طلب القلب مستقره من الجانب الأيسر ، وذلك يمنع من

استقرار النائم واستتقاله فى نومه ، بخلاف قراره فى النوم على اليسار ، فإنه مستقره ، فيحصل بذلك الدعة التامة ، فيستغرق الإنسان فى نومه ، ويستقل ، فيفوته مصالح دينه ودنياه .

ولما كان النائم بمنزلة الميت ، والنوم أخو الموت ولهذا يستحيل على الحى الذى لا يموت ، وأهل الجنة لا ينامون فيها كان النائم محتاجا إلى من يحرس نفسه ، ويحفظها مما يعرض لها من الآفات ، ويحرس بدنه أيضا من طوارق الآفات ، وكان ربه وفاطره تعالى هو المتولى لذلك وحده . علم النبى صلى الله عليه وسلم النائم أن يقول كلمات التفويض والالتجاء ، والرغبة والرغبة ، ليستدعى بها كمال حفظ الله له ، وحراسته لنفسه وبدنه ، وأرشده مع ذلك إلى أن يستذكر الإيمان ، وينام عليه ، ويجعل التكلم به آخر كلامه ، فإنه ربما توفاه الله فى منامه ، فإذا كان الإيمان آخر كلامه دخل الجنة ، فتضمن هذا الهدى فى المنام مصالح القلب والبدن والروح فى النوم واليقظة ، والدنيا والآخرة ، فصلوات الله وسلامه على من نالت به أمتة كل خير

وقوله : ((أسلمت نفسى إليك)) ؛ أى : جعلتها مسلمة لك تسليم العبد المملوك نفسه إلى سيده ومالكة .

وتوجيه وجهه إليه : يتضمن إقباله بالكلية على ربه ، وإخلاص القصد والإرادة له ، وإقراره بالخضوع والذل والانقياد ، قال تعالى : {فإن حاجوك فقل أسلمت وجهى لله ومن اتبعن . وذكر الوجه إذ هو أشرف ما فى الإنسان ، ومجمع الحواس ، وأيضا ففيه معنى التوجه والقصد من قوله :

أستغفر الله ذنبا لست محصيه رب العباد إليه الوجه والعمل

وتفويض الأمر إليه : رده إلى الله سبحانه ، وذلك يوجب سكون القلب وطمأنينته ، والرضى بما يقضيه ويختاره له مما يحبه ويرضاه ، والتفويض من أشرف مقامات العبودية ، ولا علة فيه ، وهو من مقامات الخاصة خلافا لزاعمى خلاف ذلك .

وإلجاء الظهر إليه سبحانه : يتضمن قوة الاعتماد عليه ، والثقة به ، والسكون إليه ، والتوكل عليه ، فإن من أسند ظهره إلى ركن وثيق ، لم يخف السقوط .

ولما كان للقلب قوتان : قوة الطلب ، وهى الرغبة ، وقوة الهرب ، وهى الرهبة ، وكان العبد طالبا لمصالحه ، هاربا من مضاره ، جمع الأمرين فى هذا التفويض والتوجه ، فقال : ((رغبة ورهبة إليك)) .

ثم أتى على ربه ، بأنه لا ملجأ للعبد سواه ، ولا منجاة له منه غيره ، فهو الذى يلجأ إليه العبد لينجيه من نفسه ، كما فى الحديث الآخر : ((أعوذ برضاك من سخطك ، وبمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك)) ، فهو سبحانه الذى يعيذ عبده وينجيه من بأسه الذى هو بمشيئته وقدرته ، فمنه البلاء ، ومنه الإعانة ، ومنه ما يطلب النجاة منه ، وإليه الالتجاء فى النجاة ، فهو الذى يلجأ إليه فى أن ينجى مما منه ، ويستعاذ به مما منه ، فهو رب كل شىء ، ولا يكون شىء إلا بمشيئته : {وإن يمسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو} [الأنعام : 17] ، {قل من ذا الذى يعصمكم من الله إن أراد بكم سوءا أو أراد بكم رحمة} [الأحزاب :

[17]

ثم ختم الدعاء بالإقرار بالإيمان بكتابه ورسوله الذى هو ملاك النجاة ، والفوز فى الدنيا والآخرة ، فهذا هديه فى نومه .

لو لم يقل إني رسول لكان شاهد في هديه ينطق

فصل

وأما هديه في يقظته ، فكان يستيقظ إذا صاح الصارخ وهو الديك ، فيحمد الله تعالى ويكبره ، ويهلله ويدعوه ، ثم يستاك ، ثم يقوم إلى وضوئه ، ثم يقف للصلاة بين يدي ربه ، مناجيا له بكلامه ، مثنيا عليه ، راجيا له ، راغبا راهبا ، فأى حفظ لصحة القلب والبدن ، والروح والقوى ، ولنعيم الدنيا والآخرة فوق هذا .

فصل

(يتبع...)

وأما تدبير الحركة والسكون ، وهو الرياضة ، فنذكر منها فصلا يعلم منه مطابقة هديه في ذلك لأكمل أنواعه وأحدها وأصوبها ، فنقول :

من المعلوم افتقار البدن في بقاءه إلى الغذاء والشراب ، ولا يصير الغذاء بجملته جزءامن البدن ، بل لا بد أن يبقى منه عند كل هضم بقية ما ، إذا كثرت على ممر الزمان اجتمع منها شيء له كمية وكيفية ، فيضر بكميته بأن يسد ويثقل البدن ، ويوجب أمراض الاحتباس ، وإن استفرغ تأذى البدن بالأدوية ، لأن أكثرها سمية ، ولا تخلو من إخراج الصالح المنتفع به ، ويضر بكيفيته ، بأن يسخن بنفسه ، أو بالعفن ، أو يبرد بنفسه ، أو يضعف الحرارة الغريزية عن إنضاجه .

وسدد الفضلات لا محالة ضارة ، تركت أو استفرغت ، والحركة أقوى الأسباب في منع تولدها ، فإنها تسخن الأعضاء ، وتسيل فضلاتها ، فلا تجتمع على طول الزمان ، وتعود البدن الخفة والنشاط ، وتجعله قابلا للغذاء ، وتصلب المفاصل ، وتقوى الأوتار والرباطات ، وتؤمن جميع الأمراض المادية وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها في وقته ، وكان باقى التدبير صوابا .

ووقت الرياضة بعد انحدار الغذاء ، وكمال الهضم ، والرياضة المعتدلة هي التي تحمر فيها البشرة ، وتربو ويتندى بها البدن ، وأما التي يلزمها سيلان العرق فمفرطة ، وأى عضو كثرت رياضته قوى ، وخصوصا على نوع تلك الرياضة ، بل كل قوة فهذا شأنها ، فإن من استكثر من الحفظ قويت حافظته ، ومن استكثر من الفكر قويت قوته المفكرة ، ولكل عضو رياضة تخصه ، فللصدر القراءة ، فليبتدىئ فيها من الخفية إلى الجهر بتدرج ، والرياضة السمع بسمع الأصوات ، والكلام بالتدرج ، فينتقل من الأخف إلى الأثقل ، وكذلك رياضة اللسان في الكلام ، وكذلك رياضة البصر ، وكذلك رياضة المشى بالتدرج شيئا فشيئا .

وأما ركوب الخيل ، ورمى النشاب ، والصراع ، والمسابقة على الأقدام ، فرياضة للبدن كله ، وهي قاعة لأمراض مزمنة ، كالجدام والاستسقاء والقولنج .

ورياضة النفوس بالتعلم والتأدب ، والفرح والسرور ، والصبر والثبات ، والإقدام والسماحة ، وفعل الخير ، ونحو ذلك مما ترتاض به النفوس ، ومن أعظم رياضتها : الصبر والحب ، والشجاعة والإحسان ، فلا تزال ترتاض بذلك شيئاً فشيئاً حتى تصير لها هذه الصفات هيأت راسخة ، وملكات ثابتة .

وأنت إذا تأملت هديه صلى الله عليه وسلم في ذلك ، وجدته أكمل هدى حافظ للصحة والقوى ، ونافع في المعاش والمعاد .

ولا ريب أن الصلاة نفسها فيها من حفظ صحة البدن ، وإذابة أخلاطه وفضلاته ، ما هو من أنفع شيء له سوى ما فيها من حفظ صحة الإيمان ، وسعادة الدنيا والآخرة ، وكذلك قيام الليل من أنفع أسباب حفظ الصحة ، ومن أمتع الأمور لكثير من الأمراض المزمنة ، ومن أنشط شيء للبدن والروح والقلب ، كما فى ((الصحيحين)) عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : ((يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد ، يضرب على كل عقدة : عليك ليل طويل ، فارقد ، فإن هو استيقظ ، فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ ، انحلت عقدة ثانية ، فإن صلى انحلت عقده كلها ، فأصبح نشيطاً طيب النفس ، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان)) .

وفى الصوم الشرعى من أسباب حفظ الصحة ورياضة البدن والنفس ما لا يدفعه صحيح الفطرة .

وأما الجهاد وما فيه من الحركات الكلية التى هى من أعظم أسباب القوة ، وحفظ الصحة ، وصلابة القلب والبدن ، ودفع فضلاتهما ، وزوال الهم والغم والحزن ، فأمر إنما يعرفه من له منه نصيب ، وكذلك الحج ، وفعل المناسك ، وكذلك المسابقة على الخيل ، وبالنصال ، والمشى فى الحوائج ، وإلى الإخوان ، وقضاء حقوقهم ، وعبادة مرضاهم ، وتشجيع جنائزهم ، والمشى إلى المساجد للجمعات والجماعات ، وحركة الوضوء والاعتسال ، وغير ذلك .

وهذا أقل ما فيه الرياضة المعينة على حفظ الصحة ، ودفع الفضلات ، وأما ما شرع له من التوصل به إلى خيرات الدنيا والآخرة ، ودفع شرورهما ، فأمر وراء ذلك .

فعلت أن هديه فوق كل هدى فى طب الأبدان والقلوب ، وحفظ صحتها ، ودفع أسقامهما ، ولا مزيد على ذلك لمن قد أحضر رشده .. وبالله التوفيق .

فصل فى الجماع والباہ وهدى النبى صلى الله عليه وسلم فيه

وأما الجماع والباہ ، فكان هديه فيه أكمل هدى ، يحفظ به الصحة ، وتتم به اللذة وسرور النفس ، ويحصل به مقاصده التى وضع لأجلها ، فإن الجماع وضع فى الأصل لثلاثة أمور هى مقاصده الأصلية :

أحدها : حفظ النسل ، ودوام النوع إلى أن تتكامل العدة التى قدر الله بروزها إلى هذا العالم .

الثانى : إخراج الماء الذى يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن .

الثالث : قضاء الوطر ، ونيل اللذة ، والتمتع بالنعمة ، وهذه وحدها هى الفائدة التى فى الجنة ، إذ لا تناسل هناك ، ولا احتقان يستفرغه الإنزال .

وفضلاء الأطباء : يرون أن الجماع من أحد أسباب حفظ الصحة . قال ((جالينوس)) : الغالب على جوهر المنى النار والهواء ، ومزاجه حار رطب ، لأن كونه من الدم الصافى الذى تغذى به الأعضاء الأصلية ، وإذا ثبت فضل المنى ، فاعلم أنه لا ينبغى إخراجها إلا فى طلب النسل ، أو إخراج المحتقن منه ، فإنه إذا دام احتقانه ، أحدث أمراضا رديئة ، منها : الوسواس والجنون ، والصرع ، وغير ذلك ، وقد يبرئ استعماله من هذه الأمراض كثيرا ، فإنه إذا طال احتباسه ، فسد واستحال إلى كيفية سمية توجب أمراضا رديئة كما ذكرنا ، ولذلك تدفعه الطبيعة بالاحتلام إذا كثر عندها من غير جماع .

وقال بعض السلف : ينبغى للرجل أن يتعاهد من نفسه ثلاثا : أن لا يدع المشى ، فإن احتاج إليه يوما قدر عليه ، وينبغى أن لا يدع الأكل ، فإن أمعاءه تضيق ، وينبغى أن لا يدع الجماع ، فإن البئر إذا لم تنزح ، ذهب ماؤها .

وقال محمد بن زكريا : من ترك الجماع مدة طويلة ، ضعفت قوى أعصابه ، وانسدت مجاريها ، وتقلص ذكره . قال : ورأيت جماعة تركوه لنوع من النقشف ، فبردت أبدانهم ، وعسرت حركاتهم ، ووقعت عليهم كآبة بلا سبب ، وقلت شهواتهم وهضمهم .. انتهى .

ومن منافعه : غض البصر ، وكف النفس ، والقدرة على العفة عن الحرام ، وتحصيل ذلك للمرأة ، فهو ينفع نفسه فى دنياه وأخراه ، وينفع المرأة ، ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يتعاهده ويحبه ، ويقول : ((حبيب إلى من دنياكم : النساء والطيب)) .

وفى كتاب ((الزهد)) للإمام أحمد فى هذا الحديث زيادة لطيفة ، وهى : ((أصبر عن الطعام والشراب ، ولا أصبر عنهن)) .

وحدث على التزويج أمته ، فقال : ((تزوجوا ، فإنى مكاتر بكم الأمم)) .

وقال ابن عباس : خير هذه الأمة أكثرها نساء .

وقال : ((إنى أتزوج النساء ، وأنام وأقوم ، وأصوم وأفطر ، فمن رغب عن سنتى فليس منى)) .

وقال : ((يا معشر الشباب ؛ من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحفظ للفرج ، ومن لم يستطع ، فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء))

ولما تزوج جابر ثيبا قال له : ((هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك)) .

وروى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث أنس بن مالك قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من أراد أن يلقى الله طاهرا مطهرا ، فليتزوج الحرائر)) . وفى ((سننه)) أيضا من حديث ابن عباس يرفعه ، قال : ((لم نر للمتحابين مثل النكاح)) .

وفى ((صحيح مسلم)) من حديث عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((الدنيا متاع ، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)) .

وكان صلى الله عليه وسلم يحرض أمته على نكاح الأبكار الحسان ، وذوات الدين ، وفى ((سنن النسائي)) عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى النساء خير ؟ قال : ((التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه فيما يكره فى نفسها وماله)) .

وفى ((الصحيحين)) عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ((تتكح المرأة لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاطفر بذات الدين ، تربت يداك)) .

وكان يحث على نكاح الولود ، ويكره المرأة التي لا تلد ، كما فى ((سنن أبى داود)) عن معقل بن يسار ، أن رجلا جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال ، وإنها لا تلد ، أفأتزوجها ؟ قال : ((لا)) ، ثم أتاه الثانية ، فنهاه ، ثم أتاه الثالثة ، فقال : ((تزوجوا الودود الولود ، فإنى مكاثر بكم)) .

وفى ((الترمذى)) عنه مرفوعا : ((أربع من سنن المرسلين : النكاح ، والسواك ، والتعطر والحناء)) . روى فى ((الجامع)) بالنون و والياء ، وسمعت أبا الحجاج الحافظ يقول : الصواب : أنه الختان ، وسقطت النون من الحاشية ، وكذلك رواه المحاملى عن شيخ أبى عيسى الترمذى .

ومما ينبغى تقديمه على الجماع ملاعبة المرأة ، وتقبيليها ، ومص لسانها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يلاعب أهله ، ويقبلها

وروى أبو داود فى ((سننه)) : أنه صلى الله عليه وسلم ((كان يقبل عائشة ، ويمص لسانها)) .

ويذكر عن جابر بن عبد الله قال : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المواقعة قبل الملاعبة)) .

وكان صلى الله عليه وسلم ربما جامع نساءه كلهن بغسل واحد ، وربما اغتسل عند كل واحدة منهن ، فروى مسلم فى ((صحيحه)) عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد .

وروى أبو داود فى ((سننه)) عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه فى ليلة ، فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا ، فقلت : يا رسول الله ؛ لو اغتسلت غسلا واحدا ، فقال : ((هذا أزكى وأطهر وأطيب)) .

وشرع للمجامع إذا أراد العود قبل الغسل الوضوء بين الجماعين ، كما روى مسلم فى ((صحيحه)) من حديث أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يعود فليتوضأ)) .

وفى الغسل والوضوء بعد الوطء من النشاط ، وطيب النفس ، وإخلاف بعض ما تحلل بالجماع ، وكمال الطهر والنظافة ، واجتماع الحار الغريزى إلى داخل البدن بعد انتشاره بالجماع ، وحصول النظافة التى يجبها الله ، ويغض خلافتها ما هو من أحسن التدبير فى الجماع ، وحفظ الصحة والقوى فيه .

فصل

وأنتفع الجماع : ما حصل بعد الهضم ، وعند اعتدال البدن فى حره وبرده ، ويبوسته ورطوبته ، وخلائه وامتلئه . وضرره عند امتلاء البدن أسهل وأقل من ضرره عند خلوه ، وكذلك ضرره عند كثرة الرطوبة أقل منه عند اليبوسة ، وعند حرارته أقل منه عند برودته ، وإنما ينبغى أن يجامع إذا اشتدت الشهوة ، وحصل الانتشار التام الذى ليس عن تكلف ، ولا فكر فى صورة ، ولا نظر متتابع .

ولا ينبغى أن يستدعى شهوة الجماع ويتكلفها ، ويحمل نفسه عليها ، وليبادر إليه إذا هاجت به كثرة المنى ، واشتد شبقه ، وليحذر جماع العجوز والصغيرة التى لا يوطأ مثلها ، والتى لا شهوة لها ، والمریضة ، والقبيحة المنظر ، والبغيضة ، فوطء هؤلاء يوهن القوى ، ويضعف الجماع بالخاصية ، وغلط من قال من الأطباء : إن جماع الثيب أنتفع من جماع البكر وأحفظ للصحة ، وهذا من القياس الفاسد ، حتى ربما حذر منه بعضهم ، وهو مخالف لما عليه عقلاء الناس ، ولما اتفقت عليه الطبيعة والشريعة .

وفى جماع البكر من الخاصية وكمال التعلق بينها وبين مجامعها ، وامتلأ قلبها من محبته ، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غيره ، ما ليس للثيب . وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم لجابر : ((هلا تزوجت بكرا)) ، وقد جعل الله سبحانه من كمال نساء أهل الجنة من الحور العين ، أنهن لم يطمثن أحد قبل من جعلن له ، من أهل الجنة . وقالت عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم : رأيت لو مررت بشجرة قد أرتع فيها ، وشجرة لم يرتع فيها ، ففى أيهما كنت ترتع بعيرك ؟ قال : ((فى التى لم يرتع فيها)) . تريد أنه لم يأخذ بكرا غيرها .

وجماع المرأة المحبوبة فى النفس يقل إضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمنى ، وجماع البغيضة يحل البدن ، ويوهن القوى مع قلة استفراغه ، وجماع الحائض حرام طبعاً وشرعاً ، فإنه مضر جداً ، والأطباء قاطبة تحذر منه .

وأحسن أشكال الجماع أن يعلو الرجل المرأة ، مستفرشاً لها بعد الملاعبة والقبلة ، وبهذا سميت المرأة فراشاً ، كما قال صلى الله عليه وسلم : ((الولد للفراش)) ، وهذا من تمام قوامية الرجل على المرأة ، كما قال تعالى : {الرجال قوامون على النساء} [النساء: 34] ، وكما قيل :

إذا رمتها كانت فراشا يقلنى وعند فراغى خادم يتملق

وقد قال تعالى : {هن لباس لكم وأنتم لباس لهن} [البقرة: 187] ، وأكمل اللباس وأسبغه على هذه الحال ، فإن فراش الرجل لباس له ، وكذلك لحاف المرأة لباس لها ، فهذا الشكل الفاضل مأخوذ من هذه الآية ، وبه يحسن موقع استعارة اللباس من كل من الزوجين للآخر .

وفيه وجه آخر ، وهو أنها تتعطف عليه أحيانا ، فتكون عليه كاللباس ، قال الشاعر :

إذا ما الضجيع ثنى جيدها تثنت فكانت عليه لباسا

وأردأ أشكاله أن تلوه المرأة ، ويجامعها على ظهره ، وهو خلاف الشكل الطبيعى الذى طبع الله عليه الرجل والمرأة ، بل نوع الذكر والأنثى ، وفيه من المفاصد ، أن المنى يتعسر خروجه كله ، فربما بقى فى العضو منه فيتعفن ويفسد ، فيضر .

وأىضا : فربما سال إلى الذكر رطوبات من الفرج .

وأىضا : فإن الرحم لا يتمكن من الاشتمال على الماء واجتماعه فيه ، وانضمامه عليه لتخليق الولد .

وأىضا : فإن المرأة مفعول بها طبعاً وشرعاً ، وإذا كانت فاعلة خالفت مقتضى الطبع والشرع .

وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف ، ويقولون : هو أيسر للمرأة .

وكانت قريش والأنصار تشرح النساء على أقفائهن ، فعابت اليهود عليهم ذلك ، فأنزل الله عز وجل : {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223].

وفى ((الصحيحين)) عن جابر ، قال : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فى قبلها ، كان الولد أحول ، فأنزل الله عز وجل : {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223].

وفى لفظ لمسلم : ((إن شاء مجيبة ، وإن شاء غير مجيبة ، غير أن ذلك فى صمام واحد)) .

و((المجيبة)) : المنكبة على وجهها ، و((الصمام الواحد)) : الفرج ، وهو موضع الحرث والولد .

وأما الدبر : فلم يبيح قط على لسان نبي من الأنبياء ، ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة فى دبرها ، فقد غلط عليه .

وفى ((سنن أبى داود)) عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ملعون من أتى المرأة فى دبرها)) .

وفى لفظ لأحمد وابن ماجه : ((لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته فى دبرها)).

وفى لفظ للترمذى وأحمد : ((من أتى حائضا ، أو امرأة فى دبرها ، أو كاهنا فصدقه ، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم)). .

وفى لفظ للبيهقى : ((من أتى شيئا من الرجال والنساء فى الأدبار فقد كفر)). .

وفى ((مصنف وكيع)) : حدثنى زمعة بن صالح ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن يزيد ؛ قال : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إن الله لا يستحيى من الحق ، لا تأتوا النساء فى أعجازهن)) ، وقال مرة : ((فى أدبارهن)) .

وفى ((الترمذى)) : عن على بن طلق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا تأتوا النساء فى أعجازهن ، فإن الله لا يستحيى من الحق)) .

وفى ((الكامل)) لابن عدى : من حديثه عن المحاملى ، عن سعيد بن يحيى الأموى ، قال : حدثنا محمد بن حمزة ، عن زيد بن رفيع ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود يرفعه : ((لا تأتوا النساء فى أعجازهن)) .

ورويها فى حديث الحسن بن على الجوهري ، عن أبى ذر مرفوعا : ((من أتى الرجال والنساء فى أدبارهن ، فقد كفر)) .

وروى إسماعيل بن عياش ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن محمد ابن المنكر ، عن جابر يرفعه : ((استحيوا من الله ، فإن الله لا يستحيى من الحق ، لا تأتوا النساء فى حشوشهن)) .

ورواه الدارقطنى من هذه الطريق ، ولفظه : ((إن الله لا يستحيى من الحق ، لا يحل مأتاك النساء فى حشوشهن)) .

وقال البغوى : حدثنا هدية ، حدثنا همام ، قال : سئل قتادة عن الذى يأتى امرأته فى دبرها ؛ فقال : حدثنى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((تلك اللوطية الصغرى)) .

وقال أحمد فى ((مسنده)) : حدثنا عبد الرحمن ، قال : حدثنا همام ، أخبرنا عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فذكره .

وفى ((المسند)) أيضا : عن ابن عباس : أنزلت هذه الآية : {نساءكم حرث لكم} [البقرة: 223] فى أناس من الأنصار ، أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألوه ، فقال : ((انتهى على كل حال إذا كان فى الفرج)) .

وفى ((المسند)) أيضا : عن ابن عباس ، قال : جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله : هلكت . فقال : ((وما الذى أهلك)) ؟ قال : حولت رحلى البارحة ، قال : فلم يرد عليه شيئا ، فأوحى الله إلى رسوله : {نساءكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] أقبل وأدبر ، واتق الحیضة والدبر)) .

وفى ((الترمذى)) : عن ابن عباس مرفوعا : ((لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة فى الدبر))

ورويانا من حديث أبى على الحسن بن الحسين بن دوما ، عن البراء بن عازب يرفعه : ((كفر بالله العظيم عشرة من هذه الأمة : القاتل ، والساحر ، والديوث ، وناكح المرأة فى دبرها ، ومانع الزكاة ، ومن وجد سعة فمات ولم يحج ، وشارب الخمر ، والساعى فى الفتن ، وبائع السلاح من أهل الحرب ، ومن نكح ذات محرم منه)) .

وقال عبد الله بن وهب : حدثنا عبد الله بن لهيعة ، عن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((ملعون من يأتى النساء فى محاشهن)) ؛ يعنى : أدبارهن .

وفى ((مسند الحارث بن أبى أسامة)) من حديث أبى هريرة ، وابن عباس قالا : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته ، وهى آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله عز وجل ، وعظنا فيها وقال : ((من نكح امرأة فى دبرها أو رجلا أو صبيا ، حشر يوم القيامة ، وريحه أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخل النار ، وأحبط الله أجره ، ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا ، ويدخل فى تابوت من نار ، ويشد عليه مسامير من نار)) ، قال أبو هريرة : هذا لمن لم يتب .

وذكر أبو نعيم الأصبهاني ، من حديث خزيمة بن ثابت يرفعه ، ((إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء فى أعجازهن)).

وقال الشافعي : أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع ، قال : أخبرني عبد الله بن علي بن السائب ، عن عمرو بن أحيحة بن الجلاح ، عن خزيمة بن ثابت ، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن إتيان النساء فى أدبارهن ، فقال : ((حلال)) ، فلما ولى ، دعاه فقال : ((كيف قلت ، فى أي الخريبتين ، أو فى أي الخريبتين ، أو فى أي الخريبتين أمن دبرها فى قبلها ؟ فنعم . أم من دبرها فى دبرها ، فلا ، إن الله لا يستحي من الحق ، لا تأتوا النساء فى أدبارهن)).

قال الربيع : فقيل للشافعي : فما تقول ؟ فقال : عمي ثقة ، وعبد الله بن علي ثقة ، وقد أتى على الأنصاري خيرا ، يعنى عمرو بن الجلاح ، وخزيمة ممن لا يشك فى ثقته ، فلست أخص فيه ، بل انهى عنه .

قلت : ومن هاهنا نشأ الغلط على من نقل عنه الإباحة من السلف والأئمة ، فإنهم أباحوا أن يكون الدبر طريقا إلى الوطء فى الفرج ، فيطأ من الدبر لا فى الدبر ، فاشتبه على السامع ((من)) بـ ((في)) ولم يظن بينهما فرقا ، فهذا الذى أباحه السلف والأئمة ، فغلط عليهم الغلط أقبح الغلط وأفحشه .

وقد قال تعالى : {فأتوهن من حيث أمركم الله} [البقرة: 222] قال مجاهد : سألت ابن عباس عن قوله تعالى : {فأتوهن من حيث أمركم الله} [البقرة: 222] ، فقال : تأتيها من حيث أمرت أن تعتزلها يعنى فى الحيض . وقال علي بن أبى طلحة عنه يقول : فى الفرج ، ولا تعده إلى غيره .

وقد دلت الآية على تحريم الوطء فى دبرها من وجهين : أحدهما : أنه أباح إتيانها فى الحرث ، وهو موضع الولد لا فى الحش الذى هو موضع الأذى ، وموضع الحرث هو المراد من قوله : (من حيث

أمركم الله { [البقرة: 222] الآية قال : {فأتوا حرثكم أنى شئتم} [البقرة: 223] وإتيانها في قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضا ، لأنه قال : أنى شئتم ، أي : من أين شئتم من أمام أو من خلف . قال ابن عباس : فأتوا حرثكم ، يعني : الفرع .

وإذا كان الله حرم الوطء في الفرع لأجل الأذى العارض ، فما الظن بالحش الذي هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جدا من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان .
(يتبع...)

وأيضا : فللمرأة حق على الزوج في الوطء ، ووطؤها في دبرها يفوت حقها ، ولا يقضي وطرها ، ولا يحصل مقصودها .

وأيضا : فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل ، ولم يخلق له ، وإنما الذي هيئ له الفرع ، فالعادلون عنه إلى الدبر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعا .

وأيضا : فإن ذلك مضر بالرجل ، ولهذا ينهي عنه عقلاء الأطباء من الفلاسفة وغيرهم ، لأن للفرع خاصية في اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه والوطء في الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء ، ولا يخرج كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعي .

وأيضا : يضر من وجه آخر ، وهو إحواجه إلى حركات متعبة جدا لمخالفته للطبيعة .

وأيضا : فإنه محل القذر والنجو ، فيستقبله الرجل بوجهه ، ويلابسه .

وأيضا : فإنه يضر بالمرأة جدا ، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع ، منافر لها غاية المنافرة .

وأيضا : فإنه يحدث الهم والغم ، والنفرة عن الفاعل والمفعول .

وأيضا : فإنه يسود الوجه ، ويظلم الصدر ، ويطمس نور القلب ، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيما يعرفها من له أدنى فراسة .

وأيضا : فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد ، والتقاطع بين الفاعل والمفعول ، ولا بد .

وأيضا : فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فسادا لا يكاد يرجى بعده صلاح ، إلا أن يشاء الله بالتوبة النصوح .

وأيضا : فإنه يذهب بالمحاسن منهما ، ويكسوهما ضدها . كما يذهب بالمودة بينهما ، ويبدلها بها تباغضا وتلاعنا .

وأیضا : فإنه من أكبر أسباب زوال النعم ، وحلول النقم ، فإنه یوجب اللعنة والمقت من الله ، وإعراضه عن فاعله ، وعدم نظره إليه ، فأی خیر یرجوه بعد هذا ، وأی شر یأمنه ، وكيف حياة عبد قد حلت علیه لعنة الله ومقته ، وأعرض عنه بوجهه ، ولم ینظر إليه .

وأیضا : فإنه یذهب بالحیاء جملة ، والحیاء هو حياة القلوب ، فإذا فقدھا القلب ، استحسن القبیح ، واستقبح الحسن ، وحينئذ فقد استحكم فساده .

وأیضا : فإنه یحیل الطباع عما ركبھا الله ، ویخرج الإنسان عن طبعه إلى طبع لم یركب الله علیه شیئا من حیوان ، بل هو طبع منكوس ، وإذا نکس الطبع انتكس القلب ، والعمل ، والهدی ، فیستطیب حينئذ الخبیث من الأعمال والهیئات ، ویفسد حاله وعمله وكلامه بغير اختیاره .

وأیضا : فإنه یورث من الوقاحة والجرأة ما لا یورثه سواه .

وأیضا : فإنه یورث من المهانة والسفال والحقارة ما لا یورثه غیره .

وأیضا : فإنه یکسو العبد من حلة المقت والبغضاء ، وازدراء الناس له ، واحتقارهم إیاه ، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحس ، فصلاة الله وسلامه على من سعادة الدنيا والآخرة فی هدیة واتباع ما جاء به ، وهلاك الدنيا والآخرة فی مخالفة هدیة وما جاء به .

فصل

والجماع الضار : نوعان ؛ ضار شرعا ، وضار طبعا .

فالضار شرعا : المحرم ، وهو مراتب بعضها أشد من بعض . والتحریم العارض منه أخف من اللازم ، كتحریم الإحرام ، والصیام ، والاعتكاف ، وتحریم المظاهر منها قبل التکفیر ، وتحریم وطء الحائض ... ونحو ذلك ، ولهذا لا حد فی هذا الجماع .

وأما اللازم : فنوعان ؛ نوع لا سبیل إلى حله ألبتة ، كذوات المحارم ، فهذا من أضر الجماع ، وهو یوجب القتل حدا عند طائفة من العلماء ، كأحمد ابن حنبل رحمه الله وغیره ، وفيه حدیث مرفوع ثابت .

والثانی : ما یمکن أن یمکن حللا ، كالأجنیبة ، فإن كانت ذات زوج ، ففي وطنها حقان : حق الله ، وحق للزوج . فإن كانت مكرهة ، ففيه ثلاثة حقوق ، وإن كان لها أهل وأقارب یلحقهم العار بذلك صار فیه أربعة حقوق ، فإن كانت ذات محرم منه ، صار فیه خمسة حقوق . فمضرة هذا النوع بحسب درجاته فی التحريم .

وأما الضار طبعا ، فنوعان أيضا : نوع ضار بكیفیته كما تقدم ، ونوع ضار بكمیته كالإكثار منه ، فإنه یسقط القوة ، ویضر بالعصب ، ویحدث الرعشة ، والفالج ، والتشنج ، ویضعف البصر وسائر القوى ، ویطفئ الحرارة الغریزية ، ویوسع المجاری ، ویجعلها مستعدة للفضلات المؤذیة .

وأفنع أوقاته ، ما كان بعد انهضام الغذاء فى المعدة وفى زمان معتدل لا على جوع ، فإنه يضعف الحار الغريزى ، ولا على شبع ، فإنه يوجب أمراضاً شديدة ، ولا على تعب ، ولا إثر حمام ، ولا استفراغ ، ولا انفعال نفسانى كالغم والهم والحزن وشدة الفرح .

وأجود أوقاته بعد هزيع من الليل إذا صادف انهضام الطعام ، ثم يغتسل أو يتوضأ ، وينام عليه ، وينام عقبه ، فتراجع إليه قواه ، وليحذر الحركة والرياضة عقبه ، فإنها مضرة جدا .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج العشق

هذا مرض من أمراض القلب ، مخالف لسائر الأمراض فى ذاته وأسبابه وعلاجه ، وإذا تمكن واستحكم ، عز على الأطباء دواؤه ، وأعياء العليل دأؤه ، وإنما حكاه الله سبحانه فى كتابه عن طائفتين من الناس : من النساء ، وعشاق الصبيان المردان ، فحكاه عن امرأة العزيز فى شأن يوسف ، وحكاه عن قوم لوط ، فقال تعالى إخباراً عنهم لما جاءت الملائكة لوطاً : {وجاء أهل المدينة يستبشرون * قال إن هؤلاء ضيفى فلا تقضحون * واتقوا الله ولا تحزون * قالوا أو لم ننهك عن العالمين * قال هؤلاء بناتى إن كنتم فاعلين * لعمرك إنهم لفى سكرتهم يعمهون}{الحجر : 68-73} .

وأما ما زعمه بعض من لم يقدر رسول الله صلى الله عليه وسلم حق قدره أنه ابتلى به فى شأن زينب بنت جحش ، وأنه رآها فقال : ((سبحان مقلب القلوب)) . وأخذت بقلبه ، وجعل يقول لزيد بن حارثة : ((أمسكها)) حتى أنزل الله عليه : {وإذ تقول للذى أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه}{الأحزاب : 37} ، فظن هذا الزاعم أن ذلك فى شأن العشق ، وصنف بعضهم كتاباً فى العشق ، وذكر فيه عشق الأنبياء ، وذكر هذه الواقعة ، وهذا من جهل هذا القائل بالقرآن وبالرسل ، وتحميلة كلام الله ما لا يحتمله ، ونسبته رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ما برأه الله منه ، فإن زينب بنت جحش كانت تحت زيد بن حارثة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تبناه ، وكان يدعى ((زيد بن محمد)) ، وكانت زينب فيها شمم وترفع عليه ، فشاور رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طلاقها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أمسك عليك زوجك واتق الله)) ، وأخفى فى نفسه أن يتزوجها إن طلقها زيد ، وكان يخشى من قالة الناس أنه تزوج امرأة ابنه ، لأن زيدا كان يدعى ابنه ، فهذا هو الذى أخفاه فى نفسه ، وهذه هى الخشية من الناس التى وقعت له ، ولهذا ذكر سبحانه هذه الآية يعدد فيها نعمه عليه لا يعاتبه فيها ، وأعلمه أنه لا ينبغى له أن يخشى الناس فيما أحل الله له ، وأن الله أحق أن يخشاه ، فلا يتحرج ما أحله له لأجل قول الناس ، ثم أخبره أنه سبحانه زوجه إياها بعد قضاء زيد وطره منها لتقتدى أمته به فى ذلك ، ويتزوج الرجل بامرأة ابنه من التبنى ، لا امرأة ابنه لصلبه ، ولهذا قال فى آية التحريم : {وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم}{النساء : 23} ، وقال فى هذه السورة : {ما كان محمد أباً أحد من رجالكم}{الأحزاب : 40} ، وقال فى أولها : {وما جعل أديعاءكم أبناءكم ، ذلكم قولكم بأفواهكم}{الأحزاب : 4} ، فتأمل هذا الذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودفع طعن الطاعنين عنه ، وبالله التوفيق .

نعم .. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب نساءه ، وكان أحبهن إليه عائشة رضى الله عنها ، ولم تكن تبلغ محبته لها ولا لأحد سوى ربه نهاية الحب ، بل صح أنه قال : ((لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً)) ، وفى لفظ : ((وإن صاحبكم خليل الرحمن)) .

فصل

وعشق الصور إنما تبتلى به القلوب الفارغة من محبة الله تعالى ، المعرضة عنه ، المتعوضة بغيره عنه ، فإذا امتلأ القلب من محبة الله والشوق إلى لقائه ، دفع ذلك عنه مرض عشق الصور ، ولهذا قال تعالى فى حق يوسف : {كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء ، إنه من عبادنا المخلصين}{يوسف : 24} ، فدل على أن الإخلاص سبب لدفع العشق وما يترتب عليه من السوء والفحشاء التى هى ثمرته ونتيجته ، فصرف

المسبب صرف لسببه ، ولهذا قال بعض السلف : العشق حركة قلب فارغ ، يعنى فارغا مما سوى معشوقه . قال تعالى : {وأصبح فؤاد أم موسى فارغا} [القصص : 11] ، إن كادت لتبدي به أى : فارغا من كل شيء إلا من موسى لفرط محبتها له ، وتعلق قلبها به

والعشق مركب من أمرين : استحسان للمعشوق ، وطمع فى الوصول إليه ، فمتى انتفى أحدهما انتفى العشق ، وقد أعييت علة العشق على كثير من العقلاء ، وتكلم فيها بعضهم بكلام يرغب عن ذكره إلى الصواب .

فنقول : قد استقرت حكمة الله عز وجل فى خلقه وأمره على وقوع التناسب والتآلف بين الأشباه ، وانجذاب الشيء إلى موافقه ومجانسه بالطبع ، وهروبه من مخالفه ، ونفرته عنه بالطبع ، فسر التمازج والاتصال فى العالم العلوى والسفلى ، إنما هو التناسب والتشاكل ، والتوافق ، وسر التباين والانفصال ، إنما هو بعدم التشاكل والتناسب ، وعلى ذلك قام الخلق والأمر ، فالمثل إلى مثله مائل ، وإليه صائر ، والصد عن ضده هارب ، وعنه نافر ، وقد قال تعالى : {هو الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها} [الأعراف : 189] ، فجعل سبحانه علة سكون الرجل إلى امرأته كونها من جنسه وجوهره ، فعلة السكون المذكور وهو الحب كونها منه ، فدل على أن العلة ليست بحسن الصورة ، ولا الموافقة فى القصد والإرادة ، ولا فى الخلق والهدى ، وإن كانت هذه أيضا من أسباب السكون والمحبة .

وقد ثبت فى ((الصحيح)) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف)) . وفى ((مسند الإمام أحمد)) وغيره فى سبب هذا الحديث : أن امرأة بمكة كانت تضحك الناس ، فجاءت إلى المدينة ، فنزلت على امرأة تضحك الناس ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : ((الأرواح جنود مجندة)) ... الحديث .

وقد استقرت شريعته سبحانه أن حكم الشيء حكم مثله ، فلا تفرق شريعته بين متماتلين أبدا ، ولا تجمع بين مضادين ، ومن ظن خلاف ذلك ، فإما لقله علمه بالشرية ، وإما لتقصيره فى معرفة التماثل والاختلاف ، وإما لنسبته إلى شريعته ما لم ينزل به سلطانا ، بل يكون من آراء الرجال ، فبحكمته وعدله ظهر خلقه وشرعه ، وبالعدل والميزان قام الخلق والشرع ، وهو التسوية بين المتماتلين ، والتفريق بين المختلفين .

وهذا كما أنه ثابت فى الدنيا ، فهو كذلك يوم القيامة . قال تعالى : {احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون* من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم} [الصافات : 22].

قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وبعده الإمام أحمد رحمه الله : أزواجهم أشباههم ونظراؤهم .

وقال تعالى : {وإذا النفوس زوجت} [التكوير : 7] أى : قرن كل صاحب عمل بشكله ونظيره ، فقرن بين المتحابين فى الله فى الجنة ، وقرن بين المتحابين فى طاعة الشيطان فى الجحيم ، فالمرء مع من أحب شاء أو أبى ، وفى ((مستدرک الحاكم)) وغيره عن النبى صلى الله عليه وسلم : ((لا يحب المرء قوما إلا حشر معهم)) .

والمحبة أنواع متعددة ؛ فأفضلها وأجلها : المحبة فى الله والله ؛ وهى تستلزم محبة ما أحب الله ، وتستلزم محبة الله ورسوله .

ومنها : محبة الاتفاق فى طريقة ، أو دين ، أو مذهب ، أو نحلة ، أو قرابة ، أو صناعة ، أو مراد ما .

ومنها : محبة لنيل غرض من المحبوب ، إما من جاهه أو من ماله أو من تعليمه وإرشاده ، أو قضاء وطر منه ، وهذه هى المحبة العرضية التى تزول بزوال موجبها ، فإن من ودك لأمر ، ولى عنك عند انقضائه .

وأما محبة المشاكلة والمناسبة التى بين المحب والمحبوب ، فمحبة لازمة لا تزول إلا لعارض يزيلها ، ومحبة العشق من هذا النوع ، فإنها استحسان روحانى ، وامتزاج نفسانى ، ولا يعرض فى شىء من أنواع المحبة من الوسواس والنحول ، وشغل البال ، والتلف ما يعرض من العشق .

فإن قيل : فإذا كان سبب العشق ما ذكرتم من الاتصال والتناسب الروحانى ، فما باله لا يكون دائماً من الطرفين ، بل تجده كثيراً من طرف العاشق وحده ، فلو كان سببه الاتصال النفسى والامتزاج الروحانى ، لكانت المحبة مشتركة بينهما .

فالجواب : أن السبب قد يتخلف عنه مسببه لفوات شرط ، أو لوجود مانع ، وتخلف المحبة من الجانب الآخر لا بد أن يكون لأحد ثلاثة أسباب :

الأول : علة فى المحبة ، وأنها محبة عرضية لا ذاتية ، ولا يجب الاشتراك فى المحبة العرضية ، بل قد يلزمها نفرة من المحبوب .

الثانى : مانع يقوم بالمحب يمنع محبة محبوبه له ، إما فى خلقه ، أو خلقه أو هديه أو فعله ، أو هيئته أو غير ذلك .

الثالث : مانع يقوم بالمحبوب يمنع مشاركته للمحب فى محبته ، ولولا ذلك المانع ، لقام به من المحبة لمحبه مثل ما قام بالآخر ، فإذا انتفت هذه الموانع ، وكانت المحبة ذاتية ، فلا يكون قط إلا من الجانبين ، ولولا مانع الكبر والحسد ، والرياسة والمعادة فى الكفار ، لكانت الرسل أحب إليهم من أنفسهم وأهلبيهم وأموالهم ، ولما زال هذا المانع من قلوب أتباعهم ، كانت محبتهم لهم فوق محبة الأنفس والأهل والمال .

فصل

والمقصود : أن العشق لما كان مرضاً من الأمراض ، كان قابلاً للعلاج ، وله أنواع من العلاج ، فإن كان مما للعاشق سبيل إلى وصل محبوبه شرعاً وقدرًا ، فهو علاجه ، كما ثبت فى

((الصحيحين)) من حديث ابن مسعود رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((يا معشر الشباب ؛ من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، ومن لم يستطع فعليته بالصوم ، فإنه له وجاء)) . فدل المحب على علاجين : أصلى ، وبدلى . وأمره بالأصلى ، وهو العلاج الذى وضع لهذا الداء ، فلا ينبغى العدول عنه إلى غيره ما وجد إليه سبيلاً .

وروى ابن ماجه في ((سننه)) عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((لم نر للمتحابين مثل النكاح)) . وهذا هو المعنى الذى أشار إليه سبحانه عقيب إحلال النساء حرائرهن وإمائهن عند الحاجة بقوله : {يريد الله أن يخفف عنكم ، وخلق الإنسان ضعيفا}[النساء : 28] فذكر تخفيفه فى هذا الموضع ، وإخباره عن ضعف الإنسان يدل على ضعفه عن احتمال هذه الشهوة ، وأنه سبحانه خفف عنه أمرها بما أباحه له من أطايب النساء مثنى وثلاث ورباع ، وأباح له ما شاء مما ملكت يمينه ، ثم أباح له أن يتزوج بالإماء إن احتاج إلى ذلك علاجاً لهذه الشهوة ، وتخفيفاً عن هذا الخلق الضعيف ، ورحمةً به .

فصل

وإن كان لا سبيل للعاشق إلى وصال معشوقه قدراً أو شرعاً ، أو هو ممتنع عليه من الجهتين ، وهو الداء العضال ، فمن علاجه ، إشعار نفسه اليأس منه ، فإن النفس متى يئست من الشيء ، استراحت منه ، ولم تلتفت إليه ، فإن لم يزل مرض العشق مع اليأس ، فقد انحرف الطبع انحرافاً شديداً ، فينتقل إلى علاج آخر ، وهو علاج عقله بأن يعلم بأن تعلق القلب بما لا مطمع فى حصوله نوع من الجنون ، وصاحبه بمنزلة من يعشق الشمس ، وروحه متعلقة بالصعود إليها والدوران معها فى فلكها ، وهذا معدود عند جميع العقلاء فى زمرة المجانين .

وإن كان الوصال متعذراً شرعاً لا قدراً ، فعلاجه بأن ينزله منزلة المتعذر قدراً ، إذ ما لم يأذن فيه الله ، فعلاج العبد ونجاته موقوف على اجتنابه ، فليشعر نفسه أنه معدوم ممتنع لا سبيل له إليه ، وأنه بمنزلة سائر المحالات ، فإن لم تجبه النفس الأمانة ، فليتركه لأحد أمرين : إما خشية ، وإما فوات محبوب هو أحب إليه ، وأنفع له ، وخير له منه ، وأدوم لذة وسروراً ، فإن العاقل متى وازن بين نيل محبوب سريع الزوال بفوات محبوب أعظم منه ، وأدوم ، وأنفع ، وألذ أو بالعكس ، ظهر له التفاوت ، فلا تبع لذة الأبد التى لا خطر لها بلذة ساعة تنقلب آلاماً ، وحقيقتها أنها أحلام نائم ، أو خيال لا ثبات له ، فتذهب اللذة ، وتبقى التبعة ، وتزول الشهوة ، وتبقى الشقوة .

الثانى : حصول مكروه أشق عليه من فوات هذا المحبوب ، بل يجتمع له الأمران ، أعنى : فوات ما هو أحب إليه من هذا المحبوب ، وحصول ما هو أكره إليه من فوات هذا المحبوب ، فإذا تيقن أن فى إعطاء النفس حظها من هذا المحبوب هذين الأمرين ، هان عليه تركه ، ورأى أن صبره على فواته أسهل من صبره عليهما بكثير ، فعقله ودينه ، ومروءته وإنسانيته ، تأمره باحتمال الضرر اليسير الذى ينقلب سريعاً لذة وسروراً وفرحاً لدفع هذين الضررين العظيمين . وجهله وهواه ، وظلمه وطيشه ، وخفته يأمره بإيثار هذا المحبوب العاجل بما فيه جالباً عليه ما جلب ، والمعصوم من عصمه الله .

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء ، ولم تطاوعه لهذه المعالجة ، فليُنظر ما تجلب عليه هذه الشهوة من مفساد عاجلته ، وما تمنعه من مصالحها ، فإنها أجلب شئاً لمفساد الدنيا ، وأعظم شئاً تعطيلاً لمصالحها ، فإنها تحول بين العبد وبين رشده الذى هو ملاك أمره ، وقوام مصالحه .

فإن لم تقبل نفسه هذا الدواء ، فليُنذكر قبائح المحبوب ، وما يدعوها إلى النفرة عنه ، فإنه إن طلبها وتأملها ، وجدها أضعاف محاسنها التى تدعو إلى حبه ، وليسأل جيرانه عما خفى عليه منها ، فإن المحاسن كما هى داعية الحب والإرادة ، فالمساوى داعية البغض والنفرة ، فليوازن بين الداعيين ، وليحب أسبقهما

وأقربهما منه بابا ، ولا يكن ممن غره لون جمال على جسم أبرص مجذوم وليجاوز بصره حسن الصورة إلى قبح الفعل ، وليعبر من حسن المنظر والجسم إلى قبح المخبر والقلب .

فإن عجزت عنه هذه الأدوية كلها لم يبق له إلا صدق اللجأ إلى من يجيب المضطر إذا دعاه ، وليطرح نفسه بين يديه على بابه ، مستغيثا به ، متضرعا ، متذللا ، مستكينا ، فمتى وفق لذلك ، فقد قرع باب التوفيق ، فليعف وليكتم ، ولا يشبب بذكر المحبوب ، ولا يفضحه بين الناس ويعرضه للأذى ، فإنه يكون ظالما متعديا .

ولا يغتر بالحديث الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى رواه سويد بن سعيد ، عن على بن مسهر ، عن أبى يحيى الققات ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه عن أبى مسهر أيضا ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه الزبير بن بكار ، عن عبد الملك ابن عبد العزيز بن الماجشون ، عن عبد العزيز بن أبى حازم ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((من عشق ، فعف ، فمات فهو شهيد)) وفى رواية : ((من عشق وكنتم وعف وصبر ، غفر الله له ، وأدخله الجنة)) .

فإن هذا الحديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يجوز أن يكون من كلامه ، فإن الشهادة درجة عالية عند الله ، مقرونة بدرجة الصديقية ، ولها أعمال وأحوال ، هى شرط فى حصولها ، وهى نوعان : عامة وخاصة .

فالخاصة : الشهادة فى سبيل الله .

والعامة خمس مذكورة فى ((الصحيح)) ليس العشق واحدا منها . وكيف يكون العشق الذى هو شرك فى المحبة ، وفراغ القلب عن الله ، وتمليك القلب والروح ، والحب لغيره تنال به درجة الشهادة ، هذا من المحال ، فإن إفساد عشق الصور للقلب فوق كل إفساد ، بل هو خمر الروح الذى يسكرها ، ويصدها عن ذكر الله وحبه ، والتلذذ بمناجاته ، والأنس به ، ويوجب عبودية القلب لغيره ، فإن قلب العاشق متعدد لمعشوقه ، بل العشق لب العبودية ، فإنها كمال الذل ، والحب والخضوع والتعظيم ، فكيف يكون تعبد القلب لغير الله مما تنال به درجة أفاضل الموحدين وساداتهم ، وخواص الأولياء ، فلو كان إسناد هذا الحديث كالشمس ، كان غلطا ووهما ، ولا يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لفظ العشق فى حديث صحيح ألبتة .

ثم إن العشق منه حلال ، ومنه حرام ، فكيف يظن بالنبى صلى الله عليه وسلم أنه يحكم على كل عاشق يكتم ويعف بأنه شهيد ، فترى من يعشق امرأة غيره ، أو يعشق المردان والبغايا ، ينال بعشقه درجة الشهداء ، وهل هذا إلا خلاف المعلوم من دينه صلى الله عليه وسلم بالضرورة ؟ كيف والعشق مرض من الأمراض التى جعل الله سبحانه لها الأدوية شرعا وقدرًا ، والتداوى منه إما واجب إن كان عشقا حراما ، وإما مستحب

وأنت إذا تأملت الأمراض والآفات التى حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابها بالشهادة ، وجدتها من الأمراض التى لا علاج لها ، كالمطعون ، والمبطنون ، والمجنون ، والحريق ، والغريق ، وموت المرأة يقتلها ولدها فى بطنها ، فإن هذه بلايا من الله لا صنع للعبد فيها ، ولا علاج لها ، وليست أسبابها

محرمة ، ولا يترتب عليها من فساد القلب وتعبده لغير الله ما يترتب على العشق ، فإن لم يكف هذا في إبطال نسبة هذا الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلد أئمة الحديث العالمين به وبعلله ، فإنه لا يحفظ عن إمام واحد منهم قط أنه شهد له بصحة ، بل ولا بحسن ، كيف وقد أنكروا على سويد هذا الحديث ، ورموه لأجله بالعظائم ، واستحل بعضهم غزوه لأجله . قال أبو أحمد بن عدى في ((كامله)): هذا الحديث أحد ما أنكر على سويد ، وكذلك قال البيهقي : إنه مما أنكر عليه ، وكذلك قال ابن طاهر في ((الذخيرة)) وذكره الحاكم في ((تاريخ نيسابور)) ، وقال : أنا أتعجب من هذا الحديث ، فإنه لم يحدث به عن غير سويد ، وهو ثقة ، وذكره أبو الفرج بن الجوزي في كتاب ((الموضوعات)) ، وكان أبو بكر الأزرق يرفعه أولا عن سويد ، فعوتب فيه ، فأسقط النبي صلى الله عليه وسلم وكان لا يجاوز به ابن عباس رضی الله عنهما .

ومن المصائب التي لا تحتل جعل هذا الحديث من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضی الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ومن له أدنى إمام بالحديث وعلله ، لا يحتل هذا البتة ، ولا يحتمل أن يكون من حديث الماجشون ، عن ابن أبي حازم ، عن ابن أبي نجیح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضی الله عنهما مرفوعا ، وفي صحته موقوفا على ابن عباس نظر ، وقد رمى الناس سويد بن سعيد راوى هذا الحديث بالعظائم ، وأنكره عليه يحيى بن معين وقال : هو ساقط كذاب ، لو كان لى فرس ورمح كنت أغزوه ، وقال الإمام أحمد : متروك الحديث . وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال البخارى : كان قد عمى فيلقن ما ليس من حديثه ، وقال ابن حبان : يأتي بالمعضلات عن الثقات يجب مجانبه ما روى .. انتهى .

وأحسن ما قيل فيه قول أبي حاتم الرازي : إنه صدوق كثير التدليس ، ثم قول الدارقطني : هو ثقة غير أنه لما كبر كان ربما قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة ، فيجيزه .. انتهى .

وعيب على مسلم إخراج حديثه ، وهذه حاله ، ولكن مسلم روى من حديثه ما تابعه عليه غيره ، ولم ينفرد به ، ولم يكن منكرا ولا شادا بخلاف هذا الحديث .. والله أعلم .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى حفظ الصحة بالطيب

لما كانت الرائحة الطيبة غذاء الروح ، والروح مطية القوى ، والقوى تزداد بالطيب ، وهو ينفع الدماغ والقلب ، وسائر الأعضاء الباطنية ، ويفرح القلب ، ويسر النفس ويبسط الروح ، وهو أصدق شئ للروح ، وأشد ملاءمة لها ، وبينه وبين الروح الطيبة نسبة قريبة . كان أحد المحبوبين من الدنيا إلى أطيبيين صلوات الله عليه وسلامه .

وفى ((صحيح البخارى)) : أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب .

وفى ((صحيح مسلم)) عنه صلى الله عليه وسلم : ((من عرض عليه ريحان ، فلا يردّه فإنه طيب الريح ، خفيف المحمل)).

وفى ((سنن أبى داود)) و((النسائي)) ، عن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : ((من عرض عليه طيب ، فلا يردّه ، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة)).

وفى ((مسند البزار)) : عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((إن الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفوا أفئدكم وساحاتكم ، ولا تشبهوا باليهود يجمعون الأكب فى دورهم)). الأكب : الزبالة .

وذكر ابن أبى شيبه ، أنه صلى الله عليه وسلم كان له سكة يتطيب منها .

وصح عنه أنه قال : ((إن لله حقا على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام ، وإن كان له طيب أن يمس منه)).

وفى الطيب من الخاصة ، أن الملائكة تحبه ، والشياطين تنفر عنه ، وأحب شئ إلى الشياطين الرائحة المنتنة الكريهة ، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة ، والأرواح الخبيثة تحب الرائحة الخبيثة ، وكل روح تميل إلى ما يناسبها ، فالخبيثات للخبيثين ، والخبيثون للخبيثات ، والطيبات للطيبين ، والطيبون للطيبات ، وهذا وإن كان فى النساء والرجال ، فإنه يتناول الأعمال والأقوال ، والمطاعم والمشارب ، والملابس والروائح ، إما بعموم لفظه ، أو بعموم معناه .

فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى حفظ صحة العينوى أبو داود فى ((سننه)):

عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة الأنصاري ، عن أبيه ، عن جده رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالإثمد المروح عند النوم وقال : ((ليتقه الصائم)) . قال أبو عبيد : المروح : المطيب بالمسك .

وفى ((سنن ابن ماجه)) وغيره عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم مكحلة يكتحل منها ثلاثا فى كل عين .

وفى ((الترمذي)) : عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثا ، يبتدىء بها ، ويختم بها ، وفى اليسرى ثنتين .

وقد روى أبو داود عنه صلى الله عليه وسلم : ((من اكتحل فليوتر)) . فهل الوتر بالنسبة إلى العينين كليهما ، فيكون فى هذه ثلاث ، وفى هذه ثنتان ، واليمنى أولى بالابتداء والتفضيل ، أو هو بالنسبة إلى كل عين ، فيكون فى هذه ثلاث ، وفى هذه ثلاث ، وهما قولان فى مذهب أحمد وغيره .

وفى الكحل حفظ لصحة العين ، وتقوية للنور الباصر ، وجلاء لها ، وتلطيف للمادة الرديئة ، واستخراج لها مع الزينة فى بعض أنواعه ، وله عند النوم مزيد فضل لاشتمالها على الكحل ، وسكونها عقبيه عن الحركة المضرة بها ، وخدمة الطبيعة لها ، وللايثمد من ذلك خاصية .

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن سالم ، عن أبيه يرفعه : ((عليكم بالإثمد ، فإنه يجلو البصر ، وينبت الشعر)) .

وفى كتاب أبى نعيم : ((فإنه منبته للشعر ، مذهبة للقذى ، مصفاة للبصر)) .

وفى ((سنن ابن ماجه)) أيضا : عن ابن عباس رضى الله عنهما يرفعه : ((خير أكلكم الإثمد ، يجلو البصر ، وينبت الشعر)) .

فصل فى ذكر شىء من الأدوية والأغذية المفردة

التي جاءت على لسانه صلى الله عليه وسلم مرتبة على حروف المعجم

حرف الهمزة

إثم: هو حجر الكحل الأسود، يؤتى به من أصبهان، وهو أفضله، ويؤتى به من جهة المغرب أيضا، وأجوده السريع التفتيت الذى لفتاته بصيص، وداخله أملس ليس فيه شىء من الأوساخ.

ومزاجه بارد يابس ينفع العين ويقويها، ويشد أعصابها، ويحفظ صحتها، ويذهب اللحم الزائد فى القروح ويدملها، وينقى أوساخها، ويجلوها، ويذهب الصداع إذا اكتحل به مع العسل المائى الرقيق، وإذا دق وخلط ببعض الشحوم الطرية، ولطخ على حرق النار، لم تعرض فيه خشكيشة، ونفع من التفتت الحادث بسببه، وهو أجود أحوال العين لا سيما للمشايخ، والذين قد ضعفت أبصارهم إذا جعل معه شىء من المسك.

أترج: ثبت فى ((الصحيح)): عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن، كمثل الأترجة، طعمها طيب، وريحها طيب)).

وفى الأترج منافع كثيرة، وهو مركب من أربعة أشياء: قشر، ولحم، وحمض، وبزر، ولكل واحد منها مزاج يخصه، فقشره حار يابس، ولحمه حار رطب، وحمضه بارد يابس، وبزره حار يابس.

ومن منافع قشره: أنه إذا جعل فى الثياب منع السوس، ورائحته تصلح فساد الهواء والوباء، ويطيب النكهة إذا أمسكه فى الفم، ويحلل الرياح، وإذا جعل فى الطعام كالأبازير، أعان على الهضم. قال صاحب ((القانون)): وعصارة قشره تنفع من نهش الأفاعى شربا، وقشره ضمادا، وحرارة قشره طلاء جيد للبرص.. انتهى.

وأما لحمه: فملطف لحرارة المعدة، نافع لأصحاب المرة الصفراء، قانع للبخارات الحارة. وقال الغافقى: أكل لحمه ينفع البواسير.. انتهى.

وأما حمضه: فقابض كاسر للصفراء، ومسكن للخفقان الحار، نافع من اليرقان شربا واكتحالا، قاطع للقيء الصفراوى، مشه للطعام، عاقل للطبيعة، نافع من الإسهال الصفراوى، وعصارة حمضه يسكن غلظة النساء، وينفع طلاء من الكلف، ويذهب بالقوباء، ويستدل على ذلك من فعله فى الحبر إذا وقع فى الثياب قلعه، وله قوة تلطف، وتقطع، وتبرد، وتطفى حرارة الكبد، وتقوى المعدة، وتمنع حدة المرة الصفراء، وتزيل الغم العارض منها، وتسكن العطش.

وأما بزره: فله قوة محللة مجففة. وقال ابن ماسويه: خاصية حبه، النفع من السموم القاتلة إذا شرب منه وزن مثقال مقشرا بماء فاتر، وطلاء مطبوخ. وإن دق ووضع على موضع اللسعة، نفع، وهو ملين للطبيعة، مطيب للنكهة، وأكثر هذا الفعل موجود فى قشره.

وقال غيره: خاصية حبه النفع من لسعات العقارب إذا شرب منه وزن مثقالين مقشرا بماء فاتر، وكذلك إذا دق ووضع على موضع اللدغة.

وقال غيره: حبه يصلح للسموم كلها، وهو نافع من لدغ الهوام كلها.

وذكر أن بعض الأكاسرة غضب على قوم من الأطباء، فأمر بحبسهم، وخيرهم أدما لا يزيد لهم عليه، فاختروا الأترج، فقيل لهم: لم اخترتموه على غيره؟ فقالوا: لأنه في العاجل ريحان، ومنظره مفرح، وقشره طيب الرائحة، ولحمه فاكهة، وحمضه أدم، وحبه ترياق، وفيه دهن.

وحقيق بشيء هذه منافعه أن يشبه به خلاصة الوجود، وهو المؤمن الذى يقرأ القرآن، وكان بعض السلف يحب النظر إليه لما فى منظره من التفريح.

أرز : فيه حديثان باطلان موضوعان على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أحدهما : أنه ((لو كان رجلا ، لكان حليما)) ، الثانى : ((كل شيء أخرجه الأرض ففيه داء وشفاء إلا الأرز : فإنه شفاء لا داء فيه)) ذكرناهما تنبيها وتحذيرا من نسبتها إليه صلى الله عليه وسلم .

وبعد .. فهو حار يابس ، وهو أغذى الحبوب بعد الحنطة ، وأحمدها خلطا ، يشد البطن شدا يسيرا ، ويقوى المعدة ، ويدبغها ، ويمكث فيها . وأطباء الهند تزعم أنه أحمد الأغذية وأنفعها إذا طبخ بالبان البقر ، وله تأثير فى خصب البدن ، وزيادة المنى ، وكثرة التغذية ، وتصفية اللون .

أرز بفتح الهمزة وسكون الراء : وهو الصنوبر . ذكره النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله: ((مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع، تقيئها الرياح، تقيمها مرة، وتميلها أخرى، ومثل المنافق مثل الأرزة لا تزال قائمة على أصلها حتى يكون انجعافها مرة واحدة)).

وحبه حار رطب، وفيه إنضاج وتليين، وتحليل، ولذع يذهب بنقعه فى الماء، وهو عسر الهضم، وفيه تغذية كثيرة، وهو جيد للسعال، ولتفتية رطوبات الرئة، ويزيد فى المنى، ويولد مغصا، وترياقه حب الرمان المز .

إنخر: ثبت فى ((الصحيح))، عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال فى مكة: ((لا يختلى خلاها))، قال له العباس رضى الله عنه: إلا الإنخر يا رسول الله؛ فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال: ((إلا الإنخر)).

والإنخر حار فى الثانية، يابس فى الأولى، لطيف مفتوح للسدد، وأفواه العروق، يدر البول والطمث، ويفتت الحصى، ويحلل الأورام الصلبة فى المعدة والكبد والكليتين شربا وضمادا، وأصله يقوى عمود الأسنان والمعدة، ويسكن الغثيان، ويعقل البطن.

حرف الباء

بطيخ: روى أبو داود والترمذى، عن النبى صلى الله عليه وسلم، أنه كان يأكل البطيخ بالرطب، يقول: ((نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا)).

وفى البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد، والمراد به الأخضر، وهو بارد رطب، وفيه جلاء، وهو أسرع انحداراً عن المعدة من القثاء والخيار، وهو سريع الاستحالة إلى أى خلط كان صادفه فى المعدة، وإذا كان آكله محروراً انتفع به جداً، وإن كان مبروداً دفع ضرره بيسير من الزنجبيل ونحوه، وينبغى أكله قبل الطعام، ويتبع به، وإلا غثى وقياً. وقال بعض الأطباء: إنه قبل الطعام يغسل البطن غسلاً، ويذهب بالداء أصلاً.

بلح: روى النسائى وابن ماجه فى ((سننهما)): من حديث هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا نظر إلى ابن آدم يأكل البلح بالتمر يقول: بقى ابن آدم حتى أكل الحديث بالعتيق)).

وفى رواية: ((كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان يحزن إذا رأى ابن آدم يأكله يقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق)) رواه البزار فى ((مسنده))، وهذا لفظه.

قلت: الباء فى الحديث بمعنى ((مع))؛ أى: كلوا هذا مع هذا. قال بعض أطباء الإسلام: إنما أمر النبى صلى الله عليه وسلم بأكل البلح بالتمر، ولم يأمر بأكل البسر مع التمر، لأن البلح بارد يابس، والتمر حار رطب، ففى كل منهما إصلاح للآخر، وليس كذلك البسر مع التمر، فإن كل واحد منهما حار، وإن كانت حرارة التمر أكثر، ولا ينبغى من جهة الطب الجمع بين حارين أو باردين، كما تقدم.

وفى هذا الحديث: التنبيه على صحة أصل صناعة الطب، ومراعاة التدبير الذى يصلح فى دفع كفيات الأغذية والأدوية بعضها ببعض، ومراعاة القانون الطبى الذى تحفظ به الصحة.

وفى البلح برودة ويبوسة، وهو ينفع الفم واللثة والمعدة، وهو ردىء للصدر والرئة بالخشونة التى فيه، بطيء فى المعدة يسير التغذية، وهو للنخلة كالحصرم لشجرة العنب، وهما جميعاً يولدان رياحاً، وقرقر، ونفخاً، ولا سيما إذا شرب عليهما الماء، ودفع مضرتهما بالتمر، أو بالعسل والزبد.

بسر: ثبت فى ((الصحيح)): أن أبا الهيثم بن التيهان، لما ضافه النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما، جاءهم بعذق وهو من النخلة كالعنقود من العنب فقال له: ((هلا انتقيت لنا من رطبه)) فقال: أحببت أن تنتقوا من بسره ورطبه.

البسر: حار يابس، ويبسه أكثر من حره، ينشف الرطوبة، ويدبغ المعدة، ويحبس البطن، وينفع اللثة والفم، وأنفعه ما كان هشاً وحلو، وكثرة أكله وأكل البلح يحدث السدد فى الأحشاء.

بيض: ذكر البيهقى فى ((شعب الإيمان)) أثراً مرفوعاً: أن نبياً من الأنبياء شكى إلى الله سبحانه الضعف، فأمره بأكل البيض. وفى ثبوته نظر.

يختار من البيض الحديث على العتيق، وبيض الدجاج على سائر بيض الطير، وهو معتدل يميل إلى البرودة قليلاً.

قال صاحب ((القانون)): ومحه: حار رطب، يولد دماً صحيحاً محموداً، ويغذى غذاء يسيراً، ويسرع الانحدار من المعدة إذا كان رخواً.

وقال غيره: مح البيض: مسكن للألم، مملس للحلق وقصبة الرئة، نافع للحلق والسعال وقروح الرئة والكلى والمثانة، مذهب للخشونة، لا سيما إذا أخذ بدهن اللوز الحلو، ومنضج لما فى الصدر، ملين له، مسهل لخشونة الحلق، وبياضه إذا قطر فى العين الوارمة ورما حارا، برده، وسكن الوجع، وإذا لطخ به حرق النار أو ما يعرض له، لم يدعه يتنفط، وإذا لطخ به الوجع، منع الاحتراق العارض من الشمس، وإذا خلط بالكندر، ولطخ على الجبهة، نفع من النزلة.

وذكره صاحب ((القانون)) فى الأدوية القلبية، ثم قال: وهو وإن لم يكن من الأدوية المطلقة فإنه مما له مدخل فى تقوية القلب جدا، أعنى الصفرة، وهى تجمع ثلاثة معان: سرعة الاستحالة إلى الدم، وقلة الفضلة، وكون الدم المتولد منه مجانسا للدم الذى يغذو القلب خفيفا مندفعاً إليه بسرعة، ولذلك هو أوفق ما يتلافى به عادية الأمراض المحللة لجوهر الروح.

بصل: روى أبو داود فى ((سننه)): عن عائشة رضى الله عنها، أنها سئلت عن البصل، فقالت: ((إن آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيه بصل)).

وثبت عنه فى ((الصحيحين)): ((أنه منع أكله من دخول المسجد)).

والبصل: حار فى الثالثة، وفيه رطوبة فضلية ينفع من تغير المياه، ويدفع ريح السموم، ويفتق الشهوة، ويقوى المعدة، ويهيج الباه، ويزيد فى المنى، ويحسن اللون، ويقطع البلغم، ويجلو المعدة، وبزره يذهب البهق، ويدلك به حول داء الثعلب، فينفع جدا، وهو بالملح يقلع الثآليل، وإذا شمه من شرب دواء مسهلا منعه من القيء والغثيان وأذهب رائحة ذلك الدواء، وإذا استعط بمائه، نقى الرأس، ويقطر فى الأذن لتقل السمع والطنين والقيح، والماء الحادث فى الأذنين، وينفع فى الماء النازل فى العينين اكتحالا يكتحل ببزره مع العسل لبياض العين، والمطبوخ منه كثير الغذاء ينفع من اليرقان والسعال، وخشونة الصدر، ويدر البول، ويلين الطبع، وينفع من عضة الكلب غير الكلب إذا نطل عليها ماؤه بملح وسذاب، وإذا احتمل، فتح أفواه البواسير.

وأما ضرره: فإنه يورث الشقيقة، ويصدع الرأس، ويولد أرياحا، ويظلم البصر، وكثرة أكله تورث النسيان، ويفسد العقل، ويغير رائحة الفم والنكهة، ويؤذى الجليس، والملائكة، وإماتته طبخا تذهب بهذه المضرات منه.

وفى السنن: أنه صلى الله عليه وسلم ((أمر أكله وأكل الثوم أن يميتهما طبخا)).

ويذهب رائحته مضغ ورق السذاب عليه.

باندجان: فى الحديث الموضوع المختلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((الباندجان لما أكل له))، وهذا الكلام مما يستقبح نسبته إلى آحاد العقلاء، فضلا عن الأنبياء، وبعد.. فهو نوعان: أبيض وأسود، وفيه خلاف، هل هو بارد أو حار؟ والصحيح: أنه حار، وهو مولد للسوداء والبواسير، والسدد والسرطان والجذام، ويفسد اللون ويسوده، ويضر بنتن الفم، والأبيض منه المستطيل عار من ذلك.

حرف التاء

تمر: ثبت في ((الصحيح)) عنه صلى الله عليه وسلم: ((من تصبح بسبع تمرات)) وفي لفظ: ((من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)).

وثبت عنه أنه قال: ((بيت لا تمر فيه جياح أهله)).

وثبت عنه أنه أكل التمر بالزبد، وأكل التمر بالخبز، وأكله مفردا.

وهو حار في الثانية، وهل هو رطب في الأولى، أو يابس فيها؟. على قولين. وهو مقو للكبد، ملين للطبع، يزيد في الباه، ولا سيما مع حب الصنوبر، ويبرىء من خشونة الحلق، ومن لم يعتده كأهل البلاد الباردة فإنه يورث لهم السدد، ويؤذى الأسنان، ويهيج الصداع. ودفع ضرره باللوز والخشخاش، وهو من أكثر الثمار تغذية للبدن بما فيه من الجوهر الحار الرطب، وأكله على الريق يقتل الدود، فإنه مع حرارته فيه قوة ترياقية، فإذا أديم استعماله على الريق، خفف مادة الدود، وأضعفه وقلله، أو قتله، وهو فاكهة وغذاء، ودواء وشراب وحلوى.

تين: لما لم يكن التين بأرض الحجاز والمدينة، لم يأت له ذكر في السنة، فإن أرضه تنافى أرض النخل، ولكن قد أقسم الله به في كتابه، لكثرة منافعه وفوائده، والصحيح: أن المقسم به: هو التين المعروف.

وهو حار، وفي رطوبته ويبوسته قولان، وأجوده: الأبيض الناضج القشر، يجلو رمل الكلى والمثانة، ويؤمن من السموم، وهو أغذى من جميع الفواكه وينفع خشونة الحلق والصدر، وقصبة الرئة، ويغسل الكبد والطحال، وينقى الخاط البلغمي من المعدة، ويغذى البدن غذاء جيدا، إلا أنه يولد القمل إذا أكثر منه جدا.

ويابسه يغذى وينفع العصب، وهو مع الجوز واللوز محمود. قال

((جالينوس)): ((وإذا أكل مع الجوز والسذاب قبل أخذ السم القاتل، نفع، وحفظ من الضرر))

ويذكر عن أبي الدرداء: أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم طبق من تين، فقال:

((كلوا))، وأكل منه، وقال: ((لو قلت: إن فاكهة نزلت من الجنة قلت هذه، لأن فاكهة الجنة بلا عجم، فكلوا منها فإنها تقطع البواسير، وتنفع من النقرس)). وفي ثبوت هذا نظر.

واللحم منه أجود، ويعطش المحرورين، ويسكن العطش الكائن عن البلغم المالح، وينفع السعال المزمن، ويدبر البول، ويفتح سدد الكبد والطحال، ويوافق الكلى والمثانة، ولأكله على الريق منفعة عجيبة في تفتيح مجارى الغذاء، وخصوصا باللوز والجوز، وأكله مع الأغذية الغليظة ردىء جدا، والتوت الأبيض قريب منه، لكنه أقل تغذية وأضر بالمعدة.

تلبينة: قد تقدم أنها ماء الشعير المطحون، وذكرنا منافعها، وأنها أنفع لأهل الحجاز من ماء الشعير الصحيح.

حرف الثاء

ثلج: ثبت في ((الصحيح)) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد)).

وفي هذا الحديث من الفقه: أن الداء يداوى بضده، فإن في الخطايا من الحرارة والحريق ما يضاده الثلج والبرد، والماء البارد، ولا يقال: إن الماء الحار أبلغ في إزالة الوسخ، لأن في الماء البارد من تصليب الجسم وتقويته ما ليس في الحار، والخطايا توجب أثرتين: التدنيس والإرخاء، فالمطلوب مداواتها بما ينظف القلب ويصلبه، فذكر الماء البارد والثلج والبرد إشارة إلى هذين الأمرين.

وبعد.. فالثلج بارد على الأصح، وغلط من قال: حار، وشبهته تولد الحيوان فيه، وهذا لا يدل على حرارته، فإنه يتولد في الفواكه الباردة، وفي الخل، وأما تعطيشه، فلهيجه الحرارة لا لحرارته في نفسه، ويضر المعدة والعصب، وإذا كان وجع الأسنان من حرارة مفرطة، سكنها.

ثوم: هو قريب من البصل، وفي الحديث: ((من أكلهما فليمتهما طبخاً)). وأهدى إليه طعام فيه ثوم، فأرسل به إلى أبي أيوب الأنصاري، فقال: يارسول الله؛ تكرهه وترسل به إلي؟ فقال: ((إني أناجي من لا تتاجي)).

وبعد فهو حار يابس في الرابعة، يسخن تسخيناً قوياً، ويجفف تجفيفاً بالغاً، نافع للمبرودين، ولمن مزاجه بلغمي، ولمن أشرف على الوقوع في الفالج، وهو مجفف للمني، مفتاح للسدد، محلل للرياح الغليظة، هاضم للطعام، قاطع للتعطش، مطلق للبطن، مدر للبول، يقوم في لسع الهوام وجميع الأورام الباردة مقام الترياق، وإذا دق وعمل منه ضماد على نهش الحيات، أو على لسع العقارب، نفعها وجذب السموم منها، ويسخن البدن، ويزيد في حرارته، ويقطع البلغم، ويحلل النفخ، ويصفي الحلق، ويحفظ صحة أكثر الأبدان، وينفع من تغيير المياه، والسعال المزمن، ويؤكل نيئاً ومطبوخاً ومشوياً، وينفع من وجع الصدر من البرد، ويخرج العلق من الحلق وإذا دق مع الخل والملح والعسل، ثم وضع على الضرس المتأكل، فنتته وأسقطه، وعلى الضرس الوجع، سكن وجعه. وإن دق منه مقدار درهمين، وأخذ مع ماء العسل، أخرج البلغم والدود، وإذا طلي بالعسل على البهق، نفع.

ومن مضاره: أنه يصدع، ويضر الدماغ والعينين، ويضعف البصر والباہ، ويعطش، ويهيج الصفراء، ويجيف رائحة الفم، ويذهب رائحته أن يمضغ عليه ورق السذاب.

ثرید: ثبت في ((الصحيحين)) عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)).

والثرید وإن كان مركباً، فإنه مركب من خبز ولحم، فالخبز أفضل الأقوات، واللحم سيد الإدام، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية.

وتتازع الناس أيهما أفضل؟ والصواب أن الحاجة إلى الخبز أكثر وأعم، واللحم أجل وأفضل، وهو أشبه بجوهر البدن من كل ما عداه، وهو طعام أهل الجنة، وقد قال تعالى لمن طلب البقل: والققاء، والفوم،

والعدس، والبصل: {أنتسبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير} [البقرة: 62]، وكثير من السلف على أن الفوم الحنطة، وعلى هذا فالآية نص على أن اللحم خير من الحنطة.

حرف الجيم

جمار: قلب النخل، ثبت في ((الصحيحين)): عن عبد الله بن عمر قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس، إذ أتني بجمار نخلة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن من الشجر شجرة مثل الرجل المسلم لا يسقط ورقها.. الحديث)). والجمار: بارد يابس في الأولى، يختم القروح، وينفع من نفث الدم، واستطلاق البطن، وغلبه المرة الصفراء، وثائرة الدم، وليس برديء الكيموس، ويغذو غذاء يسيراً، وهو بطيء الهضم، وشجرته كلها منافع، ولهذا مثلها النبي صلى الله عليه وسلم بالرجل المسلم لكثرة خيره ومنافعه.

جبن: في ((السنن)) عن عبد الله بن عمر قال: ((أتي النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك، فدعا بسكين، وسمى وقطع)) رواه أبو داود، وأكله الصحابة رضي الله عنهم بالشام، والعراق، والرطب منه غير المملوح جيد للمعدة، هين السلوك في الأعضاء، يزيد في اللحم، ويلين البطن تلييناً معتدلاً، والمملوح أقل غذاء من الرطب، وهو رديء للمعدة، مؤذ للأعضاء، والعتيق يعقل البطن، وكذا المشوي، وينفع القروح ويمنع الإسهال. وهو بارد رطب، فإن استعمل مشويًا، كان أصلح لمزاجه، فإن النار تصلحه وتعده، وتلطّف جوهره، وتطيب طعمه ورائحته. والعتيق المالح، حار يابس، وشبه يصلحه أيضاً بتلطيف جوهره، وكسر حرافته لما تجذبه النار منه من الأجزاء الحارة اليابسة المناسبة لها، والمملح منه يهزل، ويولد حصة الكلى والمثانة، وهو رديء للمعدة، وخطئة بالمطافات أردأ بسبب تنفيذها له إلى المعدة.

حرف الحاء

حناء: قد تقدمت الأحاديث في فضله، وذكر منافعه، فأغنى عن إعادته.

(يتبع...)

حبة السوداء: ثبت في ((الصحيحين)): من حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((عليكم بهذة الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام)). السام: الموت.

الحبة السوداء: هي الشونيز في لغة الفرس، وهي الكمون الأسود، وتسمى الكمون الهندي، قال الحربي، عن الحسن: إنها الخردل، وحكى الهروي: أنها الحبة الخضراء ثمرة البطم، وكلاهما وهم، والصواب: أنها الشونيز.

وهي كثيرة المنافع جداً، وقوله: ((شفاء من كل داء))، مثل قوله تعالى: {تدمر كل شيء بأمر ربها} [الأحقاف: 25] أي: كل شيء يقبل التدمير ونظائره، وهي نافعة من جميع الأمراض الباردة، وتدخل في الأمراض الحارة اليابسة بالعرض، فتوصل قوى الأدوية الباردة الرطبة إليها بسرعة تنفيذها إذا أخذ يسيرها.

وقد نص صاحب ((القانون)) وغيره، على الزعفران في قرص الكافور لسرعة تنفيذه وإيصاله قوته، وله نظائر يعرفها حذاق الصناعة، ولا تستبعد منفعة الحار في أمراض حارة بالخاصية، فإنك تجد ذلك في أدوية كثيرة، منها: الأنزروت وما يركب معه من أدوية الرمد، كالسكر وغيره من المفردات الحارة، والرمد ورم حار باتفاق الأطباء، وكذلك نفع الكبريت الحار جدا من الجرب.

والشونيز حار يابس في الثالثة، مذهب للنفخ، مخرج لحب القرع، نافع من البرص وحمى الربع، والبلغمية مفتوح للسدد، ومحلل للرياح، مجفف لبلبة المعدة ورطوبتها. وان دق وعجن بالعسل، وشرب بالماء الحار، أذاب الحصاة التي تكون في الكليتين والمثانة، ويدر البول والحيض واللبن إذا أديم شربه أياما، وإن سخن بالخل، وطلّي على البطن، قتل حب القرع، فإن عجن بماء الحنظل الرطب، أو المطبوخ، كان فعله في إخراج الدود أقوى، ويجلو ويقطع، ويحلل، ويشفي من الزكام البارد إذا دق وصير في خرقة، واشتم دائما، أذهبه.

ودهنه نافع لداء الحية، ومن الثآليل والخيالن، وإذا شرب منه ثقال بماء، نفع من البهر وضيق النفس، والضماد به ينفع من الصداع البارد، وإذا نقع منه سبع حبات عددا في لبن امرأة، وسعط به صاحب اليرقان، نفعه نفعاً بليغاً.

وإذا طبخ بخل، وتمضمض به، نفع من وجع الأسنان عن برد، وإذا استعط به مسحوقاً، نفع من ابتداء الماء العارض في العين، وإن ضمد به مع الخل، قلع البثور والجرب المتقرح، وحلل الأورام البلغمية المزمنة، والأورام الصلبة، وينفع من اللقوة إذا تسعط بدهنه، وإذا شرب منه مقدار نصف مثقال إلى مثقال، نفع من لسع الرتيلاء، وإن سحق ناعماً وخلط بدهن الحبة الخضراء، وقطر منه في الأذن ثلاث قطرات، نفع من البرد العارض فيها والريح والسدد.

وإن قلي، ثم دق ناعماً، ثم نقع في زيت، وقطر في الأنف ثلاث قطرات أو أربع، نفع من الزكام العارض معه عطاس كثير.

وإذا أحرق وخلط بشمع مذاب بدهن السوسن، أو دهن الحناء، وطلّي به القروح الخارجة من الساقين بعد غسلها بالخل، نفعها وأزال القروح.

وإذا سحق بخل، وطلّي به البرص والبهق الأسود، والحزاز الغليظ، نفعها وأبرأها.

وإذا سحق ناعماً، واستف منه كل يوم درهمين بماء بارد من عضه كلب كلب قبل أن يفرغ من الماء، نفعه نفعاً بليغاً، وأمن على نفسه من الهلاك. وإذا استعط بدهنه، نفع من الفالج والكزاز، وقطع موادهما، وإذا دخن به، طرد الهوام.

وإذا أذيب الأنزروت بماء، ولطخ على داخل الحلقة، ثم ذر عليها الشونيز، كان من الذرورات الجيدة العجيبة النفع من البواسير، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا، الشربة منه درهماً، وزعم قوم أن الإكثار منه قاتل.

حرير: قد تقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم أباحه للزبير، ولعبد الرحمن بن عوف من حكمة كانت بهما، وتقدم منافعه ومزاجه، فلا حاجة إلى إعادته.

حرف: قال أبو حنيفة الدينوري: هذا هو الحب الذي يتداوى به، وهو الثفاء الذي جاء فيه الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم، ونباته يقال له: الحرف، وتسميه العامة: الرشاد، وقال أبو عبيد: الثفاء: هو الحرف.

قلت: والحديث الذي أشار إليه، ما رواه أبو عبيد وغيره، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ماذا في الأمرين من الشفاء؟ الصبر والثفاء)) رواه أبو داود في المراسيل.

وقوته في الحرارة واليبوسة في الدرجة الثالثة، وهو يسخن، ويلين البطن، ويخرج الدود وحب القرع، ويحلل أورام الطحال، ويحرك شهوة الجماع، ويجلو الجرب المتقرح والقوباء. وإذا ضمد به مع العسل، حلل ورم الطحال، وإذا طبخ مع الحناء أخرج الفضول التي في الصدر، وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها، وإذا دخن به في موضع، طرد الهوام عنه، ويمسك الشعر المتساقط، وإذا خلط بسويق الشعير والخل، وتضمد به، نفع من عرق النساء، وحلل الأورام الحارة في آخرها.

وإذا تضمد به مع الماء والملح أنضج الدماميل، وينفع من الاسترخاء في جميع الأعضاء، ويزيد في الباه، ويشهي الطعام، وينفع الربو، وعسر التنفس، وغلظ الطحال، وينقي الرئة، ويدر الطث، وينفع من عرق النساء، ووجع حق الورك مما يخرج من الفضول، إذا شرب أو احتقن به، ويجلو ما في الصدر والرئة من البلغم اللزج.

وإن شرب منه بعد سحقه وزن خمسة دراهم بالماء الحار، أسهل الطبيعة، وحلل الرياح، ونفع من وجع القولنج البارد السبب، وإذا سحق وشرب، نفع من البرص.

وإن لطخ عليه وعلى البهق الأبيض بالخل، نفع منهما، وينفع من الصداع الحادث من البرد والبلغم، وإن قلى، وشرب، عقل الطبع لا سيما إذا لم يسحق لتحلل لزوجته بالقلي، وإذا غسل بمائه الرأس، نقاه من الأوساخ والرطوبات اللزجة.

قال جالينوس: قوته مثل قوة بزر الخردل، ولذلك قد يسخن به أوجاع الورك المعروفة بالنساء، وأوجاع الرأس، وكل واحد من العلل التي تحتاج إلى تسخين، كما يسخن بزر الخردل، وقد يخلط أيضا في أدوية يسفاها أصحاب الربو من طريق أن الأمر فيه معلوم أنه يقطع الأخلاط الغليظة تقطيعا قويا، كما يقطعها بزر الخردل، لأنه شبيه به في كل شيء.

حلبة: يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه عاد سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بمكة، فقال: ادعوا لي طبيبا، فدعي الحارث بن كلدة، فنظر إليه فقال: ليس عليه بأس، فاتخذوا له فريقة، وهي الحلبة مع تمر عجوة رطب يطبخان، فيحساها، ففعل ذلك، فبرئ وقوة الحلبة من الحرارة في الدرجة الثانية، ومن اليبوسة في الأولى، وإذا طبخت بالماء، لينت الحلق والصدر والبطن، وتسكن السعال والخشونة والربو، وعسر النفس، وتزيد في الباه، وهي جيدة للريح والبلغم والبواسير، محذرة الكيموسات المرتبكة في الأمعاء، وتحلل البلغم اللزج من الصدر، وتتفع من الدبيلات وأمراض الرئة، وتستعمل لهذا الأداة في الأحشاء مع السمن والفانيذ.

وإذا شربت مع وزن خمسة دراهم فوة، أدرت الحيض، وإذا طبخت، وغسل بها الشعر جعدته، وأذهبت الحزاز. ودقيقها إذا خلط بالنظرون والخل، وضمد به، حلل ورم الطحال، وقد تجلس المرأة في الماء الذي

طبخت فيه الحلبة، فتنفع به من وجع الرحم العارض من ورم فيه. وإذا ضمد به الأورام الصلبة القليلة الحرارة، نفعتها وحللتها، وإذا شرب ماؤها، نفع من المغص العارض من الرياح، وأزلق الأمعاء.

وإذا أكلت مطبوخة بالتمر، أو العسل، أو التين على الريق، حللت البلغم اللزج العارض في الصدر والمعدة، ونفعت من السعال المتطول منه.

وهي نافعة من الحصر، مطلقة للبطن، وإذا وضعت على الظفر المتشنج أصلحته، ودهنها ينفع إذا خلط بالشمع من الشقاق العارض من البرد، ومنافعها أضعاف ما ذكرنا.

ويذكر عن القاسم بن عبد الرحمن، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((استشفوا بالحلبة)) وقال بعض الأطباء: لو علم الناس منافعها، لاشتروها بوزنها ذهباً.

حرف الخاء

خبز: ثبت في ((الصحيحين))، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: ((تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يكفؤ أحدكم خبزته في السفر نزلاً لأهل الجنة)).

وروى أبو داود في ((سننه)): من حديث ابن عباس رضى الله عنهما، قال: ((كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز))، والثريد من الحيس.

وروى أبو داود في ((سننه)) أيضاً، من حديث ابن عمر رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن))، فقام رجل من القوم فاتخذه، فجاء به، فقال: ((في أى شيء كان هذا السمن))؟ فقال: فى عكة ضب. فقال: ((ارفعه)).

وذكر البيهقي من حديث عائشة رضى الله عنها ترفعه: ((أكرموا الخبز، ومن كرامته أن لا ينتظر به الإدام)). والموقوف أشبهه، فلا يثبت رفعه، ولا رفع ما قبله.

وأما حديث النهي عن قطع الخبز بالسكين، فباطل لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما المروى: النهي عن قطع اللحم بالسكين، ولا يصح أيضاً.

قال مهنا: ((سألت أحمد عن حديث أبي معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإن ذلك من فعل الأعاجم)). فقال: ليس بصحيح، ولا يعرف هذا، وحديث عمرو بن أمية خلاف هذا، وحديث المغيرة يعنى بحديث عمرو بن أمية: كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من لحم الشاة. وبحديث المغيرة أنه لما أضافه أمر بجنب فشوى، ثم أخذ الشفرة، فجعل يحز.

فصل فى أنواع الخبز

وأحمد أنواع الخبز أجودها اختمارا وعجنا، ثم خبز التتور أجود أصنافه، وبعده خبز الفرن، ثم خبز الملة فى المرتبة الثالثة، وأجوده ما اتخذ من الحنطة الحديثة.

وأكثر أنواعه تغذية خبز السميد، وهو أبطؤها هضما لقله نخالته، ويتلوه خبز الحوارى، ثم الخشكار.

وأحمد أوقات أكله فى آخر اليوم الذى خبز فيه، واللين منه أكثر تليينا وغذاء وترطيبا وأسرع انحدارا، واليابس بخلافه.

ومزاج الخبز من البر حار فى وسط الدرجة الثانية، وقريب من الاعتدال فى الرطوبة واليبوسة، واليبس يغلب على ما جففته النار منه، والرطوبة على ضده.

وفى خبز الحنطة خاصة، وهو أنه يسمن سريعا، وخبز القطائف يولد خلطا غليظا، والفتيت نفاخ بطيء الهضم، والمعمول باللبن مسدد كثير الغذاء، بطيء الانحدار.

وخبز الشعير بارد يابس فى الأولى، وهو أقل غذاء من خبز الحنطة.

خل: روى مسلم فى ((صحيحه)): عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أهله الإدام، فقالوا: ما عندنا إلا خل، فدعا به، وجعل يأكل ويقول: ((نعم الإدام الخل، نعم الإدام الخل)).

وفى ((سنن ابن ماجه)) عن أم سعد رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم:

((نعم الإدام الخل، اللهم بارك فى الخل، فإنه كان إدام الأنبياء قبلى، ولم يفتقر بيت فيه الخل)).

الخل: مركب من الحرارة، والبرودة أغلب عليه، وهو يابس فى الثالثة، قوى التجفيف، يمنع من انصباب المواد، ويلطف الطبيعة، وخل الخمر ينفع المعدة الملتهية، ويقمع الصفراء، ويدفع ضرر الأدوية القتالة، ويحلل اللبن والدم إذا جمدا فى الجوف، وينفع الطحال، ويدبغ المعدة، ويعقل البطن، ويقطع العطش، ويمنع الورم حيث يريد أن يحدث، ويعين على الهضم، ويضاد البلغم، ويلطف الأغذية الغليظة، ويرق الدم.

وإذا شرب بالملح، نفع من أكل الفطر القتال، وإذا احتسى، قطع العلق المتعلق بأصل الحنك، وإذا تمضمض به مسخنا، نفع من وجع الأسنان، وقوى اللثة.

وهو نافع للداحس، إذا طلى به، والنملة والأورام الحارة، وحرق النار، وهو مشه للأكل، مطيب للمعدة، صالح للشباب، وفى الصيف لسكان البلاد الحارة.

خلال: فيه حديثان لا يثبتان، أحدهما: يروى من حديث أبى أيوب الأنصارى يرفعه:

((يا حبذا المتخللون من الطعام، إنه ليس شيء أشد على الملك من بقية تبقى في الفم من الطعام))، وفيه
واصل بن السائب، قال البخارى والرازى: منكر الحديث، وقال النسائي والأزدى: متروك الحديث.

الثانى: يروى من حديث ابن عباس، قال عبد الله بن أحمد: سألت أبى عن شيخ روى عنه صالح الوحاظى
يقال له: محمد بن عبد الملك الأنصارى، حدثنا عطاء عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يتخلل بالليط والآس، وقال: ((إنهما يسقيان عروق الجذام))، فقال أبى: رأيت محمد ابن عبد
الملك وكان أعمى يضع الحديث ويكذب.

وبعد.. فالخلل نافع للثة والأسنان، حافظ لصحتها، نافع من تغير النكهة، وأجوده ما اتخذ من عيدان
الأخلة، وخشب الزيتون والخلاف، والتخلل بالقصب والآس والريحان والبادروج مضر.

حرف الدال

دهن: روى الترمذى فى كتاب ((الشماثل)) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنهما، قال: ((كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه، وتسريح لحيته، ويكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات)).

الدهن يسد مسام البدن، ويمنع ما يتحلل منه، وإذا استعمل بعد الاغتسال بالماء الحار، حسن البدن ورطبه،
وإن دهن به الشعر حسنه وطوله، ونفع من الحصبة، ودفع أكثر الآفات عنه.

وفى الترمذى: من حديث أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعا: ((كلوا الزيت وادهنوا به)).. وسيأتى إن شاء
الله تعالى.

والدهن فى البلاد الحارة كالحجاز ونحوه من أكد أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن، وهو كالضرورى
لهم، وأما البلاد الباردة، فلا يحتاج إليه أهلها، والإلحاح به فى الرأس فيه خطر بالبصر.

وأنتفع الأدهان البسيطة: الزيت، ثم السمن، ثم الشيرج.

وأما المركبة: فمنها بارد رطب، كدهن البنفسج ينفع من الصداع الحار، وينوم أصحاب السهر، ويرطب
الدماغ، وينفع من الشقاق، وغلبة اليبس، والجفاف، ويطلو به الجرب، والحكة اليابسة فينفعها، ويسهل
حركة المفاصل، ويصلح لأصحاب الأمزجة الحارة فى زمن الصيف، وفيه حديثان باطلان موضوعان
على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحدهما: ((فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان، كفضلى على
سائر الناس)). والثانى: ((فضل دهن البنفسج على سائر الأدهان، كفضل الإسلام على سائر الأديان)).

ومنها: حار رطب، كدهن البان، وليس دهن زهره، بل دهن يستخرج من حب أبيض أغبر نحو الفستق،
كثير الدهنية والدم، ينفع من صلابة العصب، ويلينه، وينفع من البرش، والنمش، والكلف، والبهق،
ويسهل بلغما غليظا، ويلين الأوتار اليابسة، ويسخن العصب، وقد روى فيه حديث باطل مختلق لا أصل
له: ((ادهنوا بالبان، فإنه أحظى لكم عند نساءكم)). ومن منافعه أنه يجلو الأسنان، ويكسبها بهجة، وينقيها
من الصدأ، ومن مسح به وجهه وأطرافه لم يصبه حصى ولا شقاق، وإذا دهن به حقوه ومذاكيره وما
والاهاء، نفع من برد الكلبيين، وتقطير البول.

حرف الذال

ذريرة: ثبت في ((الصحيحين)): عن عائشة رضى الله عنها قالت: ((طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، بذريرة في حجة الوداع لحله وإحرامه)).

تقدم الكلام في الذريرة ومنافعها وماهيبتها، فلا حاجة لإعادته.

ذباب: تقدم في حديث أبي هريرة المتفق عليه في أمره صلى الله عليه وسلم بغمس الذباب في الطعام إذا سقط فيه لأجل الشفاء الذي في جناحه، وهو كالتريق للسم الذي في الجناح الآخر، وذكرنا منافع الذباب هناك.

ذهب: روى أبو داود، والترمذى: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعرفجة ابن أسعد لما قطع أنفه يوم الكلاب، واتخذ أنفا من ورق، فأنتن عليه، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفا من ذهب)). وليس لعرفجة عندهم غير هذا الحديث الواحد.

الذهب: زينة الدنيا، وطلمس الوجود، ومفرح النفوس، ومقوى الظهور، وسر الله في أرضه، ومزاجه في سائر الكيفيات، وفيه حرارة لطيفة تدخل في سائر المعجونات اللطيفة والمفرحات، وهو أعدل المعادن على الإطلاق وأشرفها.

ومن خواصه أنه إذا دفن في الأرض، لم يضره التراب، ولم ينقصه شيئا، وبرادته إذا خلطت بالأدوية، نفعت من ضعف القلب، والرجفان العارض من السوداء، وينفع من حديث النفس، والحزن، والغم، والفرع، والعشق، ويسمن البدن، ويقويه، ويذهب الصفار، ويحسن اللون، وينفع من الجذام، وجميع الأوجاع والأمراض السوداوية، ويدخل بخاصية في أدوية داء الثعلب، وداء الحية شربا وطلاء، ويجلو العين ويقويها، وينفع من كثير من أمراضها، ويقوى جميع الأعضاء.

وإمسكه في الفم يزيل البخر، ومن كان به مرض يحتاج إلى الكى، وكوى به، لم يتلف موضع، ويبرأ سريعا، وإن اتخذ منه ميلا واکتحل به، قوى العين وجلاها، وإن اتخذ منه خاتم فصه منه وأحمى، وكوى به قوادم أجنحة الحمام، ألفت أبراجها، ولم تنتقل عنها.

وله خاصية عجيبة في تقوية النفوس، لأجلها أبيع في الحرب والسلاح منه ما أبيع، وقد روى الترمذى من حديث مزينة العصرى رضى الله عنه، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، وعلى سيفه ذهب وفضة.

وهو معشوق النفوس التي ظفرت به، سلاها عن غيره من محبوبات الدنيا، قال تعالى: {زین للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث} [آل عمران : 14].

وفى ((الصحيحين)): عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((لو كان لابن آدم واد من ذهب لابتغى إليه ثانياً، ولو كان له ثان، لابتغى إليه ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب)).

هذا وإنه أعظم حائل بين الخليفة وبين فوزها الأكبر يوم معادها، وأعظم شيء عصى الله به، وبه قطعت الأرحام، وأريقتم الدماء، واستحلت المحارم، ومنعت الحقوق، وتظالم العباد، وهو المرغب في الدنيا وعاجلها، والمزهد في الآخرة وما أعده الله لأوليائه فيها، فكم أميت به من حق، وأحیی به من باطل، ونصر به ظالم، وقهر به مظلوم. وما أحسن ما قال فيه الحريري:

تبا له من خادع مـاذق أصفر ذى وجهين كالمنافق

يبدو بوصفين لعين الرامق زينة معشوق ولون عاشق

وحبه عند ذوى الحقائق يدعو إلى ارتكاب سخط الخالق

لولاه لم تقطع يمين السارق ولا بدت مظلمة من فاسق

ولا اشمأز باخل من طارق ولا اشتكى الممطول مطل العائق

(يتبع...)

ولا استعيز من حسود راشق وشر ما فيه من الخـلائق

أن ليس يغنى عنك فى المضايق إلا إذا فر فرار الأبق

حرف الراء

رطب: قال الله تعالى لمريم: {وهزى إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا * فكلى واشربى وقرى عينا} [مريم : 25].

وفى ((الصحيحين)) عن عبد الله بن جعفر، قال: ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب)).

وفى ((سنن أبي داود))، عن أنس قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلی، فإن لم تكن رطبات فتمرات، فإن لم تكن تمرات، حسا حسوات من ماء)).

طبع الرطب طبع المياه حار رطب، يقوى المعدة الباردة ويوافقها، ويزيد فى الباه، ويخصب البدن، ويوافق أصحاب الأمزجة الباردة، ويغذو غذاء كثيراً.

وهو من أعظم الفاكهة موافقة لأهل المدينة وغيرها من البلاد التى هو فاكهتهم فيها، وأنفعها للبدن، وإن كان من لم يعتده يسرع التعفن فى جسده، ويتولد عنه دم ليس بمحمود، ويحدث فى إكثاره منه صداع وسوداء، ويؤذى أسنانه، وإصلاحه بالسكنجيين ونحوه.

وفى فطر النبي صلى الله عليه وسلم من الصوم عليه، أو على التمر، أو الماء تدبير لطيف جدا، فإن الصوم يخلى المعدة من الغذاء، فلا تجد الكبد فيها ما تجذبه وترسله إلى القوى والأعضاء، والخلو أسرع شىء وصولا إلى الكبد، وأحبه إليها، ولا سيما إن كان رطبا، فيشتد قبولها له، فتنتفع به هى والقوى، فإن لم يكن، فالتمر لحلاوته وتغذيته، فإن لم يكن، فحسوات الماء تطفىء لهيب المعدة، وحرارة الصوم، فتنتبه بعده للطعام، وتأخذه بشهوة.

ريحان: قال تعالى: {فأما إن كان من المقربين * فروح وريحان وجنت نعيم} [الواقعة : 88]. وقال تعالى: { والحب ذو العصف والريحان} [الرحمن : 12]

وفى ((صحيح مسلم)) عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((من عرض عليه ريحان، فلا يردّه، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة)).

وفى ((سنن ابن ماجه)): من حديث أسامة رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ألا مشمر للجنة، فإن الجنة لا خطر لها، هى ورب الكعبة، نور يتلألأ، وريحانة تهتز، وقصر مشيد، ونهر مطرد، وثمره نضيجة، وزوجة حسناء جميلة، وحلل كثيرة فى مقام أبدا، فى حيرة ونضرة، فى دور عالية سليمة بهية))، قالوا: نعم يا رسول الله، نحن المشمرون لها، قال: ((قولوا: إن شاء الله تعالى))، فقال القوم: إن شاء الله.

الريحان كل نبت طيب الريح، فكل أهل بلد يخصونه بشىء من ذلك، فأهل الغرب يخصونه بالأس، وهو الذى يعرفه العرب من الريحان، وأهل العراق والشام يخصونه بالحبق.

فأما الأس، فمزاجه بارد فى الأولى، يابس فى الثانية، وهو مع ذلك مركب من قوى متضادة، والأكثر فيه الجوهر الأرضى البارد، وفيه شىء حار لطيف، وهو يجفف تجفيفا قويا، وأجزاؤه متقاربة القوة، وهى قوة قابضة حابسة من داخل وخارج معا.

وهو قاطع للإسهال الصفراوى، دافع للبخار الحار الرطب إذا شم، مفرح للقلب تقريبا شديدا، وشمه مانع للوباء، وكذلك افتراشه فى البيت.

ويبرىء الأورام الحادثة فى الحالبين إذا وضع عليها، وإذا دق ورقه وهو غض وضرب بالخل، ووضع على الرأس، قطع الرعاف، وإذا سحق ورقه اليباس، وذر على القروح ذوات الرطوبة نفعها، ويقوى الأعضاء الواهية إذا ضمد به، وينفع داء الداحس، وإذا ذر على البثور والقروح التى فى اليدين والرجلين، نفعها.

وإذا ذلك به البدن قطع العرق، ونشف الرطوبات الفضلية، وأذهب نتن الإبط، وإذا جلس فى طبيخه، نفع من خراريج المقعدة والرحم، ومن استرخاء المفاصل، وإذا صب على كسور العظام التى لم تلتحم، نفعها.

ويجلو قشور الرأس وقروح الرطبة، ويثوره، ويمسك الشعر المتساقط ويسوده، وإذا دق ورقه، وصب عليه ماء يسير، وخلط به شىء من زيت أو دهن الورد، وضمد به، وافق القروح الرطبة والنملة والحمرة، والأورام الحادة، والشرى والبواسير.

وحسبه نافع من نفث الدم العارض فى الصدر والرئة، دابغ للمعدة وليس بضار للصدر ولا الرئة لجلالوته، وخاصيته النفع من استطلاق البطن مع السعال، وذلك نادر فى الأدوية، وهو مدر للبول، نافع من لذع المثانة، وعض الرتيلاء، ولسع العقارب، والتخلل بعرقه مضر، فليحذر.

وأما الريحان الفارسى الذى يسمى الحبق، فحار فى أحد القولين، ينفع شمه من الصداع الحار إذا رش عليه الماء، ويبرد، ويرطب بالعرض، وبارد فى الآخر، وهل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن فيه من الطبائع الأربع، ويجلب النوم، وبزره حابس للإسهال الصفراوى، ومسكن للمغص، مقو للقلب، نافع للأمراض السوداوية.

رمان: قال تعالى: {فيهما فاكهة ونخل ورمان} {الرحمن : 68}

ويذكر عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا: ((ما من رمان من رمانكم هذا إلا وهو ملقح بحبة من رمان الجنة)) والموقوف أشبه. وذكر حرب وغيره عن على أنه قال: ((كلوا الرمان بشحمه، فإنه دباغ المعدة)).

حلو الرمان حار رطب، جيد للمعدة، مقو لها بما فيه من قبض لطيف، نافع للحلق والصدر والرئة، جيد للسعال، وماؤه ملين للبطن، يغذى البدن غذاء فاضلا يسيرا، سريع التحلل لرقته ولطافته، ويولد حرارة يسيرة فى المعدة وريحا، ولذلك يعين على الباه، ولا يصلح للمحمومين، وله خاصية عجيبة إذا أكل بالخبز يمنعه من الفساد فى المعدة. وحامضه بارد يابس، قابض لطيف، ينفع المعدة الملتهية، ويدر البول أكثر من غيره من الرمان، ويسكن الصفراء، ويقطع الإسهال، ويمنع القيء، ويلطف الفضول، ويطفىء حرارة الكبد، ويقوى الأعضاء، نافع من الخفقان الصفراوى، والألام العارضة للقلب، وفم المعدة، ويقوى المعدة، ويدفع الفضول عنها، ويطفىء المرة الصفراء والدم

وإذا استخرج ماؤه بشحمه، وطبخ ببسير من العسل حتى يصير كالمرهم، واكتحل به، قطع الصفرة من العين، ونقاها من الرطوبات الغليظة، وإذا لطح على اللثة، نفع من الأكلة العارضة لها، وإن استخرج ماؤهما بشحمهما، أطلق البطن، وأحدر الرطوبات العفنة المرية، ونفع من حميات الغب المتطاولة.

وأما الرمان المز، فمتوسط طبعا وفعلا بين النوعين، وهذا أميل إلى لطافة الحامض قليلا، وحب الرمان مع العسل طلاء للداحس والقروح الخبيثة، وأقماعه للجراحات، قالوا: ومن ابتلع ثلاثة من جنبد الرمان فى كل سنة، أمن من الرمذ سنته كلها.

حرف الزاي

زيت: قال تعالى: {يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضىء ولو لم تمسسه نار} {النور : 35}

وفى الترمذى وابن ماجه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((كلوا الزيت وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة)).

وللبيهقى وابن ماجه أيضا: عن ابن عمر رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((انتمدوا بالزيت، وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة)).

الزيت حار رطب في الأولى، وغلط من قال: يابس، والزيت بحسب زيتونه، فالمعتصر من النضيج أعدله وأجوده، ومن الفج فيه برودة ويبوسة، ومن الزيتون الأحمر متوسط بين الزيتين، ومن الأسود يسخن ويرطب باعتدال، وينفع من السموم، ويطلق البطن، ويخرج الدود، والعتيق منه أشد تسخيناً وتحليلاً، وما استخرج منه بالماء، فهو أقل حرارة، وأطف وأبلغ في النفع، وجميع أصنافه ملينة للبشرة، وتبطف الشيب.

وماء الزيتون المالح يمنع من تنفط حرق النار، ويشد اللثة، وورقه ينفع من الحمرة، والنملة، والقروح الوسخة، والشرى، ويمنع العرق، ومنافعه أضعاف ما ذكرنا.

زيد: روى أبو داود في ((سننه))، عن ابني بسر السلميين رضى الله عنهما، قالوا: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدمنا له زبدا وتمرا، وكان يحب الزيد والتمر.

الزيد حار رطب، فيه منافع كثيرة، منها الإنضاج والتحليل، ويبرىء الأورام التي تكون إلى جانب الأذنين والحالبين، وأورام الفم، وسائر الأورام التي تعرض في أبدان النساء والصبيان إذا استعمل وحده، وإذا لعق منه، نفع في نفث الدم الذي يكون من الرئة، وأنضج الأورام العارضة فيها

وهو ملين للطبيعة والعصب والأورام الصلبة العارضة من المرة السوداء والبلغم، نافع من اليبس العارض في البدن، وإذا طلى به على منابت أسنان الطفل، كان معينا على نباتها وطلوعها، وهو نافع من السعال العارض من البرد واليبس، ويذهب القوياء والخشونة التي في البدن، ويلين الطبيعة، ولكنه يضعف شهوة الطعام، ويذهب بوخامته الحلو، كالعسل والتمر، وفي جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر وبينه من الحكمة إصلاح كل منهما بالآخر

زبيب: روى فيه حديثان لا يصحان. أحدهما: ((نعم الطعام الزبيب يطيب النكهة، ويذيب البلغم)). والثاني: ((نعم الطعام الزبيب يذهب النصب، ويشد العصب، ويطفىء الغضب، ويصفى اللون، ويطيب النكهة)). وهذا أيضا لا يصح فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعد.. فأجود الزبيب ما كبر جسمه، وسمن شحمه ولحمه، ورق قشره، ونزع عجمه، وصغر حبه. وجرم الزبيب حار رطب في الأولى، وحبه بارد يابس، وهو كالعنب المتخذ منه: الحلو منه حار، والحامض قابض بارد، والأبيض أشد قبضا من غيره، وإذا أكل لحمه، وافق قصبه الرئة، ونفع من السعال، ووجع الكلى، والمثانة، ويقوى المعدة، ويلين البطن.

والحلو اللحم أكثر غذاء من العنب، وأقل غذاء من التين اليابس، وله قوة منضجة هاضمة قابضة محللة باعتدال، وهو بالجملة يقوى المعدة والكبد والطحال، نافع من وجع الحلق والصدر والرئة والكلى والمثانة، وأعدله أن يؤكل بغير عجمه.

وهو يغذى غذاء صالحا، ولا يسدد كما يفعل التمر، وإذا أكل منه بعجمه كان أكثر نفعاً للمعدة والكبد والطحال، وإذا لصق لحمه على الأظافر المتحركة أسرع قلعها، والحلو منه وما لا عجم له نافع لأصحاب الرطوبات والبلغم، وهو يخصب الكبد، وينفعها بخاصيته.

وفيه نفع للحفظ: قال الزهري: من أحب أن يحفظ الحديث، فليأكل الزبيب. وكان المنصور يذكر عن جده عبد الله بن عباس: عجمه داء، ولحمه دواء.

زنجبيل: قال تعالى: {ويسقون فيها كأسا كان مزاجها زنجبيلا} [الإنسان: 17]

ونكر أبو نعيم في كتاب ((الطب النبوي)) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أهدى ملك الروم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرة زنجبيل، فأطعم كل إنسان قطعة، وأطعمني قطعة.

الزنجبيل حار في الثانية، رطب في الأولى، مسخن معين على هضم الطعام، ملين للبطن تليينا معتدلا، نافع من سدد الكبد العارضة عن البرد والرطوبة، ومن ظلمة البصر الحادثة عن الرطوبة أكلا واكتحالا، معين على الجماع، وهو محلل للرياح الغليظة الحادثة في الأمعاء والمعدة.

وبالجملة.. فهو صالح للكبد والمعدة الباردتي المزاج، وإذا أخذ منه مع السكر وزن درهمين بالماء الحار، أسهل فضولا لزجة لعابية، ويقع في المعجونات التي تحلل البلغم وتذيبه.

والمزى منه حار يابس يهيج الجماع، ويزيد في المنى، ويسخن المعدة والكبد، ويعين على الاستمراء، وينشف البلغم الغالب على البدن، ويزيد في الحفظ، ويوافق برد الكبد والمعدة، ويزيل بلتها الحادثة عن أكل الفاكهة، ويطيب النكهة، ويدفع به ضرر الأطعمة الغليظة الباردة.

حرف السين

سنا: قد تقدم، وتقدم ((سنوت)) أيضا، وفيه سبعة أقوال:

أحدها: أنه العسل. الثاني: أنه رب عكة السمن يخرج خططا سوداء على السمن. الثالث: أنه حب يشبه الكمون، وليس بكمون. الرابع: الكمون الكرمانى. الخامس: أنه الشبث. السادس: أنه التمر. السابع: أنه الرازيانج.

سفرجل: روى ابن ماجه في ((سننه)): من حديث إسماعيل ابن محمد الطلحي، عن نقيب بن حاجب، عن أبي سعيد، عن عبد الملك الزبيرى، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وبيده سفرجلة، فقال: ((دونكها يا طلحة، فإنها تجم الفؤاد)).

ورواه النسائي من طريق آخر، وقال: ((أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في جماعة من أصحابه، وبيده سفرجلة يقلبها، فلما جلست إليه، دحا بها إلى ثم قال: ((دونكها أبا ذر؛ فإنها تشد القلب، وتطيب النفس، وتذهب بطخاء الصدر))

وقد روى في السفرجل أحاديث آخر، هذه أمثلها، ولا تصح.

والسفرجل بارد يابس، ويختلف في ذلك باختلاف طعمه، وكله بارد قابض، جيد للمعدة، والحو منه أقل برودة ويبسا، وأميل إلى الاعتدال، والحامض أشد قبضا ويبسا وبرودة، وكله يسكن العطش والقيء، ويدر البول، ويعقل الطبع، وينفع من قرحة الأمعاء، ونفت الدم، والهيضة، وينفع من الغثيان، ويمنع من تصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام، وحرارة أغصانه وورقه المغسولة كالتوتياء في فعلها.

وهو قبل الطعام يقبض، وبعده يلين الطبع، ويسرع بانحدار الثقل، والإكثار منه مضر بالعصب، مولد للقولنج، ويطفىء المرة الصفراء المتولدة في المعدة.

وإن شوى كان أقل لخشونته، وأخف، وإذا قور وسطه، ونزع حبه، وجعل فيه العسل، وطين جرمه بالعجين، وأودع الرماد الحار، نفع نفعا حسنا.

وأجود ما أكل مشويا أو مطبوخا بالعسل، وحبه ينفع من خشونة الحلق، وقصبة الرئة، وكثير من الأمراض، ودهنه يمنع العرق، ويقوى المعدة، والمربى منه يقوى المعدة والكبد، ويشد القلب، ويطيب النفس.

ومعنى تجم الفؤاد: تريحه. وقيل: تفتحه وتوسعه، من جمام الماء، وهو اتساعه وكثرته، والطخاء للقلب مثل الغيم على السماء. قال أبو عبيد: الطخاء ثقل وغشى، تقول: ما فى السماء طخاء، أى: سحاب وظلمة.

سواك: فى ((الصحيحين)) عنه صلى الله عليه وسلم: ((لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)).

وفيهما: أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك.

وفى ((صحيح البخارى)) تعليقا عنه صلى الله عليه وسلم: ((السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب)).

وفى ((صحيح مسلم)): أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل بيته، بدأ بالسواك.

والأحاديث فيه كثيرة، وصح عنه من حديث أنه استاك عند موته بسواك عبد الرحمن بن أبى بكر، وصح عنه أنه قال: ((أكثرت عليكم فى السواك)).

وأصلح ما اتخذ السواك من خشب الأراك ونحوه، ولا ينبغي أن يؤخذ من شجرة مجهولة، فربما كانت سما، وينبغى القصد فى استعماله، فإن بالغ فيه، فربما أذهب طلاوة الأسنان وصقالتها، وهياها لقبول الأبخرة المتصاعدة من المعدة والأوساخ، ومتى استعمل باعتدال، جلا الأسنان، وقوى العمود، وأطلق اللسان، ومنع الحفر، وطيب النكهة، ونقى الدماغ، وشهى الطعام.

وأجود ما استعمل مبلولا بماء الورد، ومن أنفعه أصول الجوز. قال صاحب ((التيسير)): ((زعموا أنه إذا استاك به المستاك كل خامس من الأيام، نقى الرأس، وصفى الحواس، وأحد الذهن)).

وفى السواك عدة منافع: يطيب الفم، ويشد اللثة، ويقطع البلغم، ويجلو البصر، ويذهب بالحفر، ويصح المعدة، ويصفى الصوت، ويعين على هضم الطعام، ويسهل مجارى الكلام، وينشط للقراءة، والذكر والصلاة، ويترد النوم، ويرضى الرب، ويعجب الملائكة، ويكثر الحسنات.

ويستحب كل وقت، ويتأكد عند الصلاة والوضوء، والانتباه من النوم، وتغيير رائحة الفم، ويستحب للمفطر والصائم فى كل وقت لعموم الأحاديث فيه، ولحاجة الصائم إليه، ولأنه مرضاة للرب، ومرضاته مطلوبة فى الصوم أشد من طلبها فى الفطر، ولأنه مطهرة للفم، والظهور للصائم من أفضل أعماله.

وفى ((السنن)): عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا أحصى يستاك، وهو صائم.

وقال البخارى: قال ابن عمر: يستاك أول النهار وآخره.

وأجمع الناس على أن الصائم يتمضمض وجوبا واستحبابا، والمضمضة أبلغ من السواك، وليس لله غرض فى التقرب إليه بالرائحة الكريهة، ولا هى من جنس ما شرع التعبد به، وإنما ذكر طيب الخلوف عند الله يوم القيامة حثا منه على الصوم؛ لا حثا على إبقاء الرائحة، بل الصائم أحوج إلى السواك من المفطر.

وأىضا فإن رضوان الله أكبر من استنابته لخلوف فم الصائم.

وأىضا فإن محبته للسواك أعظم من محبته لبقاء خلوف فم الصائم.

وأىضا فإن السواك لا يمنع طيب الخلوف الذى يزيله السواك عند الله يوم القيامة، بل يأتى الصائم يوم القيامة، وخلوف فمه أطيب من المسك علامة على صيامه، ولو أزاله بالسواك، كما أن الجريح يأتى يوم القيامة، ولون دم جرحه لون الدم، وريحه ريح المسك، وهو مأمور بإزالته فى الدنيا.

وأىضا فإن الخلوف لا يزول بالسواك، فإن سببه قائم، وهو خلو المعدة عن الطعام، وإنما يزول أثره، وهو المنعقد على الأسنان واللثة.

وأىضا فإن النبى صلى الله عليه وسلم علم أمته ما يستحب لهم فى الصيام، وما يكره لهم، ولم يجعل السواك من القسم المكروه، وهو يعلم أنهم يفعلونه، وقد حضهم عليه بأبلغ ألفاظ العموم والشمول، وهم يشاهدونه يستاك وهو صائم مرارا كثيرة تفوت الإحصاء، ويعلم أنهم يقتدون به، ولم يقل لهم يوما من الدهر: لا تستاكوا بعد الزوال، وتأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع.. والله أعلم.

سمن: روى محمد بن جرير الطبرى بإسناده، من حديث صهيب يرفعه ((عليكم بألبان البقر، فإنها شفاء، وسمنها دواء، ولحومها داء)) رواه عن أحمد بن الحسن الترمذى، حدثنا محمد ابن موسى النسائى، حدثنا دفاع ابن دغفل السدوسى، عن عبد الحميد بن صيفى بن صهيب، عن أبيه، عن جده، ولا يثبت ما فى هذا الإسناد.

والسمن حار رطب فى الأولى، وفيه جلاء يسير، ولطافة وتفتية الأورام الحادثة من الأبدان الناعمة، وهو أقوى من الزبد فى الإنضاج والتلين، وذكر ((جالينوس)): أنه أبرأ به الأورام الحادثة فى الأذن، وفى الأرنبة، وإذا ذلك به موضع الأسنان، نبتت سريعا، وإذا خلط مع عسل ولوز مر، جلا ما فى الصدر والرئة، والكيوسات الغليظة اللزجة، إلا أنه ضار بالمعدة، سيما إذا كان مزاج صاحبها بلغميا.

وأما سمن البقر والمعز، فإنه إذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل، ومن لدغ الحيات والعقارب، وفى كتاب ابن السنى: عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال: لم يستشف الناس بشيء أفضل من السمن.

سمك: روى الإمام أحمد بن حنبل، وابن ماجه فى ((سننه)): من حديث عبد الله بن عمر، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أحلت لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال)).

أصناف السمك كثيرة، وأجوده ما لذ طعمه، وطاب ريحه، وتوسط مقداره، وكان رقيق القشر، ولم يكن صلب اللحم ولا يابس، وكان فى ماء عذب جار على الحصباء، ويتغذى بالنبات لا الأقدار، وأصلح أماكنه

ما كان فى نهر جيد الماء، وكان يأوى إلى الأماكن الصخرية، ثم الرملية، والمياه الجارية العذبة التى لا قدر فيها، ولا حمأة، الكثيرة الاضطراب والتموج، المكشوفة للشمس والرياح.

والسمك البحرى فاضل، محمود، لطيف، والطرى منه بارد رطب، عسر الانهضام، يولد بلغما كثيرا، إلا البحرى وما جرى مجراه، فإنه يولد خلطا محمودا، وهو يخصب البدن، ويزيد فى المنى، ويصلح الأمزجة الحارة.

وأما المالح، فأجوده ما كان قريب العهد بالتملح، وهو حار يابس، وكلما تقادم عهده ازداد حره ويبسه، والسلور منه كثير للزوجة، ويسمى الجرى، واليهود لا تأكله. وإذا أكل طريا، كان ملينا للبطن، وإذا ملح وعتق وأكل، صفى قسبة الرئة، وجود الصوت، وإذا دق ووضع من خارج، أخرج السلى والفضول من عمق البدن من طريق أن له قوة جاذبة.

وماء ملح الجرى المالح إذا جلس فيه من كانت به قرحة الأمعاء فى ابتداء العلة، وافقه بجذبه المواد إلى ظاهر البدن، وإذا احتقن به، أبرأ من عرق النساء.

وأجود ما فى السمك ما قرب من مؤخرها، والطرى السمين منه يخصب البدن لحمه وودكه.

(يتبع...)

وفى ((الصحيحين)): من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال: ((بعثنا النبى صلى الله عليه وسلم فى ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، فأتينا الساحل، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط، فألقى لنا البحر حوتا يقال لها: عنبر، فأكلنا منه نصف شهر، وانتمدنا بودكه حتى ثابت أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه، وحمل رجلا على بعيده، ونصبه، فمر تحته)).

سلق: روى الترمذى وأبو داود، عن أم المنذر، قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على رضى الله عنه، ولنا دوال معلقة، قالت

: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلى معه يأكل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مه يا على فإنك ناقه))، قالت: فجعلت لهم سلقا وشعيرا، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((يا على؛ فأصب من هذا، فإنه أوفق لك)). قال الترمذى: حديث حسن غريب.

السلق حار يابس فى الأولى، وقيل: رطب فيها، وقيل: مركب منهما، وفيه برودة ملطفة، وتحليل، وتفتيح. وفى الأسود منه قبض ونفع من داء الثعلب، والكلف، والحزاز، والثآليل إذا طلى بمائه، ويقتل القمل، ويطلبى به القوباء مع العسل، ويفتح سدد الكبد والطحال.

وأسوده يعقل البطن، ولا سيما مع العدس، وهما رديئان، والأبيض: يلين مع العدس، ويحقن بمائه للإسهال، وينفع من القولنج مع المرى والتوابل

وهو قليل الغذاء، ردىء الكيموس، يحرق الدم، ويصلحه الخل والخردل، والإكثار منه يولد القبض والنفخ.

حرف الشين

شونيز: هو: الحبة السوداء، وقد تقدم في حرف الحاء.

شبرم: روى الترمذى وابن ماجه فى

((سننهما)): من حديث أسماء بنت عميس، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

: ((بماذا كنت تستمشين))؟ قالت: بالشبرم. قال: ((حار جار)).

الشبرم شجر صغير وكبير، كقامة الرجل وأرجح، له قضبان حمر ملمعة ببياض، وفى رؤوس قضبانه جمّة من ورق، وله نور صغار أصفر إلى البياض، يسقط ويخلفه مراد صغار فيها حب صغير مثل البطم، فى قدره، أحمر اللون، ولها عروق عليها قشور حمر، والمستعمل منه قشر عروقه، ولبن قضبانه.

وهو حار يابس فى الدرجة الرابعة، ويسهل السوداء، والكيموسات الغليظة، والماء الأصفر، والبلغم، مكرب، مغث، والإكثار منه يقتل، وينبغى إذا استعمل أن يقع فى اللبن الحليب يوماً وليلة، ويغير عليه اللبن فى اليوم مرتين أو ثلاثاً، ويخرج، ويجفف فى الظل، ويخلط معه الورود والكثيراء، ويشرب بماء العسل، أو عصير العنب، والشربة منه ما بين أربع دوانق إلى دانقين على حسب القوة، قال حنين: أما لبن الشبرم، فلا خير فيه، ولا أرى شربه ألبنة، فقد قتل به أطباء الطرقات كثيراً من الناس

شعير: روى ابن ماجه: من حديث عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أحداً من أهله الوعك، أمر بالحساء من الشعير، فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، ثم يقول: ((إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو فؤاد السقيم كما تسرو إحداكن الوسخ بالماء عن وجهها)).

ومعنى ((يرتوه)): يشده ويقويه. و ((يسرو)): يكشف ويزيل.

وقد تقدم أن هذا هو ماء الشعير المغلى، وهو أكثر غذاء من سويقه، وهو نافع للسعال، وخشونة الحلق، صالح لقمع حدة الفضول، مدر للبول، جلاء لما فى المعدة، قاطع للعطش، مطفىء للحرارة، وفيه قوة يجلو بها ويلطف ويحلل.

وصفته: أن يؤخذ من الشعير الجيد المروض مقدار، ومن الماء الصافى العذب خمسة أمثاله، ويلقى فى قدر نظيف، ويطبخ بنار معتدلة إلى أن يبقى منه خمسه، ويصفى، ويستعمل منه مقدار الحاجة محلاً.

شواء: قال الله تعالى فى ضيافة خليله إبراهيم عليه السلام لأضيافه: { فما لبث أن جاء بعجل حنيذ } [هود: 79]

و ((الحنيذ)): المشوى على الرضف، وهى الحجارة المحماة.

وفى الترمذى: عن أم سلمة رضى الله عنها، ((أنها قربت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنباً مشوياً، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ)). قال الترمذى: حديث صحيح.

وفيه أيضا: عن عبد الله بن الحارث، قال: أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء في المسجد. وفيه أيضا: عن المغيرة بن شعبه قال: ((ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فأمر بجنب، فمشوى، ثم أخذ الشفرة، فجعل يحز لي بها منه، قال: فجاء بلال يؤذن للصلاة، فألقى الشفرة فقال: ((ما له تربت يداه)).

أنفع الشواء شواء الضأن الحولى، ثم العجل اللطيف السمين، وهو حار رطب إلى اليبوسة، كثير التوليد للسوداء، وهو من أغذية الأقوياء والأصحاء والمرتاضين، والمطبوخ أنفع وأخف على المعدة، وأرطب منه، ومن المطجن.

وأردؤه المشوى فى الشمس، والمشوى على الجمر خير من المشوى باللهب، وهو الحنيذ.

شحم: ثبت فى ((المسند)) عن أنس ((أن يهوديا أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدم له خبز شعير، وإهالة سنخة))، و((الإهالة)): الشحم المذاب، والألية. و((السنخة)): المتغيرة.

وثبت فى ((الصحيح)): عن عبد الله بن مغفل، قال: ((دلى جراب من شحم يوم خيبر، فالتزمته وقلت: والله لا أعطى أحدا منه شيئا، فالتفت، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك، ولم يقل شيئا)).

أجود الشحم ما كان من حيوان مكتمل، وهو حار رطب، وهو أقل رطوبة من السمن، ولهذا لو أذيب الشحم والسمن كان الشحم أسرع جمودا.

وهو ينفع من خشونة الحلق، ويرخى ويعفن، ويدفع ضرره بالليمون المملوح، والزنجبيل، وشحم المعز أقبض الشحوم، وشحم التيوس أشد تحليلا، وينفع من قروح الأمعاء، وشحم العنز أقوى فى ذلك، ويحتقن به للصحح والزحير.

حرف الصاد

صلاة: قال الله تعالى: { واستعينوا بالصبر والصلاة، وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين } [البقرة : 45]

وقال: {يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة، إن الله مع الصابرين} [البقرة : 44].

وقال تعالى: {وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها، لا نستلك رزقا، نحن نرزقك، والعاقبة للتقوى} [طه :

[132]

وفى ((السنن)): (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر، فزع إلى الصلاة)).

وقد تقدم ذكر الاستشفاء بالصلاة من عامة الأوجاع قبل استحكامها.

والصلاة مجلبة للرزق، حافظة للصحة، دافعة للأذى، مطردة للأدواء، مقوية للقلب، مبيضة للوجه، مفرحة للنفس، مذهبة للكسل، منشطة للجوارح، ممدة للقوى، شارحة للصدر، مغذية للروح، منورة للقلب، حافظة للنعمة، دافعة للنعمة، جالبة للبركة، مبعدة من الشيطان، مقربة من الرحمن.

وبالجملة.. فلها تأثير عجيب في حفظ صحة البدن والقلب، وقواهما، ودفع المواد الرديئة عنهما، وما ابتلى رجالن بعاهة أو داء أو محنة أو بلية إلا كان حظ المصلى منهما أقل، وعاقبته أسلم.

وللصلاة تأثير عجيب في دفع شرور الدنيا، ولا سيما إذا أعطيت حقها من التكميل ظاهرا وباطنا، فما استدفعت شرور الدنيا والآخرة، ولا استجلبت مصالحهما بمثل الصلاة، وسر ذلك أن الصلاة صلة بالله عز وجل، وعلى قدر صلة العبد بربه عز وجل تفتح عليه من الخيرات أبوابها، وتقطع عنه من الشرور أسبابها، وتفيض عليه مواد التوفيق من ربه عز وجل، والعافية والصحة، والغنيمة والغنى، والراحة والنعيم، والأفراح والمسرات، كلها محضرة لديه، ومسارعة إليه.

صبر: ((الصبر نصف الإيمان))، فإنه ماهية مركبة من صبر وشكر، كما قال بعض السلف: الإيمان نصفان: نصف صبر، ونصف شكر، قال تعالى: {إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور} [إبراهيم : 5].

والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، وهو ثلاثة أنواع: صبر على فرائض الله، فلا يضيعها، وصبر عن محارمه، فلا يرتكبها، وصبر على أقصيته وأقداره، فلا يتسخطها، ومن استكمل هذه المراتب الثلاث، استكمل الصبر. ولذة الدنيا والآخرة ونعيمها، والفوز والظفر فيهما، لا يصل إليه أحد إلا على جسر الصبر، كما لا يصل أحد إلى الجنة إلا على الصراط، قال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه: خير عيش أدركناه بالصبر.

وإذا تأملت مراتب الكمال المكتسب في العالم، رأيتها كلها منوطة بالصبر، وإذا تأملت النقصان الذى يذم صاحبه عليه، ويدخل تحت قدرته، رأيتَه كله من عدم الصبر، فالشجاعة والعفة، والجود والإيثار، كله صبر ساعة.

فالصبر طلسم على كنز العلى من حل ذا الطلسم فاز بكنزه

وأكثر أسقام البدن والقلب، إنما تنشأ من عدم الصبر، فما حفظت صحة القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر، فهو الفاروق الأكبر، والترياق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله، فإن الله مع الصابرين ومحبته لهم، فإن الله يحب الصابرين، ونصره لأهله، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، {ولئن صبرتم لهو خير للصابرين} [النحل : 126]، وإنه سبب الفلاح: {يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون} [آل عمران : 200]

صبر: روى أبو داود فى كتاب ((المراسيل)) من حديث قيس ابن رافع القيسى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ماذا فى الأمرين من الشفاء؟ الصبر والثفاء)).

وفى ((السنن)) لأبى داود: من حديث أم سلمة، قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين توفى أبو سلمة، وقد جعلت على صديرا، فقال: ((ماذا يا أم سلمة))؟ فقلت: إنما هو صبر يا رسول الله، ليس فيه طيب، قال: ((إنه يشب الوجه، فلا تجعله إلا بالليل)) ونهى عنه بالنهار.

الصبر كثير المنافع، لا سيما الهندى منه، ينقى الفضول الصفراوية التى فى الدماغ وأعصاب البصر، وإذا طلى على الجبهة والصدغ بدهن الورد، نفع من الصداع، وينفع من قروح الأنف والفم، ويسهل السوداء والماليخوليا.

والصبر الفارسي يذكي العقل، ويمد الفؤاد، وينقى الفضول الصفراوية والبلغمية من المعدة إذا شرب منه ملعقتان بماء، ويرد الشهوة الباطلة والفاسدة، وإذا شرب في البرد، خيف أن يسهل دما

صوم: الصوم جنة من أدواء الروح والقلب والبدن، منافعه تفوت الإحصاء، وله تأثير عجيب في حفظ الصحة، وإذابة الفضلات، وحبس النفس عن تناول مؤذياتها، ولا سيما إذا كان باعتدال وقصد في أفضل أوقاته شرعا، وحاجة البدن إليه طبعاً.

ثم إن فيه من إراحة القوى والأعضاء ما يحفظ عليها قواها، وفيه خاصية تقتضى إيثاره، وهى تفريجه للقلب عاجلاً وأجلاً، وهو أنفع شئ لأصحاب الأمزجة الباردة والرطبة، وله تأثير عظيم في حفظ صحتهم.

وهو يدخل فى الأدوية الروحانية والطبيعية، وإذا راعى الصائم فيه ما ينبغى مراعاته طبعاً وشرعاً، عظم انتفاع قلبه وبدنه به، وحبس عنه المواد الغريبة الفاسدة التى هو مستعد لها، وأزال المواد الرديئة الحاصلة بحسب كماله ونقصانه، ويحفظ الصائم مما ينبغى أن يتحفظ منه، ويعينه على قيامه بمقصود الصوم وسره وعلته الغائية، فإن القصد منه أمر آخر وراء ترك الطعام والشراب، وباعتبار ذلك الأمر اختص من بين الأعمال بأنه لله سبحانه، ولما كان وقاية وجنة بين العبد وبين ما يؤذى قلبه وبدنه عاجلاً وأجلاً، قال الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون} [البقرة : 188]. فأحد مقصودى الصيام الجنة والوقاية، وهى حمية عظيمة النفع، والمقصود الآخر: اجتماع القلب والهـم على الله تعالى، وتوفير قوى النفس على محابه وطاعته، وقد تقدم الكلام فى بعض أسرار الصوم عند ذكر هديه صلى الله عليه وسلم فيه.

حرف الضاد

ضـب: ثبت فى ((الصحيحين)) من حديث ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنه لما قدم إليه، وامتنع من أكله: أحرام هو؟ فقال: ((لا، ولكن لم يكن بأرض قومى، فأجدنى أعافه، وأكل بين يديه وعلى مائدته وهو ينظر))

وفى ((الصحيحين)) من حديث ابن عمر رضى الله عنهما، عنه صلى الله عليه وسلم قال:

((لا أحله ولا أحرمه)).

وهو حار يابس، يقوى شهوة الجماع، وإذا دق، ووضع على موضع الشوكة اجتذبتها.

ضفدع: قال الإمام أحمد: الضفدع لا يحل فى الدواء، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها، يريد الحديث الذى رواه فى ((مسنده)) من حديث عثمان بن عبد الرحمن رضى الله عنه ((أن طبيباً ذكر ضفدعاً فى دواء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن قتلها)).

قال صاحب القانون: من أكل من دم الضفدع أو جرمه، ورم بدنه، وكمد لونه، وقذف المنى حتى يموت، ولذلك ترك الأطباء استعماله خوفاً من ضرره.

وهى نوعان: مائية وترابية، والترابية يقتل أكلها.

حرف الطاء

طيب: ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((حبيب إلى من دنياكم: النساء والطيب، وجعلت قرّة عيني في الصلاة)).

وكان صلى الله عليه وسلم يكثر التطيب، وتشتد عليه الرائحة الكريهة، وتشق عليه.

والطيب غذاء الروح التي هي مطية القوى، والقوى تتضاعف وتزيد بالطيب، كما تزيد بالغذاء والشراب، والدعة والسرور، ومعاشرة الأحبة، وحدوث الأمور المحبوبة، وغيبة من تسر غيبته، ويثقل على الروح مشاهدته، كالثقلاء والبغضاء، فإن معاشرتهم توهن القوى، وتجلب الهم والغم، وهي للروح بمنزلة الحمى للبدن، وبمنزلة الرائحة الكريهة، ولهذا كان مما حبيب الله سبحانه الصحابة بنهيمهم عن التخلق بهذا الخلق في معاشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لتأذيه بذلك، فقال: {إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث* إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم، والله لا يستحي من الحق}{الأحزاب: 52-53}

والمقصود أن الطيب كان من أحب الأشياء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وله تأثير في حفظ الصحة، ودفع كثير من الآلام وأسبابها، بسبب قوة الطبيعة به.

طين: ورد في أحاديث موضوعة لا يصح منها شيء مثل حديث: ((من أكل الطين، فقد أعان على قتل نفسه))، ومثل حديث: ((يا حميراء؛ لا تأكل الطين فإنه يعصم البطن، ويصفر اللون، ويذهب بهاء الوجه)).

وكل حديث في الطين فإنه لا يصح، ولا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أنه ردىء مؤذ، يسد مجارى العروق، وهو بارد يابس، قوى التجفيف، ويمنع استطلاق البطن، ويوجب نفث الدم وقروح الفم.

طلح: قال تعالى: {وطلح منضود}{الواقعة: 29}، قال أكثر المفسرين: هو الموز. و((المنضود)): هو الذى قد نضد بعضه على بعض، كالمشط. وقيل:

((الطلح)): الشجر ذو الشوك، نضد مكان كل شوكة ثمرة، فثمره قد نضد بعضه إلى بعض، فهو مثل الموز، وهذا القول أصح، ويكون من ذكر الموز من السلف أراد التمثيل لا التخصيص.. والله أعلم.

وهو حار رطب، أجوده النضيج الحلو، ينفع من خشونة الصدر والرئة والسعال، وقروح الكلتيين، والمثانة، ويدر البول، ويزيد فى المنى، ويحرك الشهوة للجماع، ويلين البطن، ويؤكل قبل الطعام، ويضر المعدة، ويزيد فى الصفراء والبلغم، ودفع ضرره بالسكر أو العسل طلع: قال تعالى: {والنخل باسقات لها طلع نضيد}{إق: 10}، وقال تعالى: {ونخل طلحها هضيم}{الشعراء: 148}

طلع النخل: ما يبدو من ثمرته فى أول ظهوره، وقشره يسمى الكفرى، و((النضيد)): المنضود الذى قد نضد بعضه على بعض، وإنما يقال له

((نضيد)) ما دام فى كفره، فإذا انفتح فليس بنضيد.

وأما ((الهضم)): فهو المنضم بعضه إلى بعض، فهو كالنضيد أيضا، وذلك يكون قبل تشقق الكفرى عنه.

والطلع نوعان: ذكر وأنثى، والتلقيح هو أن يؤخذ من الذكر وهو مثل دقيق الحنطة فيجعل فى الأنثى، وهو ((التأبير))، فيكون ذلك بمنزلة اللقاح بين الذكر والأنثى.

وقد روى مسلم فى ((صحيحه)): عن طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه، قال: ((مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نخل، فرأى قوما يلقحون، فقال: ((ما يصنع هؤلاء))؟ قالوا: يأخذون من الذكر فيجعلونه فى الأنثى. قال:

((ما أظن ذلك يغنى شيئا))، فبلغهم، فتركوه، فلم يصلح، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((إنما هو ظن، فإن كان يغنى شيئا، فاصنوه، وإنما أنا بشر مثلكم، وإن الظن يخطئ ويصيب، ولكن ما قلت لكم عن الله عز وجل، فلن أكذب على الله)).. انتهى.

طلع النخل ينفع من الباه، ويزيد فى المباشعة. ودقيق طلعه إذا تحملت به المرأة قبل الجماع أعان على الحبل إعانة بالغة، وهو فى البرودة واليبوسة فى الدرجة الثانية، يقوى المعدة ويجففها، ويسكن ثائرة الدم مع غلظة وبطء هضم.

ولا يحتمله إلا أصحاب الأمزجة الحارة، ومن أكثر منه فإنه ينبغي أن يأخذ عليه شيئا من الجوراشات الحارة، وهو يعقل الطبع، ويقوى الأحشاء، والجمار يجرى مجراه، وكذلك البلح، والبسر، والإكثار منه يضر بالمعدة والصدر، وربما أورث القولنج، وإصلاحه بالسمن، أو بما تقدم ذكره.

حرف العين

عنب: فى ((الغيلانيات)) من حديث حبيب بن يسار، عن ابن عباس رضى الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطا.

قال أبو جعفر العقيلي: لا أصل لهذا الحديث، قلت: وفيه داود بن عبد الجبار أبو سليم الكوفى، قال يحيى بن معين: كان يكذب.

ويذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه كان يحب العنب والبطيخ.

وقد ذكر الله سبحانه العنب فى ستة مواضع من كتابه فى جملة نعمه التى أنعم بها على عباده فى هذه الدار وفى الجنة، وهو من أفضل الفواكه وأكثرها منافع، وهو يؤكل رطبا ويابساً، وأخضر ويانعا، وهو فاكهة مع الفواكه، وقوت مع الأقوات، وأدم مع الإدام، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشرية، وطبعه طبع الحبات: الحرارة والرطوبة، وجيده الكبار المائى، والأبيض أحمد من الأسود إذا تساويا فى الحلاوة، والمتروك بعد قطفه يومين أو ثلاثة أحمد من المقطوف فى يومه، فإنه منفخ مطلق للبطن، والمعلق حتى

يضمّر قشره جيد للغذاء، مقو للبدن، وغذاؤه كغذاء التين والزبيب، وإذا ألقى عجم العنب كان أكثر تلييناً للطبيعة، والإكثار منه مصدع للرأس، ودفع مضرته بالرمان المز.

(يتبع...)

ومنفعة العنب يسهل الطبع، ويسمن، ويغذو جيده غذاء حسناً، وهو أحد الفواكه الثلاث التي هي ملوك الفواكه، هو والرطب والتين.

عسل: قد تقدم ذكر منافعه.

قال ابن جريج: قال الزهري: عليك بالعسل، فإنه جيد للحفظ.

وأجوده أصفاه وأبيضه، وألينه حدة، وأصدقه حلاوة، وما يؤخذ من الجبال والشجر له فضل على ما يؤخذ من الخلايا، وهو بحسب مرعى نطه

عجوة: في ((الصحيحين)): من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من تصبّح بسبع تمرات عجوة، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)).

وفي ((سنن النسائي)) وابن ماجه: من حديث جابر، وأبي سعيد رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((العجوة من الجنة، وهي شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين)).

وقد قيل: إن هذا في عجوة المدينة، وهي أحد أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذّه.

وقد تقدم ذكر التمر وطبعه ومنافعه في حرف التاء، والكلام على دفع العجوة للسم والسحر، فلا حاجة لإعادته.

عنبر: تقدم في ((الصحيحين)) من حديث جابر، في قصة أبي عبيدة، وأكلهم من العنبر شهراً، وأنهم تزودوا من لحمه وشائق إلى المدينة، وأرسلوا منه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو أحد ما يدل على أن إباحة ما في البحر لا يختص بالسمك، وعلى أن ميتته حلال.

واعترض على ذلك بأن البحر ألقاه حياً، ثم جزر عنه الماء، فمات، وهذا حلال، فإن موته بسبب مفارقتة للماء، وهذا لا يصح، فإنهم إنما وجدوه ميتاً بالساحل، ولم يشاهدوه قد خرج عنه حياً، ثم جزر عنه الماء.

وأيضاً: فلو كان حياً لما ألقاه البحر إلى ساحله، فإنه من المعلوم أن البحر إنما يقذف إلى ساحله الميت من حيواناته لا الحى منها.

وأيضاً: فلو قدر احتمال ما ذكره لم يجز أن يكون شرطاً في الإباحة، فإنه لا يباح الشيء مع الشك في سبب إباحتة، ولهذا منع النبي صلى الله عليه وسلم من أكل الصيد إذا وجد الصائد غريقاً في الماء للشك في سبب موته، هل هو الآلة

أم الماء ؟

وأما العنبر الذى هو أحد أنواع الطيب، فهو من أفخر أنواعه بعد المسك، وأخطأ من قدمه على المسك، وجعله سيد أنواع الطيب، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فى المسك: ((هو أطيب الطيب))، وسيأتى إن شاء الله تعالى ذكر الخصائص والمنافع التى خص بها المسك، حتى إنه طيب الجنة، والكتبان التى هى مقاعد الصديقين هناك من مسك لا من عنبر.

والذى غر هذا القائل أنه لا يدخله التغير على طول الزمان، فهو كالذهب، وهذا لا يدل على أنه أفضل من المسك، فإنه بهذه الخاصية الواحدة لا يقاوم ما فى المسك من الخواص.

وبعد.. فضروبه كثيرة، وألوانه مختلفة، فمنه الأبيض، والأشهب، والأحمر، والأصفر، والأخضر، والأزرق، والأسود، وذو الألوان.

وأجوده: الأشهب، ثم الأزرق، ثم الأصفر. وأردؤه: الأسود.

وقد اختلف الناس فى عنصره، فقالت طائفة: هو نبات ينبت فى قعر البحر، فيبتلعه بعض دوابه، فإذا ثملت منه قذفته رجيءا، فيقذفه البحر إلى ساحله.

وقيل: ظل ينزل من السماء فى جزائر البحر، فتلقيه الأمواج إلى الساحل.

وقيل: روث دابة بحرية تشبه البقرة.

وقيل: بل هو جفاء من جفاء البحر، أى: زبد.

وقال صاحب ((القانون)): هو فيما يظن ينبع من عين فى البحر، والذى يقال: إنه زبد البحر، أو روث دابة بعيد.. انتهى.

ومزاجه حار يابس، مقو للقلب، والدماغ، والحواس، وأعضاء البدن، نافع من الفالج واللقوة، والأمراض البلغمية، وأوجاع المعدة الباردة، والرياح الغليظة، ومن السدد إذا شرب، أو طلى به من خارج، وإذا تبخر به، نفع من الزكام، والصداع، والشقيقة الباردة.

عود: العود الهندى نوعان؛ أحدهما: يستعمل فى الأدوية وهو الكست، ويقال له: القسط، وسيأتى فى حرف القاف.

الثانى: يستعمل فى الطيب، ويقال له: الألوة

وقد روى مسلم فى ((صحيحه)): عن ابن عمر رضى الله عنهما، ((أنه كان يستجمر بالألوة غير مطراة، وبكافور يطرح معها))، ويقول: هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وثبت عنه فى صفة نعيم أهل الجنة: ((مجامرهم الألوة)).

و((المجامر)): جمع مجمر؛ وهو ما يتجمر به من عود وغيره، وهو أنواع: أجودها: الهندي، ثم الصيني، ثم القمارى، ثم المندى.

وأجوده: الأسود والأزرق الصلب الرزين الدسم، وأقله جودة: ما خف وطفا على الماء.

ويقال: إنه شجر يقطع ويدفن فى الأرض سنة، فتأكل الأرض منه ما لا ينفع، ويبقى عود الطيب، لا تعمل فيه الأرض شيئاً، ويتعفن منه قشره وما لا طيب فيه.

وهو حار يابس فى الثالثة، يفتح السدد، ويكسر الرياح، ويذهب بفضل الرطوبة، ويقوى الأحشاء والقلب ويفرحه، وينفع الدماغ، ويقوى الحواس، ويحبس البطن، وينفع من سلس البول الحادث عن برد المثانة.

قال ابن سمجون: العود ضروب كثيرة يجمعها اسم الألو، ويستعمل من داخل وخارج، ويتجمر به مفرداً ومع غيره، وفى الخلط للكافور به عند التجمير معنى طبي، وهو إصلاح كل منهما بالآخر، وفى التجمير مراعاة جوهر الهواء وإصلاحه، فإنه أحد الأشياء الستة الضرورية التى فى صلاحها الأبدان.

عدس: قد ورد فيه أحاديث كلها باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يقل شيئاً منها، كحديث: ((إنه قدس على لسان سبعين نبياً))

وحديث: ((إنه يرق القلب، ويغزر الدمعة، وإنه مأكول الصالحين))، وأرفع شىء جاء فيه وأصح، أنه شهوة اليهود التى قدموها على المن والسلوى، وهو قرين الثوم والبصل فى الذكر.

وطبعه طبع المؤنث، بارد يابس، وفيه قوتان متضادتان. إحداهما: يعقل الطبيعة. والأخرى: يطلقها، وقشره حار يابس فى الثالثة، حريف مطلق للبطن، وترياقه فى قشره، ولهذا كان صحاحه أنفع من مطحونه، وأخف على المعدة، وأقل ضرراً، فإن لبه بطىء الهضم لبرودته وبيوسته، وهو مولد للسوداء، ويضر بالماليخوليا ضرراً بيناً، ويضر بالأعصاب والبصر.

وهو غليظ الدم، وينبغى أن يتجنبه أصحاب السوداء، وإكثارهم منه يولد لهم أدواء رديئة: كالسواس، والجذام، وحمى الربع، ويقلل ضرره السلق، والإسفاناخ، وإكثار الدهن، وأردأ ما أكل بالنمكسود، ولتجنب خلط الحلاوة به، فإنه يورث سداً كبدية، وإدمانه يظلم البصر لشدة تجفيفه، ويعسر البول، ويوجب الأورام الباردة، والرياح الغليظة. وأجوده: الأبييض السمين، السريع النضج.

وأما ما يظنه الجهال أنه كان سماط الخليل الذى يقدمه لأضيافه، فكذب مفترى، وإنما حكى الله عنه الضيافة بالشواء، وهو العجل الحنيذ.

وذكر البيهقى عن إسحاق قال: سئل ابن المبارك عن الحديث الذى جاء فى العدس، أنه قدس على لسان سبعين نبياً، فقال: ولا على لسان نبى واحد، وإنه لمؤذ منفخ، من حدثكم به؟ قالوا: سلم بن سالم، فقال: عن؟ قالوا: عنك. قال: وعنى أيضاً،؟

غيث: مذكور في القرآن في عدة مواضع، وهو لذيذ الاسم على السمع، والمسمى على الروح والبدن، تبتهج الأسماك بذكره، والقلوب بوروده، وماؤه أفضل المياه، وأطفها وأنفعها وأعظمها بركة، ولا سيما إذا كان من سحب راعد، واجتمع في مستنقعات الجبال.

وهو أرطب من سائر المياه، لأنه لم تطل مدته على الأرض، فيكتسب من يبوستها، ولم يخالطه جوهر يابس، ولذلك يتغير ويتعفن سريعاً للطافته وسرعة انفعاله.

وهل الغيث الربيعي ألطف من الشتوي أو بالعكس؟ فيه قولان.

قال من رجع الغيث الشتوي: حرارة الشمس تكون حينئذ أقل، فلا تجذب من ماء البحر إلا أطفه، والجو صاف وهو خال من الأبخرة الدخانية، والغبار المخالط للماء، وكل هذا يوجب لطفه وصفاءه، وخلوه من مخالط.

وقال من رجع الربيعي: الحرارة توجب تحلل الأبخرة الغليظة، وتوجب رقة الهواء ولطافته، فيخف بذلك الماء، وتقل أجزاءه الأرضية، وتصادف وقت حياة النبات والأشجار وطيب الهواء

وذكر الشافعي رحمه الله عن أنس بن مالك رضي الله عنهما، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأصابنا مطر، فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه، وقال: ((إنه حديث عهد بربه))، وقد تقدم في هديه في الاستسقاء ذكر استمطاره صلى الله عليه وسلم وتبركه بماء الغيث عند أول مجيئه.

فاتحة الكتاب: وأم القرآن، والسبع المثاني، والشفاء التام، والدواء النافع، والرقية التامة، ومفتاح الغنى والفلاح، وحافظة القوة، ودافعة الهم والغم والخوف والحزن لمن عرف مقدارها وأعطاهما حقها، وأحسن تنزيلها على دائه، وعرف وجه الاستشفاء والتداوى بها، والسر الذي لأجله كانت كذلك.

ولما وقع بعض الصحابة على ذلك، رقى بها اللديغ، فبرأ لوقتته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ((وما أدراك أنها رقية)).

ومن ساعده التوفيق، وأعين بنور البصيرة حتى وقف على أسرار هذه السورة، وما اشتملت عليه من التوحيد، ومعرفة الذات والأسماء والصفات والأفعال، وإثبات الشرع والقدر والمعاد، وتجريد توحيد الربوبية والإلهية، وكمال التوكل والتفويض إلى من له الأمر كله، وله الحمد كله، وبيده الخير كله، وإليه يرجع الأمر كله، والافتقار إليه في طلب الهداية التي هي أصل سعادة الدارين، وعلم ارتباط معانيها بجلب مصالحهما، ودفع مفسدهما، وأن العاقبة المطلقة التامة، والنعمة الكاملة منوطة بها، موقوفة على التحقق بها، أغنته عن كثير من الأدوية والرقى، واستفتح بها من الخير أبوابه، ودفع بها من الشر أسبابه.

وهذا أمر يحتاج استحداث فطرة أخرى، وعقل آخر، وإيمان آخر، وتالله لا تجد مقالة فاسدة، ولا بدعة باطلة إلا وفاتحة الكتاب متضمنة لردّها وإبطالها بأقرب الطرق، وأصحها وأوضحها، ولا تجد بابا من أبواب المعارف الإلهية، وأعمال القلوب وأدويتها من عللها وأسقامها إلا وفي فاتحة الكتاب مفتاحه، وموضع الدلالة عليه، ولا منزلا من منازل السائرين إلى رب العالمين إلا وبدايته ونهايته فيها.

ولعمر الله إن شأنها لأعظم من ذلك، وهي فوق ذلك. وما تحقق عبد بها، واعتصم بها، وعقل عن تكلم بها، وأنزلها شفاء تاما، وعصمة بالغة، ونورا مبينا، وفهمها وفهم لوازمها كما ينبغي ووقع في بدعة ولا شرك، ولا أصابه مرض من أمراض القلوب إلا لاماما، غير مستقر.

هذا.. وإنما المفتاح الأعظم لكنوز الأرض، كما أنها المفتاح لكنوز الجنة، ولكن ليس كل واحد يحسن الفتح بهذا المفتاح، ولو أن طلاب الكنوز وقفوا على سر هذه السورة، وتحققوا بمعانيها، وركبوا لهذا المفتاح أسنانا، وأحسنوا الفتح به، لوصلوا إلى تناول الكنوز من غير معاقب، ولا ممانع.

ولم نقل هذا مجازفة ولا استعارة؛ بل حقيقة، ولكن الله تعالى حكمة بالغة في إخفاء هذا السر عن نفوس أكثر العالمين، كما له حكمة بالغة في إخفاء كنوز الأرض عنهم. والكنوز المحجوبة قد استخدم عليها أرواح خبيثة شيطانية تحول بين الإنس وبينها، ولا تقهرها إلا أرواح علوية شريفة غالبية لها بحالها الإيماني، معها منه أسلحة لا تقوم لها الشياطين، وأكثر نفوس الناس ليست بهذه المثابة، فلا يقاوم تلك الأرواح ولا يقهرها، ولا ينال من سلبها شيئا، فإن من قتل قتيلا فله سلبه

فاغية: هي نور الحناء، وهي من أطيب الرياحين، وقد روى البيهقي في كتابه ((شعب الإيمان)) من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضى الله عنه يرفعه: ((سيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية))، وروى فيه أيضا، عن أنس بن مالك رضى الله عنه، قال: ((كان أحب الرياحين إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم الفاغية)). والله أعلم بحال هذين الحديثين، فلا نشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لا نعلم صحته.

وهي معتدلة في الحر واليبس، فيها بعض القبض، وإذا وضعت بين طي ثياب الصوف حفظتها من السوس، وتدخل في مراهم الفالج والتمدد، ودهنها يحلل الأعضاء، ويلين العصب.

فضة: ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة، وفصه منه، وكانت قببعة سيفه فضة، ولم يصح عنه في المنع من لباس الفضة والتحلّى بها شيء البتة، كما صح عنه المنع من الشرب في أنيتها، وباب الأنية أضيّق من باب اللباس والتحلّى، ولهذا يباح للنساء لباسا وحلية ما يحرم عليهن استعماله أنية، فلا يلزم من تحريم الأنية تحريم اللباس والحلية.

وفي ((السنن)) عنه: ((وأما الفضة فالعبوا بها لعبا)). فالمنع يحتاج إلى دليل يبينه، إما نص أو إجماع، فإن ثبت أحدهما، وإلا ففي القلب من تحريم ذلك على الرجال شيء، والنبي صلى الله عليه وسلم أمسك بيده ذهبا، وبالأخرى حريرا، وقال: ((هذان حرام على ذكور أمتي، حل لأنثاهم)).

والفضة سر من أسرار الله في الأرض وطلسم الحاجات، وإحسان أهل الدنيا بينهم، وصاحبها مرموق بالعيون بينهم، معظم في النفوس، مصدر في المجالس، لا تغلق دونه الأبواب، ولا تمل مجالسته، ولا معاشرته، ولا يستنقل مكانه، تشير الأصابع إليه، وتعقد العيون نطاقها عليه، إن قال سمع قوله، وإن شفع قبلت شفاعته، وإن شهد زكيت شهادته، وإن خطب فكفاء لا يعاب، وإن كان ذا شيبة بيضاء فهي أجمل عليه من حلية الشباب.

وهي من الأدوية المفرحة النافعة من الهم والغم والحزن، وضعف القلب وخفقانه، وتدخل في المعاجين الكبار، وتجذب بخاصيتها ما يتولد في القلب من الأخلاط الفاسدة، خصوصا إذا أضيفت إلى العسل المصفي، والزعفران.

ومزاجها إلى اليبوسة والبرودة، ويتولد عنها من الحرارة والرطوبة ما يتولد، والجنان التي أعدها الله عز وجل لأولياؤه يوم يلقونه أربع: جنتان من ذهب، وجنتان من فضة، أنيتهما وحليتهما وما فيهما.

وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم

في ((الصحيح)) من حديث أم سلمة أنه قال: ((الذي يشرب في أنية الذهب والفضة إنما يجر جر في بطنه نار جهنم)).

وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تشربوا في أنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة)).

فقيل: علة التحريم تضيق النقود، فإنها إذا اتخذت أوانى فانتت الحكمة التي وضعت لأجلها من قيام مصالح بنى آدم، وقيل: العلة الفخر والخيلاء. وقيل: العلة كسر قلوب الفقراء والمساكين إذا رأوها وعابنوها.

وهذه العلة فيها ما فيها، فإن التعليل بتضيق النقود يمنع من التحلّى بها وجعلها سبائك ونحوها مما ليس بأنية ولا نقد، والفخر والخيلاء حرام بأى شيء كان، وكسر قلوب المساكين لا ضابط له، فإن قلوبهم

تتكسر بالدور الواسعة، والحدائق المعجبة، والمراكب الفارحة، والملابس الفاخرة، والأطعمة اللذيذة، وغير ذلك من المباحات، وكل هذه علل منتقضة، إذ توجد العلة، ويتخلف معلولها.

فالصواب أن العلة والله أعلم ما يكسب استعمالها القلب من الهيئة، والحالة المنافية للعبودية منافاة ظاهرة، ولهذا علل النبي صلى الله عليه وسلم بأنها للكفار في الدنيا، إذ ليس لهم نصيب من العبودية التي ينالون بها في الآخرة نعيمها، فلا يصلح استعمالها لعبيد الله في الدنيا، وإنما يستعملها من خرج عن عبوديته، ورضى بالدنيا وعاجلها من الآخرة.

قرآن: قال الله تعالى: { ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين } [الإسراء: 82]

والصحيح: أن ((من)) ههنا لبيان الجنس لا للتبويض.

وقال تعالى: { يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور } [يونس: 57].

فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدوية القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة، وما كل أحد يؤهل ولا يوفق للاستشفاء به، وإذا أحسن العليل التداوى به، ووضع على دائه بصدق وإيمان، وقبول تام، واعتقاد جازم، واستيفاء شروطه، لم يقاومه الداء أبداً.

وكيف تقاوم الأدوية كلام رب الأرض والسماء الذى لو نزل على الجبال، لصدعها، أو على الأرض، لقطعها، فما من مرض من أمراض القلوب والأبدان إلا وفى القرآن سبيل الدلالة على دوائه وسببه، والحمية منه لمن رزقه الله فهما فى كتابه.

وقد تقدم فى أول الكلام على الطب بيان إرشاد القرآن العظيم إلى أصوله ومجمعه التى هى حفظ الصحة والحمية، واستفراغ المؤذى، والاستدلال بذلك على سائر أفراد هذه الأنواع.

وأما الأدوية القلبية، فإنه يذكرها مفصلة، ويذكر أسباب أدوائها وعلاجها. قال: { أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم } [العنكبوت: 51]، فمن لم يشفه القرآن، فلا شفاه الله، ومن لم يكفه، فلا كفاه الله.

فتاء: فى ((السنن)): من حديث عبد الله بن جعفر رضى الله عنه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل الفتاء بالرطب)). ورواه الترمذى وغيره.

الفتاء بارد رطب فى الدرجة الثانية، مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة، بطيء الفساد فيها، نافع من وجع المثانة، ورائحته تنفع من العشى، وبزره يدر البول، وورقه إذا اتخذ ضماداً، نفع من عضة الكلب.

وهو بطيء الانحدار عن المعدة، وبرده مضر ببعضها، فينبغى أن يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برودته ورطوبته، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أكله بالرطب، فإذا أكل بتمر أو زبيب أو عسل عدله.

قسط وكست:

بمعنى واحد. وفى ((الصحيحين)): من حديث أنس رضى الله عنه، عن النبى صلى الله عليه وسلم: ((خير ما تداويتم به الحجمة والقسط البحرى)).

وفى ((المسند)): من حديث أم قيس، عن النبى صلى الله عليه وسلم: ((عليكم بهذا العود الهندى، فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب)).

القسط: نوعان. أحدهما: الأبيض الذى يقال له: البحرى. والآخر: الهندى، وهو أشدهما حرا، والأبيض أليتهما، ومنافعهما كثيرة جدا.

وهما حاران يابسان فى الثالثة، ينشفان البلغم، قاطعان للزكام، وإذا شربا، نفعا من ضعف الكبد والمعدة ومن بردهما، ومن حمى الدور والربيع، وقطعا وجع الجنب، ونفعا من السموم، وإذا طلى به الوجه معجونا بالماء والعسل، قلع الكلف.

وقال ((جالينوس)): ينفع من الكزاز، ووجع الجنبين، ويقتل حب القرع.

(يتبع...)

وقد خفى على جهال الأطباء نفعه من وجع ذات الجنب، فأنكروه، ولو ظفر هذا الجاهل بهذا النقل عن ((جالينوس)) لنزله منزلة النص، كيف وقد نص كثير من الأطباء المتقدمين على أن القسط يصلح للنوع البلغمى من ذات الجنب، ذكره الخطابى عن محمد بن الجهم.

وقد تقدم أن طب الأطباء بالنسبة إلى طب الأنبياء أقل من نسبة طب الطرقية والعجائز إلى طب الأطباء، وأن بين ما يلقى بالوحى، وبين ما يلقى بالتجربة، والقياس من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق.

ولو أن هؤلاء الجهال وجدوا دواء منصوصا عن بعض اليهود والنصارى والمشركين من الأطباء، لتلقوه بالقبول والتسليم، ولم يتوقفوا على تجربته.

نعم.. نحن لا ننكر أن للعادة تأثيرا فى الانتفاع بالدواء وعدمه، فمن اعتاد دواء وغذاء، كان أنفع له، وأوفق ممن لم يعتده، بل ربما لم ينتفع به من لم يعتده.

وكلام فضلاء الأطباء وإن كان مطلقا فهو بحسب الأمزجة والأزمنة، والأماكن والعوائد، وإذا كان التقييد بذلك لا يقدح فى كلامهم ومعارفهم، فكيف يقدح فى كلام الصادق المصدوق، ولكن نفوس البشر مركبة على الجهل والظلم، إلا من أیده الله بروح الإيمان، ونور بصيرته بنور الهدى.

قصب السكر: جاء فى بعض ألفاظ السنة الصحيحة فى الحوض: ((ماؤه أحلى من السكر)) ولا أعرف ((السكر)) فى الحديث إلا فى هذا الموضع.

والسكر حادث لم يتكلم فيه متقدمو الأطباء، ولا كانوا يعرفونه، ولا يصفونه فى الأشربة، وإنما يعرفون العسل، ويدخلونه فى الأدوية.

وقصب السكر حار رطب ينفع من السعال، ويجلو الرطوبة والمثانة، وقصبة الرئة، وهو أشد تليينا من السكر، وفيه معونة على القيء، ويدر البول، ويزيد فى الباه. قال عفان بن مسلم الصفار: من مص قصب السكر بعد طعامه، لم يزل يومه أجمع فى سرور.. انتهى.

وهو ينفع من خشونة الصدر والحلق إذا شوى، ويولد رياحا دفعها بأن يقشر ويغسل بماء حار.

والسكر حار رطب على الأصح، وقيل: بارد. وأجوده: الأبيض الشفاف الطبرزد، وعتيقه أطف من جديده، وإذا طبخ ونزعت رغوته، سكن العطش والسعال، وهو يضر المعدة التي تتولد فيها الصفراء لاستحالتها إليها، ودفع ضرره بماء الليمون أو النارج، أو الرمان اللسان.

وبعض الناس يفضله على العسل لقلّة حرارته ولينه، وهذا تحامل منه على العسل، فإن منافع العسل أضعاف منافع السكر، وقد جعله الله شفاء ودواء، وإداما وحلاوة، وأين نفع السكر من منافع العسل: من تقوية المعدة، وتليين الطبع، وإحداد البصر، وجلاء ظلمته، ودفع الخواثيق بالغرغرة به، وإبرائه من الفالج والقوة، ومن جميع العلل الباردة التي تحدث في جميع البدن من الرطوبات، فيجذبها من قعر البدن، ومن جميع البدن، وحفظ صحته وتسمينه وتسخينه، والزيادة في الباه، والتحليل والجلاء، وفتح أفواه العروق، وتنقية المعى، وإحدار الدود، ومنع التخّم وغيره من العفن، والأدم النافع، وموافقة من غلب عليه البلغم والمشايخ وأهل الأمزجة الباردة.. وبالجملة: فلا شيء أنفع منه للبدن، وفي العلاج وعجز الأدوية، وحفظ قواها، وتقوية المعدة إلى أضعاف هذه المنافع، فأين للسكر مثل هذه المنافع والخصائص أو قريب منها؟

حرف الكاف

كتاب للحمى: قال المروزي: بلغ أبا عبد الله أنى حممت، فكتب لى من الحمى رقعة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله، وبالله، محمد رسول الله، {قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على إبراهيم* وأرادوا به كيدا فجعلناهم الأخرسين}{الأنبياء: 69-70}، اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك، إله الحق آمين.

قال المروزي: وقرأ على أبي عبد الله وأنا أسمع أبو المنذر عمرو بن مجمع، حدثنا يونس بن حبان، قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي، أن أعلق التعويذ، فقال: إن كان من كتاب الله أو كلام عن نبي الله فعلقه واستشف به ما استطعت. قلت: أكتب هذه من حمى الربيع: باسم الله، وبالله، ومحمد رسول الله... إلى آخره؟ قال: أى نعم.

وذكر أحمد عن عائشة رضى الله عنها وغيرها، أنهم سهلوا فى ذلك.

قال حرب: ولم يشدد فيه أحمد بن حنبل. قال أحمد: وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جدا. وقال أحمد وقد سئل عن التمام تعلق بعد نزول البلاء؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس.

قال الخلال: وحدثنا عبد الله بن أحمد، قال: رأيت أبى يكتب التعويذ للذى يفرع، وللحمى بعد وقوع البلاء.

كتاب لعسر الولادة: قال الخلال: حدثنى عبد الله بن أحمد، قال: رأيت أبى يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها فى جام أبيض، أو شىء نظيف، يكتب حديث ابن عباس رضى الله عنه: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين: { كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار، بلاغ}{الأحقاف: 35}، {كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها}{النازعات: 46}

قال الخلال: أنبأنا أبو بكر المروزي: أن أبا عبد الله جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الله؛ تكتب لامرأة قد عسر عليها ولدها منذ يومين؟ فقال: قل له: يجىء بجام واسع، وزعفران، ورأيتك يكتب لغير واحد.

ويذكر عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: مر عيسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم على بقرة قد اعترض ولدها في بطنها، فقالت: يا كلمة الله؛ ادع الله لى أن يخلصنى مما أنا فيه. فقال: يا خالق النفس من النفس، ويا مخلص النفس من النفس، ويا مخرج النفس من النفس، خلصها. قال: فرمت بولدها، فإذا هى قائمة تشمه. قال: فإذا عسر على المرأة ولدها، فاكتبه لها. وكل ما تقدم من الرقى، فإن كتابته نافعة.

ورخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرآن وشربه، وجعل ذلك من الشفاء الذي جعل الله فيه.

كتاب آخر لذلك: يكتب في إناء نظيف: {إذا السماء انشقت * وأذنت لربها وحقت * وإذا الأرض مدت * وألقت ما فيها وتخلت} [الانشقاق: 1-4]، وتشرب منه الحامل، ويرش على بطنها.

كتاب للرعاف: كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يكتب على جبهته: {وقيل يا أرض ابلعي ماءك، ويا سماء أقلعي وغيض الماء وقضي الأمر} [هود: 44]. وسمعته يقول: كتبتها لغير واحد فبرأ، فقال: ولا يجوز كتابتها بدم الراعف، كما يفعله الجهال، فإن الدم نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله تعالى.

كتاب آخر له: خرج موسى عليه السلام برداء، فوجد شعيبا، فشدته بردائه {يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب} [الرعد: 39].

كتاب آخر للحزاز: يكتب عليه: {فأصابها إصغار فيه نار، فاحترقت} [البقرة: 266] بحول الله وقوته.

كتاب آخر له: عند اصفرار الشمس يكتب عليه: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمشون به، ويغفر لكم والله غفور رحيم} [الحديد: 28].

كتاب آخر للحمى المثلثة: يكتب على ثلاث ورقات لطاف: بسم الله فرت، بسم الله مرت، بسم الله قلت، ويأخذ كل يوم ورقة، ويجعلها في فمه، ويبتلعها بماء.

كتاب آخر لعرق النسا: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم رب كل شيء، وملئك كل شيء، وخالق كل شيء، أنت خلقتني، وأنت خلقت النساء، فلا تسلطه علي بأذى، ولا تسلطني عليه بقطع، واشفني شفاء لا يغادر سقما، لا شافي إلا أنت.

كتاب للعرق الضارب: روى الترمذي في ((جامعه)): من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحمى، ومن الأوجاع كلها أن يقولوا: ((بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار، ومن شر حر النار)).

كتاب لوجع الضرس: يكتب على الخد الذي يلي الوجع: بسم الله الرحمن الرحيم: {قل هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ما تشكرون} [النحل: 78]، وإن شاء كتب: {وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم} [الأنعام: 13].

كتاب للخراج: يكتب عليه: {ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا فيزرها قاعا صفصفا لا ترى فيها عوجا ولا أمثا} [طه: 105].

كمأة: ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين))، أخرجاه في ((الصحيحين)).

قال ابن الأعرابي: الكمأة: جمع، واحده كمء، وهذا خلاف قياس العربية، فإن ما بينه وبين واحده التاء، فالواحد منه بالتاء، وإذا حذفتم كان للجمع. وهل هو جمع، أو اسم جمع؟ على قولين مشهورين، قالوا: ولم يخرج عن هذا إلا حرفان: كمأة وكمء، وجبأة وجبء، وقال غير ابن الأعرابي: بل هي على القياس: الكمأة للواحد، والكمء للكثير، وقال غيرهما: الكمأة تكون واحدا وجمعا.

واحتج أصحاب القول الأول بأنهم قد جمعوا كمئا على أكمؤ، قال الشاعر:

ولقد جنيتك أكمؤا وعساقلا ولقد نهيتك عن بنات الأوبر

وهذا يدل على أن ((كمء)) مفرد، ((وكمأة)) جمع.

والكمأة تكون في الأرض من غير أن تزرع، وسميت كمأة لاستتارها، ومنه كمأ الشهادة: إذا سترها وأخفاها، والكمأة مخفية تحت الأرض لا ورق لها، ولا ساق، ومادتها من جوهر أرضي بخاري محتقن في الأرض نحو سطحها يحتقن ببرد الشتاء، وتنميه أمطار الربيع، فيتولد ويندفع نحو سطح الأرض متجسدا، ولذلك يقال لها: جذري الأرض، تشبيها بالجذري في صورته ومادته، لأن مادته رطوبة دموية، فتندفع عند سن الترعرع في الغالب، وفي ابتداء استيلاء الحرارة، ونماء القوة.

وهي مما يوجد في الربيع، ويؤكل نيئا ومطبوخا، وتسميها العرب: نبات الرعد لأنها تكثر بكثرتها، وتنفطر عنها الأرض، وهي من أطعمة أهل البوادي، وتكثر بأرض العرب، وأجودها ما كانت أرضها رملية قليلة الماء.

وهي أصناف: منها صنف قتال يضرب لونه إلى الحمرة يحدث الاختناق.

وهي باردة رطبة في الدرجة الثالثة، رديئة للمعدة، بطيئة الهضم، وإذا أدمنت، أورثت القولنج والسكتة والفالج، ووجع المعدة، وعسر البول، والرطوبة أقل ضررا من اليابسة ومن

أكلها فليدفعها في الطين الرطب، ويسلقها بالماء والملح والصعتر، ويأكلها بالزيت والتوابل الحارة، لأن جوهرها أرضي غليظ، وغذاءها رديء، لكن فيها جوهر مائي لطيف يدل على خفتها، والاحتقال بها نافع من ظلمة البصر والرمد الحار، وقد اعترف فضلاء الأطباء بأن ماءها يجلو العين. وممن ذكره المسيحي، وصاحب القانون، وغيرهما.

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((الكمأة من المن))، فيه قولان:

أحدهما: أن المن الذي أنزل على بنى إسرائيل لم يكن هذا الحلو فقط، بل أشياء كثيرة من الله عليهم بها من النباتات الذي يوجد عفوا من غير صنعة ولا علاج ولا حرث، فإن المن مصدر بمعنى المفعول أي ((ممنون)) به فكل ما رزقه الله العبد عفوا بغير كسب منه ولا علاج، فهو من محض، وإن كانت سائر نعمه منا منه على عبده، فخص منها ما لا كسب له فيه، ولا صنع باسم ((المن))، فإنه من بلا واسطة

العبد، وجعل سبحانه قوتهم بالتيه ((الكمأة))، وهى تقوم مقام الخبز، وجعل أدمهم ((السلوى))، وهو يقوم مقام اللحم، وجعل حلواهم ((الطل)) الذى ينزل على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوى. فكمل عيشهم.

وتأمل قوله صلى الله عليه وسلم: ((الكمأة من المن الذى أنزله الله على بنى إسرائيل)) فجعلها من جملته، وفردا من أفرادها، والترنجبين الذى يسقط على الأشجار نوع من المن، ثم غلب استعمال المن عليه عرفا حادثا.

والقول الثانى: أنه شبه الكمأة بالمن المنزل من السماء، لأنه يجمع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع بزر ولا سقى.

فإن قلت: فإذا كان هذا شأن الكمأة، فما بال هذا الضرر فيها، ومن أين أتاه ذلك ؟

فاعلم أن الله سبحانه أتقن كل شىء صنعه، وأحسن كل شىء خلقه، فهو عند مبدأ خلقه برىء من الآفات والعلل، تام المنفعة لما هبىء وخلق له، وإنما تعرض له الآفات بعد ذلك بأمر آخر من مجاورة، أو امتزاج واختلاط، أو أسباب آخر تقتضى فسادها، فلو ترك على خلقته الأصلية من غير تعلق أسباب الفساد به، لم يفسد.

ومن له معرفة بأحوال العالم ومبدئه يعرف أن جميع الفساد فى جوه ونباته وحيوانه وأحوال أهله، حادث بعد خلقه بأسباب اقتضت حدوثه، ولم تنزل أعمال بنى آدم ومخالفتهم للرسول تحدث لهم من الفساد العام والخاص ما يجلب عليهم من الآلام، والأمراض، والأسقام، والطواعين، والقحوط، والجدوب، وسلب بركات الأرض، وثمارها، ونباتها، وسلب منافعها، أو نقصانها أمورا متتابعة يتلو بعضها بعضا.

فإن لم يتسع علمك لهذا فاكتف بقوله تعالى: {ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس} [الروم : 41]، ونزل هذه الآية على أحوال العالم، وطابق بين الواقع وبينها، وأنت ترى كيف تحدث الآفات والعلل كل وقت فى الثمار والزرع والحيوان، وكيف يحدث من تلك الآفات أفات أخر متلازمة، بعضها آخذ برقاب بعض، وكلما أحدث الناس ظلما وفجورا، أحدث لهم ربهم تبارك وتعالى من الآفات والعلل فى أغذيتهم وفواكههم، وأهويتهم ومياهم، وأبدانهم وخلقهم، وصورهم وأشكالهم وأخلاقهم من النقص والآفات، ما هو موجب أعمالهم وظلمهم وفجورهم.

ولقد كانت الحبوب من الحنطة وغيرها أكبر مما هى اليوم، كما كانت البركة فيها أعظم. وقد روى الإمام أحمد بإسناده: أنه وجد فى خزائن بعض بنى أمية صرة فيها حنطة أمثال نوى التمر مكتوب عليها: هذا كان ينبت أيام العدل. وهذه القصة، ذكرها فى ((مسنده)) على أثر حديث رواه

وأكثر هذه الأمراض والآفات العامة بقية عذاب عذبت به الأمم السالفة، ثم بقيت منها بقية مرصدة لمن بقيت عليه بقية من أعمالهم، حكما قسطا، وقضاء عدلا، وقد أشار النبى صلى الله عليه وسلم إلى هذا بقوله فى الطاعون: ((إنه بقية رجز أو عذاب أرسل على بنى إسرائيل)).

وكذلك سلط الله سبحانه وتعالى الريح على قوم سبع ليال وثمانية أيام، ثم أبقي فى العالم منها بقية فى تلك الأيام، وفى نظيرها عظة وعبرة.

وقد جعل الله سبحانه أعمال البر والفاجر مقتضيات لآثارها في هذا العالم اقتضاء لا بد منه، فجعل منع الإحسان والزكاة والصدقة سببا لمنع الغيث من السماء، والقحط والجذب، وجعل ظلم المساكين، والبخس في المكايل والموازين، وتعدى القوى على الضعيف سببا لجور الملوك والولاة الذين لا يرحمون إن استرحموا، ولا يعطفون إن استعطفوا، وهم في الحقيقة أعمال الرعايا ظهرت في صور ولاتهم، فإن الله سبحانه بحكمته وعدله يظهر للناس أعمالهم في قوالب وصور تناسبها، فتارة بقحط وجذب، وتارة بعدو، وتارة بولاة جائرين، وتارة بأمراض عامة، وتارة بهوم وآلام وغوم تحضرها نفوسهم لا ينفكون عنها، وتارة بمنع بركات السماء والأرض عنهم، وتارة بتسليط الشياطين عليهم تؤزهم إلى أسباب العذاب أزا، لتحق عليهم الكلمة، وليصير كل منهم إلى ما خلق له. والعاقل يسير بصيرته بين أقطار العالم، فيشاهده، وينظر مواقع عدل الله وحكمته، وحينئذ يتبين له أن الرسل وأتباعهم خاصة على سبيل النجاة، وسائر الخلق على سبيل الهلاك سائرون، وإلى دار البوار صائرون، والله بالغ أمره، لا معقب لحكمه، ولا راد لأمره.. وبالله التوفيق

وقوله صلى الله عليه وسلم في الكمأة: ((وماؤها شفاء للعين)) فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن ماءها يخلط في الأدوية التي يعالج بها العين، لا أنه يستعمل وحده، ذكره أبو عبيد.

الثاني: أنه يستعمل بحتا بعد شويها، واستقطار مائها، لأن النار تطفه وتنضجه، وتذيب فضلاته ورطوبته المؤذية، وتبقى المنافع.

الثالث: أن المراد بمائها الماء الذي يحدث به من المطر، وهو أول قطر ينزل إلى الأرض، فتكون الإضافة إضافة اقتران، لا إضافة جزء، ذكره ابن الجوزي، وهو أبعد الوجوه وأضعفها.

وقيل: إن استعمل ماؤها لتبريد ما في العين، فمائها مجردا شفاء، وإن كان لغير ذلك، فمركب مع غيره.

وقال الغافقي: ماء الكمأة أصلح الأدوية للعين إذا عجن به الإثمد واكتحل به، ويقوى أجفانها، ويزيد الروح الباصرة قوة وحدة، ويدفع عنها نزول النوازل.

كباث: في ((الصحيحين)): من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نجنى الكباث، فقال:

((عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه)).

الكباث بفتح الكاف، والباء الموحدة المخففة، والثاء المتلثة ثمر الأراك. وهو بأرض الحجاز، وطبعه حار يابس، ومنافعه كمنافع الأراك: يقوى المعدة، ويجيد الهضم، ويجلو البلغم، وينفع من أوجاع الظهر، وكثير من الأدوية. قال ابن جلجل: إذا شرب طحينه، أدر البول، ونقى المثانة، وقال ابن رضوان: يقوى المعدة، ويمسك الطبيعة.

كتم: روى البخارى في ((صحيحه)): عن عثمان بن عبد الله ابن موهب، قال: دخلنا على أم سلمة رضى الله عنها، فأخرجت إلينا شعرا من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو مخضوب بالحناء والكتم.

وفى ((السنن الأربعة)): عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم)).

وفى ((الصحيحين)): عن أنس رضى الله عنه، أن أبا بكر رضى الله عنه اختضب بالحناء والكتم.

وفى ((سنن أبي داود)): عن ابن عباس رضى الله عنهما، قال: مر على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قد خضب بالحناء، فقال:

((ما أحسن هذا))؟، فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم، فقال: ((هذا أحسن من هذا))، فمر آخر قد خضب بالصفرة، فقال: ((هذا أحسن من هذا كله)).

قال الغافقى: ((الكتم نبت ينبت بالسهول، ورقه قريب من ورق الزيتون، يعلو فوق القامة، وله ثمر قدر حب الفلفل، فى داخله نوى، إذا رضح اسود، وإذا استخرجت عصارة ورقه، وشرب منها قدر أوقية، قياً قياً شديداً، وينفع عن عضة الكلب. وأصله إذا طبخ بالماء كان منه مداد يكتب به.

وقال الكندى: بزر الكتم إذا اكتحل به، حلل الماء النازل فى العين وأبرأها.

وقد ظن بعض الناس أن الكتم هو الوسمة، وهى ورق النيل، وهذا وهم، فإن الوسمة غير الكتم. قال صاحب ((الصحيح)): ((الكتم بالتحريك: نبت يخلط بالوسمة يختضب به. قيل: والوسمة نبات له ورق طويل يضرب لونه إلى الزرقة أكبر من ورق الخلف، يشبه ورق اللوبيا، وأكبر منه، يؤتى به من الحجاز واليمن.

فإن قيل: قد ثبت فى ((الصحيح)) عن أنس رضى الله عنه، أنه قال: ((لم يختضب النبي صلى الله عليه وسلم)).

قيل: قد أجاب أحمد بن حنبل عن هذا وقال: قد شهد به غير أنس رضى الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم أنه خضب. وليس من شهد بمنزلة من لم يشهد، فأحمد أثبت خضاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومعه جماعة من المحدثين، ومالك أنكره.

فإن قيل: قد ثبت فى ((صحيح مسلم)) النهى عن الخضاب بالسواد فى شأن أبي قحافة لما أتى به ورأسه ولحيته كالتغاممة بياضا، فقال: ((غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد)). والكتم يسود الشعر.

فالجواب من وجهين، أحدهما: أن النهى عن التسويد البحت، فأما إذا أضيف إلى الحناء شىء آخر، كالكتم ونحوه، فلا بأس به، فإن الكتم والحناء يجعل الشعر بين الأحمر والأسود بخلاف الوسمة، فإنها تجعله أسود فاحما، وهذا أصح الجوابين.

الجواب الثانى: أن الخضاب بالسواد المنهى عنه خضاب التدليس، كخضاب شعر الجارية، والمرأة الكبيرة تعر الزوج، والسيد بذلك، وخضاب الشيخ يغر المرأة بذلك، فإنه من العش والخداع، فأما إذا لم يتضمن تدليسا ولا خداعا، فقد صح عن الحسن والحسين رضى الله عنهما أنهما كانا يخضبان بالسواد، ذكر ذلك ابن جرير عنهما فى كتاب ((تهذيب الآثار))، وذكره عن عثمان ابن عفان، وعبد الله بن جعفر، وسعد بن أبى وقاص، وعقبة بن عامر، والمغيرة بن شعبة، وجرير بن عبد الله، وعمرو بن العاص.

وحكاه عن جماعة من التابعين، منهم: عمرو بن عثمان، وعلى بن عبد الله بن عباس، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الرحمن بن الأسود، وموسى بن طلحة، والزهرى، وأيوب، وإسماعيل بن معدى كرب.

وحكاه ابن الجوزى عن محارب بن دثار، ويزيد، وابن جريج، وأبى يوسف، وأبى إسحاق، وابن أبى ليلى، وزياد بن علاقة، وغيلان بن جامع، ونافع بن جبير، وعمرو بن على المقدمى، والقاسم بن سلام

كرم: شجرة العنب، وهى الحبلية، ويكره تسميتها كرما، لما روى مسلم فى ((صحيحه)) عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تقولن أحدكم للعنب الكرم، الكرم: الرجل المسلم)). وفى رواية: ((إنما الكرم قلب المؤمن))، وفى أخرى: ((لا تقولوا: الكرم، وقولوا: العنب والحبلية)).

وفى هذا معنيان:

أحدهما: أن العرب كانت تسمى شجرة العنب الكرم، لكثرة منافعها وخيرها، فكره النبى صلى الله عليه وسلم تسميتها باسم يهيج النفوس على محبتها ومحبة ما يتخذ منها من المسكر، وهو أم الخبائث، فكره أن يسمى أصله بأحسن الأسماء وأجمعها للخير.

والثانى: أنه من باب قوله: ((ليس الشديد بالصرعة))، و((ليس المسكين بالطواف)). أى: أنكم تسمون شجرة العنب كرما لكثرة منفعه، وقلب المؤمن أو الرجل المسلم أولى بهذا الاسم منه، فإن المؤمن خير كله ونفع، فهو من باب التنبيه والتعريف لما فى قلب المؤمن من الخير، والجود، والإيمان، والنور، والهدى، والتقوى، والصفات التى يستحق بها هذا الاسم أكثر من استحقاق الحبلية له. وبعد.. ففوة الحبلية باردة يابسة، وورقها وعلائقها وعرموشها مبرد فى آخر الدرجة الأولى، وإذا دقت وضمد بها من الصداع سكتته، ومن الأورام الحارة والتهاب المعدة. وعصارة قضبانها إذا شربت سكتت القيء، وعقلت البطن، وكذلك إذا مضغت قلبوها الرطبة. وعصارة ورقها، تنفع من قروح الأمعاء، ونفث الدم وقينئه، ووجع المعدة. ودمع شجره الذى يحمل على القضبان، كالصمغ إذا شرب أخرج الحصاة، وإذا لطح به، أبرأ القوب والجرب المتقرح وغيره، وينبغى غسل العضو قبل استعمالها بالماء والنطرون، وإذا تمسح بها مع الزيت حلق الشعر، ورماد قضبانها إذا تضمد به مع الخل ودهن الورد والسذاب، نفع من الورم العارض فى الطحال، وقوة دهن زهرة الكرم قابضة شبيهة بقوة دهن الورد، ومنافعها كثيرة قريبة من منافع النخلة.

كرفس: روى فى حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: ((من أكله ثم نام عليه، نام ونكهته طيبة، وينام أمانا من وجع الأضراس والأسنان))، وهذا باطل على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكن البستاني منه يطيب النكهة جدا، وإذا علق أصله فى الرقبة نفع من وجع الأسنان.

وهو حار يابس، وقيل: رطب مفتاح لسداد الكبد والطحال، وورقه رطبا ينفع المعدة والكبد الباردة، ويدر البول والطمث، ويفتت الحصاة، وحبه أقوى فى ذلك، ويهيج الباه، وينفع من البخر. قال الرازى: وينبغى أن يجتنب أكله إذا خيف من لدغ العقارب.

كراث: فيه حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو باطل موضوع: ((من أكل الكراث ثم نام عليه نام أمانا من ريح البواسير واعتزله الملك لنتن نكهته حتى يصبح)).

وهو نوعان: نبطى وشامى، فالنبطى: البقل الذى يوضع على المائدة. والشامى: الذى له رؤوس، وهو حار يابس مصدع، وإذا طبخ وأكل، أو شرب ماؤه، نفع من البواسير الباردة. وإن سحق بزره، وعجن بقطران، وبخرت به الأضراس التى فيها الدود نثرها وأخرجها، ويسكن الوجع العارض فيها، وإذا دخنت المقعدة ببزره خفت البواسير، هذا كله فى الكراث النبطى.

وفيه مع ذلك فساد الأسنان واللثة، ويصدع، ويرى أحلاما رديئة، ويظلم البصر، وينتن النكهة، وفيه إدرار للبول والطمث، وتحريك للباه، وهو بطىء الهضم.

حرف اللام

لحم: قال الله تعالى: {وأمددناهم بفاكهة ولحم مما يشتهون} [الطور : 22]، وقال: { ولحم طير مما يشتهون} [الواقعة: 21] .

وفى ((سنن ابن ماجه)) من حديث أبى الدرداء، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم)). ومن حديث بريدة يرفعه: ((خير الإدام فى الدنيا والآخرة اللحم)).

وفى ((الصحيح)) عنه صلى الله عليه وسلم: ((فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)).

و((الثريد)): الخبز واللحم. قال الشاعر:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد

وقال الزهرى: أكل اللحم يزيد سبعين قوة، وقال محمد بن واسع: اللحم يزيد فى البصر، ويروى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه:

((كلوا اللحم، فإنه يصفى اللون، ويخمس البطن، ويحسن الخلق))، وقال نافع: كان ابن عمر إذا كان رمضان لم يفته اللحم، وإذا سافر لم يفته اللحم. ويذكر عن على: من تركه أربعين ليلة ساء خلقه.

وأما حديث عائشة رضى الله عنها، الذى رواه أبو داود مرفوعا: ((لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنيع الأعاجم، وانهبوه، فإنه أهنا وأمرأ)). فرده الإمام أحمد بما صح عنه صلى الله عليه وسلم من قطعه بالسكين فى حديثين، وقد تقدما.

واللحم أجناس يختلف باختلاف أصوله وطبائعه، فنذكر حكم كل جنس وطبعه ومنفعته ومضرته.

لحم الضأن: حار فى الثانية، رطب فى الأولى، جيده الحولى، يولد الدم المحمود القوى لمن جاد هضمه، يصلح لأصحاب الأمزجة الباردة والمعتدلة، ولأهل الرياضات التامة فى المواضع والفصول الباردة، نافع لأصحاب المرة السوداء، يقوى الذهن والحفظ. ولحم الهرم والعجيف ردىء، وكذلك لحم النعاج، وأجوده: لحم الذكر الأسود منه، فإنه أخف وألذ وأنفع، والخصى أنفع وأجود، والأحمر من الحيوان السمين أخف وأجود غذاء، والجذع من المعز أقل تغذية، ويطفو فى المعدة.

وأفضل اللحم عائذة بالعظم، والأيمن أخف وأجود من الأيسر، والمقدم أفضل من المؤخر، وكان أحب الشاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمها، وكل ما علا منه سوى الرأس كان أخف وأجود مما سفلى، وأعطى الفرزدق رجلاً يشترى له لحماً وقال له: ((خذ المقدم، وإياك والرأس والبطن، فإن الداء فيهما)).

ولحم العنق جيد لذيق، سريع الهضم خفيف، ولحم الذراع أخف اللحم وألذ وألطفه وأبعده من الأذى، وأسرع انهضاماً.

وفى ((الصحيحين)): أنه كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولحم الظهر كثير الغذاء، يولد دماً محموداً. وفى ((سنن ابن ماجه)) مرفوعاً: ((أطيب اللحم لحم الظهر)).

لحم المعز: قليل الحرارة، يابس، وخلطه المتولد منه ليس بفاضل وليس بجيد الهضم، ولا محمود الغذاء. ولحم التيس ردىء مطلقاً، شديد اليبس، عسر الانهضام، مولد للخلط السوداء.

قال الجاحظ: قال لى فاضل من الأطباء: يا أبا عثمان؛ إياك ولحم المعز، فإنه يورث الغم، ويحرك السوداء، ويورث النسيان، ويفسد الدم، وهو والله يخبل الأولاد.

وقال بعض الأطباء: إنما المذموم منه المسن، ولا سيما للمسنين، ولا رداءة فيه لمن اعتاده. و

((جالينوس)) جعل الحولى منه من الأغذية المعتدلة المعدلة للكيموس المحمود، وإنائه أنفع من ذكوره.

وقد روى النسائي فى ((سننه)): عن النبى صلى الله عليه وسلم: ((أحسنوا إلى الماعز وأميطوا عنها الأذى، فإنها من دواب الجنة)). وفى ثبوت هذا الحديث نظر.

وحكم الأطباء عليه بالمضرة حكم جزئى ليس بكلى عام، وهو بحسب المعدة الضعيفة، والأمزجة الضعيفة التى لم تعتده، واعتادت المأكولات اللطيفة، وهؤلاء أهل الرفاهية من أهل المدن، وهم القليلون من الناس.

لحم الجدى: قريب إلى الاعتدال، خاصة ما دام رضيعاً، ولم يكن قريب العهد بالولادة، وهو أسرع هضماً لما فيه من قوة اللبن، ملين للطبع، موافق لأكثر الناس فى أكثر الأحوال، وهو ألطف من لحم الجمل، والدم المتولد عنه معتدل.

لحم البقر: بارد يابس، عسر الانهضام، بطيء الانحدار، يولد دماً سوداويًا، لا يصلح إلا لأهل الكد والتعب الشديد، ويورث إدمانه الأمراض السوداء، كالبهق والجرب، والقوباء والجذام، وداء الفيل، والسرطان، والوسواس، وحمى الربع، وكثير من الأورام، وهذا لمن لم يعتده، أو لم يدفع ضرره بالفلفل والثوم والدارصينى والزنجبيل ونحوه، وذكره أقل برودة، وأنتاه أقل يبسا.

ولحم العجل ولا سيما السمين من أعدل الأغذية وأطيبها وألذها وأحمدها، وهو حار رطب، وإذا انهضم غذى غذاء قويا.

لحم الفرس: ثبت في ((الصحيح)) عن أسماء رضى الله عنها، قالت: نحرنا فرسا فأكلناه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أذن في لحوم الخيل، ونهى عن لحوم الحمر. أخرجاه في الصحيحين.

ولا يثبت عنه حديث المقدم بن معدى كرب رضى الله عنه أنه نهى عنه. قاله أبو داود وغيره من أهل الحديث

واقترانه بالبغال والحمير في القرآن لا يدل على أن حكم لحمه حكم لحومها بوجه من الوجوه، كما لا يدل على أن حكمها في السهم في الغنيمة حكم الفرس، والله سبحانه يقرن في الذكر بين المتماثلات تارة، وبين المختلفات، وبين المتضادات، وليس في قوله: {لتركبوها} ما يمنع من أكلها، كما ليس فيه ما يمنع من غير الركوب من وجوه الانتفاع، وإنما نص على أجل منافعها، وهو الركوب، والحديثان في حلها صحيحان لا معارض لهما.

وبعد.. فالحما حار يابس، غليظ سوداوى مضر لا يصلح للأبدان اللطيفة.

لحم الجمل: فرق ما بين الرافضة وأهل السنة، كما أنه أحد الفروق بين اليهود وأهل الإسلام. فاليهود والرافضة تذمه ولا تأكله، وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام حله، وطالما أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حضرا وسفرا

ولحم الفصيل منه من أذن اللحوم وأطيبها وأقواها غذاء، وهو لمن اعتاده بمنزلة لحم الضأن لا يضرهم ألبتة، ولا يولد لهم داء، وإنما ذمه بعض الأطباء بالنسبة إلى أهل الرفاهية من أهل الحضرة الذين لا يعتادوه، فإن فيه حرارة ويبسا، وتوليدا للسوداء، وهو عسر الانهضام، وفيه قوة غير محمودة، لأجلها أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالوضوء من أكله في حديثين صحيحين لا معارض لهما، ولا يصح تأويلهما بغسل اليد، لأنه خلاف المعهود من الوضوء في كلامه صلى الله عليه وسلم، لتفريقه بينه وبين لحم الغنم، فخير بين الوضوء وتركه منها، وحتم الوضوء من لحوم الإبل. ولو حمل الوضوء على غسل اليد فقط، لحمل على ذلك في قوله: ((من مس فرجه فليتوضأ)).

وأیضا: فإن أكلها قد لا يباشر أكلها بيده بأن يوضع في فمه، فإن كان وضوءه غسل يده، فهو عبث، وحمل لكلام الشارع على غير معهوده وعرفه، ولا يصح معارضته بحديث: ((كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما

مست النار)) لعدة أوجه:

أحدها: أن هذا عام، والأمر بالوضوء منها خاص.

الثانى: أن الجهة مختلفة، فالأمر بالوضوء منها بجهة كونها لحم إبل سواء أكان نيئا، أو مطبوخا، أو قديدا، ولا تأثير للنار في الوضوء. وأما ترك الوضوء مما مست النار، ففيه بيان أن مس النار ليس بسبب للوضوء، فأين أحدهما من الآخر؟ هذا فيه إثبات سبب الوضوء، وهو كونه لحم إبل، وهذا فيه نفى لسبب الوضوء، وهو كونه ممسوس النار. فلا تعارض بينهما بوجه.

الثالث: أن هذا ليس فيه حكاية لفظ عام عن صاحب الشرع، وإنما هو إخبار عن واقعة فعل في أمرين، أحدهما: متقدم على الآخر، كما جاء ذلك مبينا في نفس الحديث: ((أنهم قربوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم لحما، فأكل، ثم حضرت الصلاة، فتوضأ فصلى، ثم قربوا إليه فأكل، ثم صلى، ولم يتوضأ، فكان آخر الأمرين منه ترك الوضوء مما مست النار))، هكذا جاء الحديث، فاختصره الراوى لمكان الاستدلال، فأين في هذا ما يصلح لنسخ الأمر بالوضوء منه، حتى لو كان لفظا عاما متأخرا مقاوما، لم يصلح للنسخ، ووجب تقديم الخاص عليه، وهذا في غاية الظهور.

لحم الضب: تقدم الحديث في حله، ولحمه حار يابس، يقوى شهوة الجماع.

— لحم الغزال: الغزال أصلح الصيد وأحمده لحما، وهو حار يابس، وقيل: معتدل جدا، نافع للأبدان المعتدلة الصحيحة، وجيده الخشف.

— لحم الظبي: حار يابس في الأولى، مجفف للبدن، صالح للأبدان الرطبة.

قال صاحب ((القانون)): وأفضل لحوم الوحش لحم الظبي مع ميله إلى السوداوية.

— لحم الأرنب: ثبت في ((الصحيحين)): عن أنس بن مالك، قال: ((أنفجنا أرنا فسعوا في طلبها، فأخذوها، فبعث أبو طلحة بوركها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله)).

لحم الأرنب: معتدل إلى الحرارة واليبوسة، وأطيبها وركها، وأحمده أكل لحمها مشويا، وهو يعقل البطن، ويدر البول، ويفتت الحصى، وأكل رؤوسها ينفع من الرعشة.

— لحم حمار الوحش: ثبت في ((الصحيحين)): من حديث أبي قتادة رضى الله عنه: ((أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض عمره، وأنه صاد حمار وحش، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بأكله وكانوا محرمين، ولم يكن أبو قتادة محرما)).

وفى ((سنن ابن ماجه)): عن جابر قال: ((أكلنا زمن خيبر الخيل وحمر الوحش)).

لحمه حار يابس، كثير التغذية، مولد دما غليظا سوداويا، إلا أن شحمه نافع مع دهن القسط لوجع الظهر والريح الغليظة المرخية للكلى، وشحمه جيد للكلف طلاء، وبالجملة فلحوم الوحش كلها تولد دما غليظا سوداويا، وأحمده الغزال، وبعده الأرنب.

لحوم الأجنة: غير محمودة لاحتقان الدم فيها، وليست بحرام لقوله صلى الله عليه وسلم: ((ذكاة الجنين ذكاة أمه)).

ومنع أهل العراق من أكله إلا أن يدركه حيا فيذكيه، وأولوا الحديث على أن المراد به أن ذكاته كذكاة أمه. قالوا: فهو حجة على التحريم، وهذا فاسد، فإن أول الحديث أنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله؛ نذبح الشاة، فنجد في بطنها جنينا، أفنأكله؟ فقال: ((كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه)).

وأيضاً: فالقياس يقتضى حله، فإنه ما دام حملاً فهو جزء من أجزاء الأم، فزكاتها زكاة لجميع أجزائها، وهذا هو الذى أشار إليه صاحب الشرع بقوله: ((زكاته زكاة أمه))، كما تكون زكاتها زكاة سائر أجزائها، فلو لم تأت عنه السنة الصريحة بأكله، لكان القياس الصحيح يقتضى حله.

لحم القديد: فى ((السنن)): من حديث ثوبان رضى الله عنه قال: ذبحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة ونحن مسافرون، فقال: ((أصلح لحمها)) فلم أزل أظعمه منه إلى المدينة.

القديد: أنفع من النمكسود، ويقوى الأبدان، ويحدث حكة، ودفع ضرره بالأبازير الباردة الرطبة، ويصلح الأمزجة الحارة.

والنمكسود: حار يابس مجفف، جوده من السمين الرطب، يضر بالقولنج، ودفع مضرته طبخه باللبن والدهن، ويصلح للمزاج الحار الرطب.

فصل فى لحوم الطير

قال الله تعالى: { ولحم طير مما يشتهون } [الواقعة: 21].

وفى ((مسند البزار)) وغيره مرفوعا: ((إنك لتنتظر إلى الطير فى الجنة، فتشتهيه، فيخر مشويا بين يديك)).

ومنه حلال، ومنه حرام. فالحرام: ذو المخلب، كالصقر والبازي والشاهين، وما يأكل الجيف كالنسر، والرخم، واللقلق، والعقعق، والغراب الأبقع، والأسود الكبير، وما نهى عن قتله كالهدد، والصدرد، وما أمر بقتله كالحدأة والغراب.

والحلال أصناف كثيرة، فمنه:

الدجاج: ففى ((الصحيحين)) من حديث أبى موسى ((أن النبى صلى الله عليه وسلم أكل لحم الدجاج)).

وهو حار رطب فى الأولى، خفيف على المعدة، سريع الهضم، جيد الخلط، يزيد فى الدماغ والمنى، ويصفى الصوت، ويحسن اللون، ويقوى العقل، ويولد دما جيدا، وهو مائل إلى الرطوبة، ويقال: إن مداومة أكله تورث النقرس، ولا يثبت ذلك.

ولحم الديك: أسخن مزاجا، وأقل رطوبة، والعتيق منه دواء ينفع القولنج والربو والرياح الغليظة إذا طبخ بماء القرطم والشبث، وخصيها محمود الغذاء، سريع الانهضام، والفراريج سريعة الهضم، مليئة للطبع، والدم المتولد منها دم لطيف جيد.

لحم الدراج: حار يابس فى الثانية، خفيف لطيف، سريع الانهضام، مولد للدم المعتدل، والإكثار منه يحد البصر.

لحم الحجل: يولد الدم الجيد، سريع الانهضام.

— لحم الإوز: حار يابس، ردىء الغذاء إذا أعتيد، وليس بكثير الفضول.

— لحم البط: حار رطب، كثير الفضول، عسر الانهضام، غير موافق للمعدة.

— لحم الحبارى: فى ((السنن)) من حديث بريه بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه قال: ((أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى)).

وهو حار يابس، عسر الانهضام، نافع لأصحاب الرياضة والتعب.

(يتبع...)

لحم الكركى: يابس خفيف، وفي حره وبرده خلاف، يولد دما سوداويا، ويصلح لأصحاب الكد والتعب، وينبغي أن يترك بعد ذبحه يوما أو يومين، ثم يؤكل.

— لحم العصافير والقناير: روى النسائي في ((سننه)): من حديث عبد الله بن عمرو رضى الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما من إنسان يقتل عصفورا فما فوقه بغير حقه إلا سأله الله عز وجل عنها)). قيل: يا رسول الله؛ وما حقه؟ قال: ((تذبحه فتأكله، ولا تقطع رأسه وترمى به)).

وفي ((سننه)) أيضا: عن عمرو بن الشريد، عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((من قتل عصفورا عبثا، عج إلى الله يقول: يا رب؛ إن فلانا قتلني عبثا، ولم يقتلني لمنفعة)).

ولحمه حار يابس، عاقل للطبيعة، يزيد في الباه، ومرقه يلين الطبع، وينفع المفاصل، وإذا أكلت أدمغتها بالزنجبيل والبصل، هيجت شهوة الجماع، وخطها غير محمود.

— لحم الحمام: حار رطب، وحشيه أقل رطوبة، وفراخه أرطب خاصية، ما ربي في الدور وناهضه أخف لحما، وأحمد غذاء، ولحم ذكورها شفاء من الاسترخاء والخدر والسكتة والرعدة، وكذلك شم رائحة أنفاسها. وأكل فراخها معين على النساء، وهو جيد للكلبي، يزيد في الدم، وقد روى فيها حديث باطل لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن رجلا شكى إليه الوحدة، فقال: ((اتخذ زوجا من الحمام)). وأجود من هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة، فقال: ((شيطان يتبع شيطانة)).

وكان عثمان بن عفان رضى الله عنه في خطبته يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام.

— لحم القطا: يابس، يولد السوداء، ويحبس الطبع، وهو من شر الغذاء، إلا أنه ينفع من الاستسقاء.

— لحم السماني: حار يابس، ينفع المفاصل، ويضر بالكبد الحار، ودفع مضرته بالخل والكسفرة، وينبغي أن يجتنب من لحوم الطير ما كان في الأجام والمواضع العفنة.

ولحوم الطير كلها أسرع انهضاما من المواشى، وأسرعها انهضاما أقلها غذاء، وهى الرقاب والأجنحة، وأدمغتها أحمد من أدمغة المواشى.

— الجراد: فى ((الصحيحين)): عن عبد الله بن أبي أوفى قال: ((غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات، نأكل الجراد)).

وفى ((المسند)) عنه: ((أحلت لنا ميتتان ودمان: الحوت والجراد، والكبد والطحال)). يروى مرفوعا وموقوفا على ابن عمر رضى الله عنه.

وهو حار يابس، قليل الغذاء، وإدامة أكله تورث الهزال، وإذا تبخر به نفع من تقطير البول وعسره، وخصوصا للنساء، ويتبخر به للبواسير، وسمانه يشوى ويؤكل للسع العقرب، وهو ضار لأصحاب الصرع، ردىء الخلط.

وفى إباحة ميته بلا سبب قولان: فالجمهور على حله، وحرمة مالك، ولا خلاف فى إباحة ميته إذا مات بسبب، كالكبس والتحريق ونحوه.

فصل فى ضرر المداومة على أكل اللحم

وينبغى أن لا يداوم على أكل اللحم، فإنه يورث الأمراض الدموية والامتلائية، والحميات الحادة، وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: إياكم واللحم، فإن له ضراوة كضراوة الخمر، وإن الله يبغض أهل البيت اللحمى. ذكره مالك فى الموطأ عنه.

وقال ((أبقرط)): لا تجعلوا أجوافكم مقبرة للحيوان

فصل: فى الألبان

اللبن: قال الله تعالى: { وإن لكم فى الأنعام لعبرة، نسقيكم مما فى بطونه من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين } [النحل: 66].

وقال فى الجنة: { فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه } [محمد: 15]

وفى ((السنن)) مرفوعا: ((من أطعمه الله طعاما فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وارزقنا خيرا منه، ومن سقاه الله لبنا، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإنى لا أعلم ما يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن)).

اللبن: وإن كان بسيطا فى الحس، إلا أنه مركب فى أصل الخلقة تركيبا طبيعيا من جواهر ثلاثة: الجبئية، والسمنية، والمائية. فالجبئية: باردة رطبة، مغذية للبدن. والسمنية: معتدلة الحرارة والرطوبة ملائمة للبدن الإنسانى الصحيح، كثيرة المنافع. والمائية: حارة رطبة، مطلقا للطبيعة، مرطبة للبدن. واللبن على الإطلاق أبرد وأرطب من المعتدل. وقيل: قوته عند حلبه الحرارة والرطوبة، وقيل: معتدل فى الحرارة والبرودة.

وأجود ما يكون اللبن حين يحلب، ثم لا يزال تنقص جودته على ممر الساعات، فيكون حين يحلب أقل برودة، وأكثر رطوبة، والهامض بالعكس، ويختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوما، وأجوده ما اشتد بياضه، وطاب ريحه، ولذ طعمه، وكان فيه حلاوة يسيرة، ودسومة معتدلة، واعتدل قوامه فى الرقة والغلظ، وحلب من حيوان فتي صحيح، معتدل اللحم، محمود المرعى والمشرب.

وهو محمود يولد دما جيدا، ويرطب البدن اليابس، ويغذو غذاء حسنا، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية، وإذا شرب مع العسل نقى القروح الباطنة من الأخلاط العفنة. وشربه مع السكر يحسن اللون جدا.

والحليب يتدارك ضرر الجماع، ويوافق الصدر والرئة، جيد لأصحاب السل، ردىء للرأس والمعدة، والكبد والطحال، والإكثار منه مضر بالأسنان واللثة، ولذلك ينبغى أن يتمضمض بعده بالماء، وفى ((الصحيحين)): أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب لبنا، ثم دعا بماء فتمضمض وقال: ((إن له دسما)).

وهو ردىء للمحمومين، وأصحاب الصداع، مؤذ للدماع، والرأس الضعيف. والمداومة عليه تحدث ظلمة البصر والغشاء، ووجع المفاصل، وسدة الكبد، والنفخ فى المعدة والأحشاء، وإصلاحه بالعسل والزنجبيل المربى ونحوه، وهذا كله لمن لم يعتده.

— لبن الضأن: أغلظ الألبان وأرطبها، وفيه من الدسومة والزهومة ما ليس فى لبن الماعز والبقر، يولد فضولا بلغميا، ويحدث فى الجلد بياضا إذا أدمن استعماله، ولذلك ينبغى أن يشاب هذا اللبن بالماء ليكون ما نال البدن منه أقل، وتسكينه للعطش أسرع، وتبريده أكثر.

— لبن المعز: لطيف معتدل، مطلق للبطن، مرطب للبدن اليابس، نافع من قروح الحلق، والسعال اليابس، ونفت الدم.

واللبن المطلق أنفع المشروبات للبدن الإنساني لما اجتمع فيه من التغذية والدموية، ولاعتياده حال الطفولية، وموافقته للفطرة الأصلية.

وفى ((الصحيحين)): ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى ليلة أسرى به بقدر من خمر، وقدر من لبن، فنظر إليهما، ثم أخذ اللبن، فقال جبريل: الحمد لله الذي هدانا لهذا للفطرة، لو أخذت الخمر، غوت أمتك)). والحامض منه بطيء الاستمراء، خام الخلط، والمعدة الحارة تهضمه وتنتفع به.

— لبن البقر: يغذو البدن، ويخصبه، ويطلق البطن باعتدال، وهو من أعدل الألبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز، فى الرقة والغلظ والدم.

وفى ((السنن)): من حديث عبد الله بن مسعود يرفعه: ((عليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر)).

— لبن الإبل: تقدم ذكره فى أول الفصل، وذكر منافعه، فلا حاجة لإعادته.

— لبنان: هو الكندر: قد ورد فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم: ((بخروا بيوتكم باللبن والصعتر))، ولا يصح عنه، ولكن يروى عن على أنه قال لرجل شكى إليه النسيان: عليك باللبن، فإنه يشجع القلب، ويذهب بالنسيان. ويذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما أن شربه مع السكر على الريق جيد للبول والنسيان. ويذكر عن أنس رضى الله عنه أنه شكى إليه رجل النسيان، فقال: عليك بالكندر وناقعه من الليل، فإذا أصبحت، فخذ منه شربة على الريق، فإنه جيد للنسيان.

ولهذا سبب طبيعى ظاهر، فإن النسيان إذا كان لسوء مزاج بارد رطب يغلب على الدماغ، فلا يحفظ ما ينطبع فيه، نفع منه اللبن، وأما إذا كان النسيان لغلبة شىء عارض، أمكن زواله سريعاً بالمرطبات. والفرق بينهما أن اليبوسى يتبعه سهر، وحفظ الأمور الماضية دون الحالية، والرطوبى بالعكس.

وقد يحدث النسيان أشياء بالخاصية، كحجامة نقرة القفا، وإدمان أكل الكسفرة الرطبة، والتفاح الحامض، وكثرة الهم والغم، والنظر فى الماء الواقف، والبول فيه، والنظر إلى المصلوب، والإكثار من قراءة ألواح القبور، والمشى بين جملين مقطورين، وإلقاء القمل فى الحياض، وأكل سؤر الفأر، وأكثر هذا معروف بالتجربة.

والمقصود: أن اللبن مسخن فى الدرجة الثانية، ومجفف فى الأولى، وفيه قبض يسير، وهو كثير المنافع، قليل المضار، فمن منافعه: أن ينفع من قذف الدم ونزفه، ووجع المعدة، واستطلاق البطن، ويهضم الطعام، ويطرد الرياح، ويجلو قروح العين، وينبت اللحم فى سائر القروح، ويقوى المعدة الضعيفة، ويسخنها، ويجفف البلغم، وينشف رطوبات الصدر، ويجلو ظلمة البصر، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، وإذا مضغ وحده، أو مع الصعتر الفارسى جلب البلغم، ونفع من اعتقال اللسان، ويزيد فى الدهن ويذكيه، وإن بخر به ماء، نفع من الوباء، وطيب رائحة الهواء.

حرف الميم

ماء: مادة الحياة، وسيد الشراب، وأحد أركان العالم، بل ركنه الأسمى، فإن السموات خلقت من بخاره، والأرض من زبده، وقد جعل الله منه كل شىء حى.

وقد اختلف فيه: هل يغذو، أو ينفذ الغذاء فقط؟ على قولين، وقد تقدما، وذكرنا القول الراجح ودليله.

وهو بارد رطب، يقمع الحرارة، ويحفظ على البدن رطوباته، ويرد عليه بدل ما تحلل منه، ويرقق الغذاء، وينفذه في العروق.

وتعتبر جودة الماء من عشرة طرق:

أحدها: من لونه بأن يكون صافيا.

الثاني: من رائحته بأن لا تكون له رائحة البتة.

الثالث: من طعمه بأن يكون عذب الطعم حلوه، كماء النيل والفرات.

الرابع: من وزنه بأن يكون خفيفا رقيق القوام.

الخامس: من مجراه، بأن يكون طيب المجرى والمسلك.

السادس: من منبعه بأن يكون بعيد المنبع.

السابع: من بروزه للشمس والرياح، بأن لا يكون مختفيا تحت الأرض، فلا تتمكن الشمس والرياح من قصارته.

الثامن: من حركته بأن يكون سريع الجرى والحركة.

التاسع: من كثرته بأن يكون له كثرة يدفع الفضلات المخالطة له.

العاشر: من مصبه بأن يكون آخذا من الشمال إلى الجنوب، أو من المغرب إلى المشرق.

وإذا اعتبرت هذه الأوصاف، لم تجدها بكمالها إلا في الأنهار الأربعة: النيل، والفرات، وسيحون، وجيحون.

وفي ((الصحيحين)) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((سيحان، وجيحان، والنيل، والفرات، كل من أنهار الجنة)).

وتعتبر خفة الماء من ثلاثة أوجه، أحدها: سرعة قبوله للحر والبرد. قال ((أبقراط)): الماء الذى يسخن سريعا، ويبرد سريعا أخف المياه.

الثاني: بالميزان.

الثالث: أن تبل قطنتان متساويتا الوزن بماعين مختلفين، ثم يجففا بالغا، ثم توزنا، فأيتهما كانت أخف، فمأؤها كذلك.

والماء وإن كان فى الأصل باردا رطبا، فإن قوته تنتقل وتتغير لأسباب عارضة توجب انتقالها، فإن الماء المكشوف للشمال المستور عن الجهات الأخر يكون باردا، وفيه يبس مكتسب من ريح الشمال، وكذلك الحكم على سائر الجهات الأخر.

والماء الذى ينبع من المعادن يكون على طبيعة ذلك المعدن، ويؤثر فى البدن تأثيره.

والماء العذب نافع للمرضى والأصحاء، والبارد منه أنفع وأذ، ولا ينبغي شربه على الريق، ولا عقيب الجماع، ولا الانتباه من النوم، ولا عقيب الحمام، ولا عقيب أكل الفاكهة، وقد تقدم. وأما على الطعام، فلا بأس به إذا اضطر إليه، بل يتعين ولا يكثر منه، بل يتمصصه مصا، فإنه لا يضره ألبتة، بل يقوى المعدة، وينهض الشهوة، ويزيل العطش.

والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد ما ذكرناه، وبائته أجود من طريه وقد تقدم. والبارد ينفع من داخل أكثر من نفعه من خارج، والحر بالعكس، وينفع البارد من عفونة الدم، وصعود الأبخرة إلى الرأس، ويدفع العفونات، ويوافق الأمزجة والأسنان والأزمان والأماكن الحارة، ويضر على كل حالة تحتاج إلى نضج وتحليل، كالزكام والأورام، والشديد البرودة منه يؤذى الأسنان، والإدمان عليه يحدث انفجار الدم والنزلات، وأوجاع الصدر.

والبارد والحر بإفراط ضاران للعصب ولأكثر الأعضاء، لأن أحدهما محلل، والآخر مكثف، والماء الحر يسكن لذع الأخلاط الحادة، ويحلل وينضج، ويخرج الفضول، ويرطب ويسخن، ويفسد الهضم شربه، ويطفو بالطعام إلى أعلى المعدة ويرخيها، ولا يسرع فى تسكين العطش، ويذبل البدن، ويؤدى إلى أمراض رديئة، ويضر فى أكثر الأمراض على أنه صالح للشيوخ، وأصحاب الصرع، والصداع البارد، والرمد. وأنفع ما استعمل من خارج.

ولا يصح فى الماء المسخن بالشمس حديث ولا أثر، ولا كرهه أحد من قدماء الأطباء، ولا عابوه، والشديد السخونة يذيب شحم الكلى.

وقد تقدم الكلام على ماء الأمطار فى حرف الغين.

— ماء الثلج والبرد: ثبت فى ((الصحيحين)): عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو فى الاستفتاح وغيره: ((اللهم اغسلنى من خطاياى بماء الثلج والبرد)).

الثلج له فى نفسه كيفية حادة دخانية، فمأؤه كذلك، وقد تقدم وجه الحكمة فى طلب الغسل من الخطايا بمائه لما يحتاج إليه القلب من التبريد والتصليب والتقوية، ويستفاد من هذا أصل طب الأبدان والقلوب، ومعالجة أدوائها بضدها.

وماء البرد أطف وأذ من ماء الثلج، وأما ماء الجمد وهو الجليد فبحسب أصله. والثلج يكتسب كيفية الجبال والأرض التى يسقط عليها فى الجودة والرداءة، وينبغى تجنب شرب الماء المثلوج عقيب الحمام والجماع، والرياضة والطعام الحر، ولأصحاب السعال، ووجع الصدر، وضعف الكبد، وأصحاب الأمزجة الباردة.

ماء الآبار والقتى: مياه الآبار قليلة اللطافة، وماء القنى المدفونة تحت الأرض ثقيل، لأن أحدهما محتقن لا يخلو عن تعفن، والآخر محجوب عن الهواء، وينبغي ألا يشرب على الفور حتى يصمد للهواء، وتأتى عليه ليلة، وأردؤه ما كانت مجاريه من رصاص، أو كانت بثره معطلة، ولا سيما إذا كانت تربتها رديئة، فهذا الماء وبىء وخيم.

ماء زمزم: سيد المياه وأشرفها وأجلها قدرا، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمنا، وأنفسها عند الناس، وهو هزيمة جبريل، وسقيا الله إسماعيل.

وثبت فى ((الصحيح)): عن النبى صلى الله عليه وسلم، أنه قال لأبى ذر وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعين ما بين يوم وليلة، ليس له طعام غيره؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((إنها طعام طعم)). وزاد غير مسلم بإسناده: ((وشفاء سقم)).

وفى ((سنن ابن ماجه)): من حديث جابر بن عبد الله، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ماء زمزم لما شرب له)). وقد ضعف هذا الحديث طائفة بعبد الله ابن المؤمل راويه عن محمد بن المنكدر. وقد روينا عن عبد الله بن المبارك، أنه لما حج، أتى زمزم، فقال: اللهم إن ابن أبى الموالى حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضى الله عنه، عن نبيك صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ماء زمزم لما شرب له))، وإنى أشربه لظما يوم القيامة.. وابن أبى الموالى ثقة، فالحديث إذا حسن، وقد صححه بعضهم، وجعله بعضهم موضوعا، وكلا القولين فيه مجازفة.

وقد جربت أنا وغيرى من الاستشفاء بماء زمزم أمورا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرأت بإذن الله، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد قريبا من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجد جوعا، ويطوف مع الناس كأحدهم، وأخبرنى أنه ربما بقى عليه أربعين يوما، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مرارا.

— ماء النيل: أحد أنهار الجنة، أصله من وراء جبال القمر فى أقصى بلاد الحبشة من أمطار تجتمع هناك، وسيول يمد بعضها بعضا، فيسوقه الله تعالى إلى الأرض الجرز التى لا نبات لها، فيخرج به زرعاً، تأكل منه الأنعام والأنام. ولما كانت الأرض التى يسوقه إليها إبليزا صلبة، إن أمطرت مطر العادة، لم ترو، ولم تنتهيا للنبات، وإن أمطرت فوق العادة، ضرت المساكن والساكن، وعطلت المعاش والمصالح، فأمطر البلاد البعيدة، ثم ساق تلك الأمطار إلى هذه الأرض فى نهر عظيم، وجعل سبحانه زيادته فى أوقات معلومة على قدر رى البلاد وكفايتها، فإذا أروى البلاد وعمها، أذن سبحانه بتناقصه وهبوطه لتتم المصلحة بالتمكن من الزرع، واجتمع فى هذا الماء الأمور العشرة التى تقدم ذكرها، وكان من أطف المياه وأخفها وأعذبها وأحلاها.

ماء البحر: ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى البحر: ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته)). وقد جعله الله سبحانه ملحا أجاجا مرا زعاقا لتنام مصالح من هو على وجه الأرض من الأدميين والبهائم، فإنه دائم راكد كثير الحيوان، وهو يموت فيه كثيرا ولا يقبر، فلو كان حلوا لأنتن من إقامته وموت حيواناته فيه وأجاف، وكان الهواء المحيط بالعالم يكتسب منه ذلك، وينتن ويجيف، فيفسد العالم، فاقتضت حكمة الرب سبحانه وتعالى أن جعله كالملاحة التى لو ألقى فيه جيف العالم كلها وأنتانته وأمواته لم تغيره شيئا، ولا يتغير على مكثه من حين خلق، وإلى أن يطوى الله العالم، فهذا هو السبب الغائى الموجب لملوحتة. وأما الفاعلى، فكون أرضه سبخة مالحة.

وبعد.. فالإغتسال به نافع من آفات عديدة في ظاهر الجلد، وشربه مضر بداخله وخارجه، فإنه يطلق البطن، ويهزل، ويحدث حكة وجربا، ونفخا وعطشا، ومن اضطر إلى شربه فله طرق من العلاج يدفع به مضرته.

(يتبع...)

منها: أن يجعل في قدر، ويجعل فوق القدر قصبات وعليها صوف جديد منفوش، ويوقد تحت القدر حتى يرتفع بخارها إلى الصوف، فإذا كثر عصره، ولا يزال يفعل ذلك حتى يجتمع له ما يريد، فيحصل في الصوف من البخار ما عذب، ويبقى في القدر الزعاق.

ومنها: أن يحفر على شاطئه حفرة واسعة يرشح ماؤه إليها، ثم إلى جانبها قريبا منها أخرى ترشح هي إليها، ثم الثالثة إلى أن يعذب الماء. وإذا ألجأته الضرورة إلى شرب الماء الكدر، فعلاجه أن يلقى فيه نوى المشمش، أو قطعة من خشب الساج، أو جمرا ملتهدا يطفأ فيه، أو طينا أرمنيا، أو سويق حنطة، فإن كدرته ترسب إلى أسفل.

مسك: ثبت في ((صحيح مسلم))، عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أطيب الطيب المسك)).

وفي ((الصحيحين)) عن عائشة رضى الله عنها: ((كنت أطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك)).

المسك: ملك أنواع الطيب، وأشرفها وأطيبها، وهو الذى تضرب به الأمثال، ويشبهه به غيره، ولا يشبهه غيره، وهو كثبان الجنة، وهو حار يابس فى الثانية، يسر النفس ويقويها، ويقوى الأعضاء الباطنة جميعها شربا وشما، والظاهرة إذا وضع عليها. نافع للمشايخ، والمبرودين، لا سيما زمن الشتاء، جيد للغشى والخفقان، وضعف القوة بإنعاشه للحرارة الغريزية، ويجلو بياض العين، وينشف رطوبتها، ويفش الرياح منها ومن جميع الأعضاء، ويبطل عمل السموم، وينفع من نهش الأفاعى، ومنافعه كثيرة جدا، وهو أقوى المفرحات.

مرزنجوش: ورد فيه حديث لا نعلم صحته: ((عليكم بالمرزنجوش، فإنه جيد للخشام)). و((الخشام)): الزكام.

وهو حار فى الثالثة يابس فى الثانية، ينفع شمه من الصداع البارد، والكائن عن البلغم، والسوداء، والزكام، والرياح الغليظة، ويفتح السدد الحادثة فى الرأس والمنخرين، ويحلل أكثر الأورام الباردة، فينفع من أكثر الأورام والأوجاع الباردة الرطبة، وإذا احتمل، أدر الطمث، وأعان على الحبل، وإذا دق ورقة اليايس، وكمد به، أذهب آثار الدم العارض تحت العين، وإذا ضمده به مع الخل، نفع لسعة العقرب. ودهنه نافع لوجع الظهر والركبتين، ويذهب بالإعياء، ومن أدمن شمه لم ينزل فى عينيه الماء، وإذا استعط بمائه مع دهن اللوز المر، فتح سدد المنخرين، ونفع من الريح العارضة فيها، وفى الرأس

ملح: روى ابن ماجه فى ((سننه)): من حديث أنس يرفعه: ((سعيد إدامك الملح)). وسعيد الشىء: هو الذى يصلحه، ويقوم عليه، وغالب الإدام إنما يصلح بالملح.

وفى ((مسند البزار)) مرفوعا: ((سيوشك أن تكونوا فى الناس مثل الملح فى الطعام، ولا يصلح الطعام إلا بالملح)).

وذكر البغوى فى ((تفسيره)): عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما مرفوعا: ((إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض: الحديد، والنار، والماء، والملح)). والموقوف أشبهه.

الملح يصلح أجسام الناس وأطعمتهم، ويصلح كل شىء يخالطه حتى الذهب والفضة، وذلك أن فيه قوة تزيد الذهب صفرة، والفضة بياضا، وفيه جلاء وتحليل، وإذهاب للرطوبات الغليظة، وتنشيف لها، وتقوية للأبدان، ومنع من عفونتها وفسادها، ونفع من الجرب المتقرح. وإذا اكتحل به، قلع اللحم الزائد من العين، ومحق الظفرة. والأندرانى أبلغ فى ذلك، ويمنع القروح الخبيثة من الانتشار، ويحدر البراز، وإذا ذلك به بطون أصحاب الاستسقاء، نفعهم، وينقى الأسنان، ويدفع عنها العفونة، ويشد اللثة ويقويها، ومنافعه كثيرة جدا

حرف النون

نخل: مذکور فی القرآن فی غیر موضع، وفی ((الصحيحين)): عن ابن عمر رضی الله عنهما، قال: بینا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ أتى بجمار نخلة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم لا يسقط ورقها، أخبروني ما هي؟ فوقع الناس في شجر البوادي، فوقع في نفسى أنها النخلة، فأردت أن أقول: هي النخلة، ثم نظرت فإذا أنا أصغر القوم سنا، فسكت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((هي النخلة))، فذكرت ذلك لعمر، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلى من كذا وكذا. ففي هذا الحديث إلقاء العالم المسائل على أصحابه، وتمرينهم، واختبار ما عندهم.

وفيه ضرب الأمثال والتشبيه.

وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابره وإجلالهم وإمساحهم عن الكلام بين أيديهم. وفيه فرح الرجل بإصابة ولده، وتوفيقه للصواب وفيه أنه لا يكره للولد أن يجيب بما يعرف بحضرة أبيه، وإن لم يعرفه الأب، وليس في ذلك إساءة أدب عليه. وفيه ما تضمنه تشبيه المسلم بالنخلة من كثرة خيرها، ودوام ظلها، وطيب ثمرها، ووجوده على الدوام.

وثمرها يؤكل رطباً ويابساً، وبلحاً ويانعا، وهو غذاء ودواء وقوت وحلوى، وشراب وفاكهة، وجذوعها للبناء والآلات والأواني، ويتخذ من خوصها الحصر والمكائل والأواني والمرآح، وغير ذلك، ومن ليفها الحبال والحشايا وغيرها، ثم آخر شيء نواها علف للإبل، ويدخل في الأدوية والأكحال، ثم جمال ثمرتها ونباتها وحسن هيئتها، وبهجة منظرها، وحسن نضد ثمرها، وصنعتة وبهجته، ومسرة النفوس عند رؤيته، فرؤيتها مذكرة لفاطرها وخالقها، وبديع صنعتة، وكمال قدرته، وتمام حكمتة، ولا شيء أشبه بها من الرجل المؤمن، إذ هو خير كله، ونفع ظاهر وباطن.

وهي الشجرة التي حن جذعها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فارقه شوقاً إلى قربه، وسماع كلامه، وهي التي نزلت تحتها مريم لما ولدت عيسى عليه السلام.

وقد ورد في حديث في إسناده نظر: ((أكرموا عنكم النخلة، فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم)).

وقد اختلف الناس في تفضيلها على الحبلبة أو بالعكس على قولين، وقد قرن الله بينهما في كتابه في غير موضع، وما أقرب أحدهما من صاحبه، وإن كان كل واحد منهما في محل سلطانه ومنبته، والأرض التي توافقه أفضل وأنفع.

نرجس: فيه حديث لا يصح: ((عليكم بشم النرجس فإن في القلب حبة الجنون والجذام والبرص، لا يقطعها إلا شم النرجس)).

وهو حار يابس في الثانية، وأصله يدمل القروح الغائرة إلى العصب، وله قوة غسالة جالية جابذة، وإذا طبخ وشرب ماؤه، أو أكل مسلوقاً، هيج القيء، وجذب الرطوبة من قعر المعدة، وإذا طبخ مع الكرسنة والعسل، نقى أوساخ القروح، وفجر الدبيلات العسرة النضج.

وزهره معتدل الحرارة، لطيف ينفع الزكام البارد، وفيه تحليل قوى، ويفتح سدد الدماغ والمنخرين، وينفع من الصداع الرطب والسوداوى، ويصدع الرؤوس الحارة، والمحرق منه إذا شق بصله صليبا، وغرس، صار مضاعفا، ومن أدمن شمه فى الشتاء أمن من البرسام فى الصيف، وينفع من أوجاع الرأس الكائنة من البلغم والمرة السوداء، وفيه من العطرية ما يقوى القلب والدماغ، وينفع من كثير من أمراضها. وقال صاحب ((التيسير)): (شمه يذهب بصرع الصبيان)).

نورة: روى ابن ماجه: من حديث أم سلمة رضى الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اطفى بدأ بعورته، فطلاها بالنورة، وسائر جسده أهله، وقد ورد فيها عدة أحاديث هذا أمثلها.

وقد قيل: إن أول من دخل الحمام، وصنعت له النورة: سليمان بن داود.

وأصلها: كلس جزآن، وزرنيخ جزء، يخلطان بالماء، ويتركان فى الشمس أو الحمام بقدر ما تتضح، وتشتد زرقته. ثم يطلى به، ويجلس ساعة ريثما يعمل، ولا يمس بماء، ثم يغسل، ويطلى مكانها بالحناء لإذهاب ناريتها.

نبق: ذكر أبو نعيم فى كتابه ((الطب النبوى)) مرفوعا: ((إن آدم لما أهبط إلى الأرض كان أول شىء أكل من ثمارها النبق)).

وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النبق فى الحديث المتفق على صحته: أنه رأى سدره المنتهى ليلة أسرى به، وإذا نبقها مثل قلال هجر.

والنبق: ثمر شجر السدر يعقل الطبيعة، وينفع من الإسهال، ويدبغ المعدة، ويسكن الصفراء، ويغذى البدن، ويشهى الطعام، ويولد بلغما، وينفع الذرب الصفراوى، وهو بطىء الهضم، وسويقه يقوى الحشا، وهو يصلح الأمزجة الصفراوية، وتدفع مضرته بالشهد. واختلف فيه، هل هو رطب أو يابس؟ على قولين. والصحيح: أن رطبه بارد رطب، ويابسه بارد يابس.

حرف الهاء

هندبا: ورد فيها ثلاثة أحاديث لا تصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يثبت مثلها، بل هى موضوعة.. أحدها: ((كلوا الهندباء ولا تتفضوه فإنه ليس يوم من الأيام إلا وقطرات من الجنة تقطر عليه)). الثانى: ((من أكل الهندباء، ثم نام عليها لم يحل فيه سم ولا سحر)). الثالث: ((ما من ورقة من ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من الجنة)).

ويعد.. فهى مستحيلة المزاج، منقلبة بانقلاب فصول السنة، فهى فى الشتاء باردة رطبة، وفى الصيف حارة يابسة، وفى الربيع والخريف معتدلة، وفى غالب أحوالها تميل إلى البرودة واليبس، وهى قابضة مبردة، جيدة للمعدة، وإذا طبخت وأكلت بخل، عقلت البطن وخاصة البرى منها، فهى أجود للمعدة، وأشد قبضا، وتنفع من ضعفها.

وإذا تضمد بها، سلبت الالتهاب العارض في المعدة، وتنفع من النقرس، ومن أورام العين الحارة. وإذا تضمد بورقها وأصولها، نفعت من لسع العقرب. وهي تقوى المعدة، وتفتح السدد العارضة في الكبد، وتنفع من أوجاعها حارها وباردها، وتفتح سدد الطحال والعروق والأحشاء، وتنقى مجارى الكلى.

وأفعا للكبد أمرها، وماؤها المعتصر ينفع من اليرقان السددي، ولا سيما إذا خلط به ماء الرازيانج الرطب، وإذا دق ورقها، ووضع على الأورام الحارة بردها وحللها، ويجلو ما في المعدة، ويطفئ حرارة الدم والصفراء.

وأصلح ما أكلت غير مغسولة ولا منقوضة، لأنها متى غسلت أو نفضت، فارقتها قوتها، وفيها مع ذلك قوة ترياقية تنفع من جميع السموم.

وإذا اكتحل بمائها، نفع من العشاء، ويدخل ورقها في الترياق، وينفع من لدغ العقرب، ويقاوم أكثر السموم، وإذا اعتصر ماؤها، وصب عليه الزيت، خلص من الأدوية القتالة، وإذا اعتصر أصلها، وشرب ماؤها، نفع من لسع الأفاعى، ولسع العقرب، ولسع الزنبور، ولبن أصلها يجلو بياض العين.

حرف الواو

ورس: ذكر الترمذى في ((جامعه)): من حديث زيد بن أرقم، عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أنه كان ينعث الزيت والورس من ذات الجنب))، قال قتادة: يلد به، ويلد من الجانب الذى يشتكيه.

وروى ابن ماجه فى ((سننه)) من حديث زيد بن أرقم أيضا، قال: ((نعث رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب ورسا وقسطا وزيتا يلد به)).

وصح عن أم سلمة رضى الله عنها قالت: ((كانت النفساء تقعد بعد نفاسها أربعين يوما، وكانت إحدانا تطلى الورس على وجهها من الكلف)).

قال أبو حنيفة اللغوى: الورس يزرع زرعاً، وليس ببرى، ولست أعرفه بغير أرض العرب، ولا من أرض العرب بغير بلاد اليمن. وقوته فى الحرارة واليبوسة فى أول الدرجة الثانية، وأجوده الأحمر اللين فى اليد، القليل النخالة، ينفع من الكلف، والحكة، والبثور الكائنة فى سطح البدن إذا طلى به، وله قوة قابضة صابغة، وإذا شرب نفع من الوضح، ومقدار الشربة منه وزن درهم. وهو فى مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحرى، وإذا لطح به على البهق والحكة والبثور والسفحة نفع منها، والثوب المصبوغ بالورس يقوى على الباه.

وسمة: هى: ورق النيل، وهى تسود الشعر، وقد تقدم قريبا ذكر الخلاف فى جواز الصبغ بالسواد ومن فعله.

حرف الياء

يقطين: وهو الدباء والقرع، وإن كان اليقطين أعم، فإنه فى اللغة: كل شجر لا تقوم على ساق، كالبطيخ والفتاء والخيار. قال الله تعالى: {وأنبتنا عليه شجرة من يقطين} [[الصفافات: 146]

فإن قيل: ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا، والشجر: ما له ساق قاله أهل اللغة فكيف قال: { شجرة من يقطين } [الصافات: 146] ؟. فالجواب: أن الشجر إذا أطلق، كان ما له ساق يقوم عليه، وإذا قيد بشيء تقيده به، فالفرق بين المطلق والمقيد في الأسماء باب مهم عظيم النفع في الفهم، ومراتب اللغة.

واليقطين المذكور في القرآن: هو نبات الدباء، وثمره يسمى الدباء والقرع، وشجرة اليقطين. وقد ثبت في ((الصحيحين)): من حديث أنس بن مالك، أن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، قال أنس رضي الله عنه: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقرب إليه خبزا من شعير، ومرقا فيه دباء وقديد، قال أنس: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى الصحيفة، فلم أزل أحب الدباء من ذلك اليوم. وقال أبو طالوت: دخلت على أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو يأكل القرع، ويقول: يا لك من شجرة ما أحبك إلى لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك.

وفي ((الغيلانيات)): من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا عائشة؛ إذا طبختم قدرا، فأكثرُوا فيها من الدباء، فإنها تشد قلب الحزين)).

اليقطين: بارد رطب، يغذو غذاء يسيرا، وهو سريع الانحدار، وإن لم يفسد قبل الهضم، تولد منه خلط محمود، ومن خاصيته أنه يتولد منه خلط محمود مجانس لما يصحبه، فإن أكل بالخردل، تولد منه خلط حريف، وبالملح خلط مالح، ومع القابض قابض، وإن طبخ بالسفرجل غذا البدن غذاء جيدا.

وهو لطيف مائي يغذو غذاء رطبا بلغميا، وينفع المحرورين، ولا يلائم المبرودين، ومن الغالب عليهم البلغم، وماؤه يقطع العطش، ويذهب الصداع الحار إذا شرب أو غسل به الرأس، وهو ملين للبطن كيف استعمل، ولا يتداوى المحرورون بمثله، ولا أعجل منه نفعاً. ومن منافعه: أنه إذا لطخ بعجين، وشوى في الفرن أو التتور، واستخرج ماؤه وشرب ببعض الأشربة اللطيفة، سكن حرارة الحمى الملتهبة، وقطع العطش، وغذى غذاء حسنا، وإذا شرب بترنجبين وسفرجل مربى أسهل صفراء محضه.

وإذا طبخ القرع، وشرب ماؤه بشيء من عسل، وشيء من نظرون، أحدر بلغما ومرة معا، وإذا دق وعمل منه ضماد على اليافوخ، نفع من الأورام الحارة في الدماغ.

وإذا عصرت جرادته، وخلط ماؤها بدهن الورد، وقطر منها في الأذن، نفعت من الأورام الحارة، وجرادته نافعة من أورام العين الحارة، ومن النقرس الحار. وهو شديد النفع لأصحاب الأمزجة الحارة والمحمومين، ومتى صادف في المعدة خلطا رديئا، استحال إلى طبيعته، وفسد، وولد في البدن خلطا رديئا، ودفع مضرته بالخل والمرى. وبالجملة.. فهو من أطف الأغذية، وأسرعها انفعالا، ويذكر عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر من أكله.

فصول متفرقة من الوصايا النافعة في العلاج والتدبير

وقد رأيت أن أختتم الكلام في هذا الباب بفصل مختصر عظيم النفع في المحاذير، والوصايا الكلية النافعة لتتم منفعة الكتاب

ورأيت لابن ماسويه فصلا في كتاب ((المحاذير)) نقلته بلفظه، قال: ((من أكل البصل أربعين يوما وكلف، فلا يلومن إلا نفسه. ومن اقتصد، فأكل مالها فأصابه بهق أو جرب، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع في معدته البيض والسّمك، فأصابه فالج أو لقوة، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن دخل الحمام وهو ممتلئ، فأصابه فالج، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع في معدته اللبن والسّمك، فأصابه جذام، أو برص أو نقرس، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن جمع في معدته اللبن والنبيد، فأصابه برص أو نقرس، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن احتلم، فلم يغتسل حتى وطىء أهله، فولدت مجنونا أو مخبلا، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن أكل بيضا مسلوقا باردا، وامتأ منه، فأصابه ربو، فلا يلومن إلا نفسه. ومن جامع، فلم يصبر حتى يفرغ، فأصابه حصة، فلا يلومن إلا نفسه.

ومن نظر في المرأة ليلا، فأصابه لقوة، أو أصابه داء، فلا يلومن إلا نفسه)).

فصل فى التحذير من الجمع بين البيض والسمك

وقال ابن بختيشوع: ((احذر أن تجمع البيض والسمك، فإنهما يورثان القولنج والبواسير، ووجع الأضراس))

وإدامة أكل البيض يولد الكلف فى الوجه، وأكل الملوحة والسمك المالح والاقتصاد بعد الحمام يولد البهق والجرب.

إدامة أكل كلى الغنم يعقر المثانة.

الاغتسال بالماء البارد بعد أكل السمك الطرى يولد الفالج.

وطء المرأة الحائض يولد الجذام.

الجماع من غير أن يهريق الماء عقيبه يولد الحصاة.

((طول المكث فى المخرج يولد الداء الدوى)).

وقال أبقراط: ((الإقلال من الضار، خير من الإكثار من النافع))، وقال: ((استديموا الصحة بترك التكاسل عن التعب، وبترك الامتلاء من الطعام والشراب)).

وقال بعض الحكماء: ((من أراد الصحة، فليجود الغذاء، وليأكل على نقاء، وليشرب على ظمأ، وليقلل من شرب الماء، ويتمدد بعد الغذاء، ويتمش بعد العشاء، ولا ينم حتى يعرض نفسه على الخلاء، وليحذر دخول الحمام عقيب الامتلاء، ومرة فى الصيف خير من عشر فى الشتاء، وأكل القديد اليابس بالليل معين على الفناء، ومجامعة العجائز تهرم أعمار الأحياء، وتسقم أبدان الأصحاء)).

ويروى هذا عن على رضى الله عنه، ولا يصح عنه، وإنما بعضه من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، وكلام غيره.

وقال الحارث: ((من سره البقاء ولا بقاء فليباكر الغذاء، وليعجل العشاء، وليخفف الرداء، وليقل غشيان النساء)).

وقال الحارث: ((أربعة أشياء تهدم البدن: الجماع على البطن، ودخول الحمام على الامتلاء، وأكل القديد، وجماع العجوز)). ولما احتضر الحارث اجتمع إليه الناس، فقالوا: مرنا بأمر ننتهى إليه من بعدك. فقال: ((لا تتزوجوا من النساء إلا شابة، ولا تأكلوا من الفاكهة إلا فى أوان نضجها، ولا يتعالجن أحدكم ما احتمل بدنه الداء، وعليكم بتنظيف المعدة فى كل شهر، فإنها مذيبة للبلغم، مهلكة للمرء، منبئة للحم، وإذا تغدى أحدكم، فليئم على إثر غدائه ساعة، وإذا تعشى فليئم أربعين خطوة)).

وقال بعض الملوك لطبيبه: لعلك لا تبقى لى، فصف لى صفة أخذها عنك، فقال: ((لا تتكح إلا شابة، ولا تأكل من اللحم إلا فتياً، ولا تشرب الدواء إلا من علة، ولا تأكل الفاكهة إلا فى نضجها، وأجد مضغ

الطعام، وإذا أكلت نهرا فلا بأس أن تتام، وإذا أكلت ليلا فلا تتم حتى تمشى ولو خمسين خطوة، ولا تأكلن حتى تجوع، ولا تتكارهن على الجماع، ولا تحبس البول، وخذ من الحمام قبل أن يأخذ منك، ولا تأكلن طعاما وفي معدتك طعام، وإياك أن تأكل ما تعجز أسنانك عن مضغه، فتعجز معدتك عن هضمه، وعليك في كل أسبوع بقيئة تنقى جسمك، ونعم الكنز الدم في جسدك، فلا تخرجه إلا عند الحاجة إليه، وعليك بدخول الحمام، فإنه يخرج من الأطباق ما لا تصل الأدوية إلى إخراجها)).

وقال الشافعي: ((أربعة تقوى البدن: أكل اللحم، وشم الطيب، وكثرة الغسل من غير جماع، ولبس الكتان))

وأربعة توهن البدن: كثرة الجماع، وكثرة الهم، وكثرة شرب الماء على الريق، وكثرة أكل الحامض.

وأربعة تقوى البصر: الجلوس حيال الكعبة، والكحل عند النوم، والنظر إلى الخضرة، وتنظيف المجلس.

وأربعة توهن البصر: النظر إلى القدر، وإلى المصلوب، وإلى فرج المرأة، والقعود مستدبر القبلة.

وأربعة تزيد في الجماع: أكل العصافير، والإطريف، والفسق، والخروب.

وأربعة تزيد في العقل: ترك الفضول من الكلام، والسواك، ومجالسة الصالحين، ومجالسة العلماء)).

وقال أفلاطون: ((خمس يذبن البدن وربما قتلن: قصر ذات اليد، وفراق الأحبة، وتجرع المغايط، ورد النصح، وضحك ذوى الجهل بالعلاء)).

وقال طبيب المأمون: ((عليك بخصال من حفظها فهو جدير أن لا يعتل إلا علة الموت: لا تأكل طعاما وفي معدتك طعام، وإياك أن تأكل طعاما يتعب أضراسك في مضغه، فتعجز معدتك عن هضمه، وإياك وكثرة الجماع، فإنه يطفىء نور الحياة، وإياك ومجامعة العجوز، فإنه يورث موت الفجأة، وإياك والفصد إلا عند الحاجة إليه، وعليك بالقيء في الصيف)).

ومن جوامع كلمات أبقراط قوله: ((كل كثير فهو معاد للطبيعة)).

وقيل لجالينوس: ما لك لا تمرض؟ فقال: ((لأنى لم أجمع بين طعامين رديئين، ولم أدخل طعاما على طعام، ولم أحبس في المعدة طعاما تأذيت به)).

فصل

في أن أربعة أشياء تمرض الجسم

وأربعة أشياء تمرض الجسم: الكلام الكثير، والنوم الكثير، والأكل الكثير، والجماع الكثير.

فالكلام الكثير: يقلل مخ الدماغ ويضعفه، ويعجل الشيب.

والنوم الكثير: يصفر الوجه، ويعمي القلب، ويهيج العين، ويكسل عن العمل، ويولد الرطوبات في البدن.

والأكل الكثير: يفسد فم المعدة، ويضعف الجسم، ويولد الرياح الغليظة، والأدواء العسرة.

والجماع الكثير: يهدد البدن، ويضعف القوى، ويجفف رطوبات البدن، ويرخي العصب، ويورث السدد، ويعم ضرره جميع البدن، ويخص الدماغ لكثرة ما يتحلل به من الروح النفساني، وإضعافه أكثر من إضعاف جميع المستقرغات، ويستقرغ من جوهر الروح شيئاً كثيراً.

وأنتفع ما يكون إذا صادف شهوة صادقة من صورة جميلة حديثة السن حالاً مع سن الشبوية، وحرارة المزاج ورطوبته، وبعد العهد به وخلاء القلب من الشواغل النفسانية، ولم يفرط فيه، ولم يقارنه ما ينبغي تركه معه من امتلاء مفرط، أو خواء، أو استقراغ، أو رياضة تامة، أو حر مفرط، أو برد مفرط، فإذا راعى فيه هذه الأمور العشرة، انتفع به جداً، وأيها فقد فقد حصل له من الضرر بحسبه، وإن فقدت كلها أو أكثرها، فهو الهالك المعجل.

فصل فى أن الحمىة المفرطة فى الصحة كالتخليط فى المرض

والحمىة المفرطة فى الصحة، كالتخليط فى المرض. والحمىة المعتدلة نافعة. وقال جالينوس لأصحابه: ((اجتنبوا ثلاثاً، وعليكم بأربع، ولا حاجة بكم إلى طيبب: اجتنبوا الغبار، والدخان، والنتن، وعليكم بالدم، والطيب، والحلوى، والحمام، ولا تأكلوا فوق شبعكم، ولا تتخللوا بالبانروج والريحان، ولا تأكلوا الجوز عند المساء، ولا ينم من به زكمة على قفاه، ولا يأكل من به غم حامضاً، ولا يسرع المشى من افتصد، فإنه مخاطرة الموت، ولا يتقيأ من تؤلمه عينه، ولا تأكلوا فى الصيف لحماً كثيراً، ولا ينم صاحب الحمى الباردة فى الشمس، ولا تقربوا البانجان العتيق المبرر، ومن شرب كل يوم فى الشتاء قدحا من ماء حار، أمن من الأعلال، ومن ذلك جسمه فى الحمام بقشور الرمان أمن من الجرب والحكة، ومن أكل خمس سوسنات مع قليل من مصطكى رومى، وعود خام، ومسك، بقى طول عمره لا تضعف معدته ولا تفسد، ومن أكل بزر البطيخ مع السكر، نظف الحصى من معدته، وزالت عنه حرقة البول)).

فصل فى بعض المحاذير والوصايا الطبية

أربعة تهدم البدن: الهم، والحزن، والجوع، والسهر.

وأربعة تفرح: النظر إلى الخضرة، وإلى الماء الجارى، والمحبوب، والثمار.

وأربعة تظلم البصر: المشى حافيا، والتصبح والتمسى بوجه البغيض والثقيل والعدو، وكثرة البكاء، وكثرة النظر فى الخط الدقيق.

وأربعة تقوى الجسم: لبس الثوب الناعم، ودخول الحمام المعتدل، وأكل الطعام الحلو والدسم، وشم الروائح الطيبة.

وأربعة تيبس الوجه، وتذهب ماءه وبهجته وطلاوته: الكذب، والوقاحة، وكثرة السؤال عن غير علم، وكثرة الفجور

وأربعة تزيد فى ماء الوجه وبهجته: المروءة، والوفاء، والكرم، والتقوى. وأربعة تجلب البغضاء والمقت: الكبر، والحسد، والكذب، والنميمة.

وأربعة تجلب الرزق: قيام الليل، وكثرة الاستغفار بالأسحار، وتعاهد الصدقة، والذكر أول النهار وآخره.

وأربعة تمنع الرزق: نوم الصبحة، وقلة الصلاة، والكسل، والخيانة. وأربعة تضر بالفهم والذهن: إدمان أكل الحامض والفواكه، والنوم على القفا، والهم، والغم.

وأربعة تزيد فى الفهم: فراغ القلب، وقلة التملى من الطعام والشراب، وحسن تدبير الغذاء بالأشياء الحلوة والدسمة، وإخراج الفضلات المثقلة للبدن.

ومما يضر بالعقل: إدمان أكل البصل، والباقلا، والزيتون، والبادنجان، وكثرة الجماع، والوحدة، والأفكار، والسكر، وكثرة الضحك، والغم.

قال بعض أهل النظر: ((قطعت فى ثلاث مجالس، فلم أجد لذلك علة إلا أنى أكثرت من أكل البادنجان فى أحد تلك الأيام، ومن الزيتون فى الآخر، ومن الباقلا فى الثالث)).

فصل فى أسرار وحقائق لا يعرف مقدارها إلا من حسن فهمه

قد أتينا على جملة نافعة من أجزاء الطب العلمى والعملى، لعل الناظر لا يظفر بكثير منها إلا فى هذا الكتاب، وأريناك قرب ما بينها وبين الشريعة، وأن الطب النبوى نسبة طب الطبائعيين إليه أقل من نسبة طب العجائز إلى طبهم.

والأمر فوق ما ذكرناه، وأعظم مما وصفناه بكثير، ولكن فيما ذكرناه تنبيه باليسير على ما وراءه، ومن لم يرزقه الله بصيرة على التفصيل، فليعلم ما بين القوة المؤيدة بالوحي من عند الله، والعلوم التى رزقها الله الأنبياء، والعقول والبصائر التى منحهم الله إياها، وبين ما عند غيرهم.

ولعل قائلًا يقول: ما لهدى الرسول صلى الله عليه وسلم، وما لهذا الباب، وذكر قوى الأدوية، وقوانين العلاج، وتدبير أمر الصحة؟ وهذا من تقصير هذا القائل فى فهم ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فإن هذا وأضعافه وأضعاف أضعافه من فهم بعض ما جاء به، وإرشاده إليه، ودلالته عليه، وحسن الفهم عن الله ورسوله من يمن الله به على من يشاء من عباده.

فقد أوجدناك أصول الطب الثلاثة فى القرآن، وكيف تنكر أن تكون شريعة المبعوث بصلاح الدنيا والآخرة مشتملة على صلاح الأبدان، كاشتغالها على صلاح القلوب، وأنها مرشدة إلى حفظ صحتها، ودفع أفاتها بطرق كلية قد وكل تفصيلها إلى العقل الصحيح، والفطرة السليمة بطريق القياس والتنبيه والإيماء، كما هو فى كثير من مسائل فروع الفقه، ولا تكن ممن إذا جهل شيئًا عاداه. ولو رزق العبد تضلعا من كتاب الله وسنة رسوله، وفهما تاما فى النصوص ولو أزمها، لاستغنى بذلك عن كل كلام سواه، ولاستنبط جميع العلوم الصحيحة منه.

فمدار العلوم كلها على معرفة الله وأمره وخلقه، وذلك مسلم إلى الرسل صلوات الله عليهم وسلامه، فهم أعلم الخلق بالله وأمره وخلقه وحكمته فى خلقه وأمره.

وطب أتباعهم: أصح وأنفع من طب غيرهم، وطب أتباع خاتمهم وسيدهم وإمامهم محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم: أكمل الطب وأصح وأنفعه.

ولا يعرف هذا إلا من عرف طب الناس سواهم وطبهم، ثم وازن بينهما، فحينئذ يظهر له التفاوت، وهم أصح الأمم عقولا وفطرا، وأعظمهم علما، وأقربهم فى كل شيء إلى الحق لأنهم خيرة الله من الأمم، كما أن رسولهم خيرته من الرسل، والعلم الذى وهبهم إياه، والحلم والحكمة أمر لا يدانيهم فيه غيرهم.

وقد روى الإمام أحمد فى ((مسنده)): من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده رضى الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله)). فظهر أثر كرامتها على الله سبحانه فى علومهم وعقولهم، وأحلامهم وفطرتهم، وهم الذين عرضت عليهم علوم الأمم قبلهم وعقولهم، وأعمالهم ودرجاتهم، فازدادوا بذلك علما وحلما وعقولا إلى ما أفاض الله سبحانه وتعالى عليهم من علمه وحلمه

ولذلك كانت الطبيعة الدموية لهم، والصفراوية لليهود، والبلغمية للنصارى، ولذلك غلب على النصارى
البلادة، وقلة الفهم والفتنة، وغلب على اليهود الحزن والهم والغم والصغار، وغلب على المسلمين العقل
والشجاعة والفهم والنجدة، والفرح والسرور.

وهذه أسرار وحقائق إنما يعرف مقدارها من حسن فهمه، ولطف ذهنه، وغزر علمه، وعرف ما عند
الناس.. وبالله التوفيق.

ولذلك كانت الطبيعة الدموية لهم، والصفراوية لليهود، والبلغمية للنصارى، ولذلك غلب على النصارى
البلادة، وقلة الفهم والفتنة، وغلب على اليهود الحزن والهم والغم والصغار، وغلب على المسلمين
العقل والشجاعة والفهم والنجدة، والفرح والسرور.

وهذه أسرار وحقائق إنما يعرف مقدارها من حسن فهمه، ولطف ذهنه، وغزر علمه، وعرف ما عند
الناس.. وبالله التوفيق.

1.....	مقدمه
2.....	فصل فى مرض الأبدان
3.....	فصل فى أن طب الأبدان نوعان
4.....	فصل فى هدى النبى صلى الله عليه وسلم فى التداوى والأمر به
6.....	فصل فى الأحاديث التى تحت على التداوى وربط الأسباب بالمسببات
9.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الاحتماء من التخم،
13.....	فصول فى علاج النبى صلى الله عليه وسلم للمرضى بالأدوية الطبيعية
15.....	فصل فى هديه فى علاج الحمى
19.....	فصل فى هديه فى علاج استطلاق البطن
21.....	فصل فى هديه فى الطاعون، وعلاجه، والاحتراز منه
24.....	فصل نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الدخول إلى الأرض التى هو بها أو الخروج منها
26.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى داء الاستسقاء وعلاجه
28.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الجرح
29.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى العلاج بشرب العسل، والحجامة، والكي
30.....	فصل وأما الحجامة،
31.....	فصل فى منافع الحجامة
33.....	فصل فى مواضع الحجامة وأوقاتها
34.....	فصل والحجامة تحت الذقن
35.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى أوقات الحجامة
36.....	فصل وأما اختيار أيام الأسبوع للحجامة،
38.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى قطع العروق والكي
40.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الصرع
42.....	فصل فى صرع الأخلاط
43.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج عرق النسا
44.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج يبس الطبع واحتياجه إلى ما يمشيه ويلينه
46.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج حكة الجسم وما يولد القمل
47.....	فصل فى الأمر الطبى للحريز
49.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج ذات الجنب
51.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الصداع والشقيقة
53.....	فصل فى سبب صداع الشقيقة
54.....	فصل فى علاج صداع الشقيقة
55.....	فصل فى الحناء ومنافعه وخواصه
56.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى معالجة المرضى بترك إعطائهم
58.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج العذرة وفى العلاج بالسعوط
59.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج المفوود
61.....	فصل ويجوز نفع التمر المذكور فى بعض السموم،
63.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الحمية
65.....	فصل ومما ينبغى أن يعلم أن كثيرا مما يحمى عنه العليل والناقه والصحيح،
66.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الرمذ بالسكون، والدعة، وترك الحركة، والحمية مما يهيج الرمذ
68.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الخدران الكلى الذى يجمد معه البدن
69.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى إصلاح الطعام الذى يقع فيه الذباب
71.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج البثرة
72.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج الأورام والخراجات التى تبرا بالبط واليزل]
73.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى تغذية المريض بأطف ما اعتاده من الأغذية
75.....	فصل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج المرضى بتطبيب نفوسهم وتقوية قلوبهم

76.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الأبدان بما اعتادته من الأدوية والأغذية، دون ما لم تعتده
77.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج السم الذي أصابه بخير من اليهود
78.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج السحر الذي سحرته اليهود به
80.....	فصل في أن الأدوية الإلهية هي أنفع علاجات السحر
81.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الاستفراغ بالقىء
83.....	فصل في أن القىء أنفع في البلاد الحارة والإسهال أنفع في البلاد الباردة
84.....	فصل في بعض فوائد القىء
85.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الإرشاد إلى معالجة أذق الطبييين
87.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في تضمين من طب الناس وهو جاهل بالطب
90.....	فصل
97.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في المنع من التداوى بالمحرمات
99.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج القمل الذي في الرأس وإزالته
101.....	فصول في هديه صلى الله عليه وسلم في العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية
101.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج المصاب بالعين
104.....	فصل في أنواع المقصود بالعلاج النبوى لهذه العلة
106.....	فصل في ما يدفع به إصابة العين
107.....	فصل في أمر العائن بغسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره
109.....	فصل في ستر محاسن من يخاف عليه العين بما يردها عنه
110.....	فصل في الرقى التي ترد العين
111.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في العلاج العام لكل شكوى بالرقية الإلهية
112.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في رقية اللديغ بالفاتحة
114.....	فصل في أن لتأثير الرقى بالفاتحة وغيرها سرا بديعا في علاج ذوات السموم
115.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج لدغة العقرب بالرقية
117.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في رقية النملة
118.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في رقية الحية
119.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في رقية القرحة والجرح
120.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الوجع بالرقية
121.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج حر المصيبة وحزنها
128.....	فصل في بيان جهة تأثير هذه الأدوية في هذه الأمراض
134.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج داء الحريق وإطفائه
135.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في حفظ الصحة
137.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في المطعم والمشرب
139.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في هيئة الجلوس للأكل
141.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب
143.....	فصل وكان من هديه الشرب قاعدا ، هذا كان هديه المعتاد
147.....	فصل في تدبيره صلى الله عليه وسلم الملابس
148.....	فصل في تدبيره صلى الله عليه وسلم لأمر المسكن
149.....	فصل في تدبيره صلى الله عليه وسلم لأمر النوم واليقظة
154.....	فصل في الجماع والباة وهدى النبي صلى الله عليه وسلم فيه
163.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج العشق
169.....	فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في حفظ الصحة بالطيب
171.....	فصل في ذكر شيء من الأدوية والأغذية المفردة
171.....	حرف الهمزة
172.....	حرف الباء
175.....	حرف التاء
176.....	حرف الناء

177.....	حرف الجيم.....
177.....	حرف الحاء.....
180.....	حرف الخاء.....
181.....	فصل في أنواع الخبز.....
182.....	حرف الدال.....
183.....	حرف الذال.....
184.....	حرف الراء.....
186.....	حرف الزاي.....
188.....	حرف السين.....
192.....	حرف الثنين.....
193.....	حرف الصاد.....
195.....	حرف الضاد.....
196.....	حرف الطاء.....
197.....	حرف العين.....
201.....	حرف الغين.....
202.....	حرف الفاء.....
205.....	حرف القاف.....
207.....	حرف الكاف.....
214.....	حرف اللام.....
219.....	فصل في لحوم الطير.....
222.....	فصل في ضرر المداومة على أكل اللحم.....
223.....	فصل: في الألبان.....
224.....	حرف الميم.....
230.....	حرف النون.....
231.....	حرف الهاء.....
232.....	حرف الواو.....
232.....	حرف الياء.....
234.....	فصول متفرقة من الوصايا النافعة في العلاج والتدبير.....
235.....	فصل في التحذير من الجمع بين البيض والسمك.....
238.....	فصل في أن الحمية المفرطة في الصحة كالتخليط في المرض.....
239.....	فصل في بعض المحاذير والوصايا الطبية.....
240.....	فصل في أسرار وحقائق لا يعرف مقدارها إلا من حسن فهمه.....
242.....	الفهرس.....